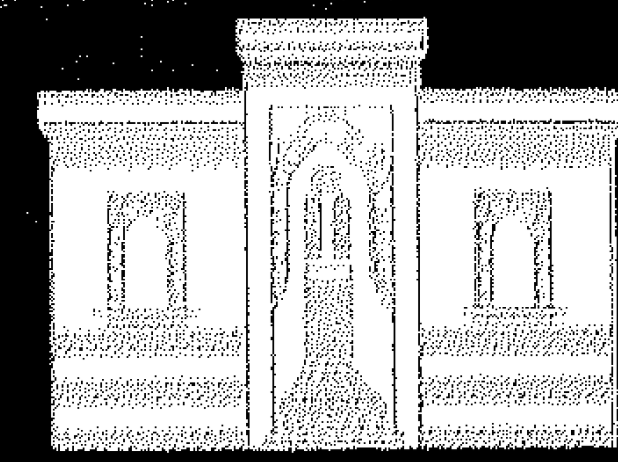
مصر النهضة



دار الكتب والوثائق القومية
الادارة المركزية للمراكز العلمية
مركز تاريخ مصر المعاصر

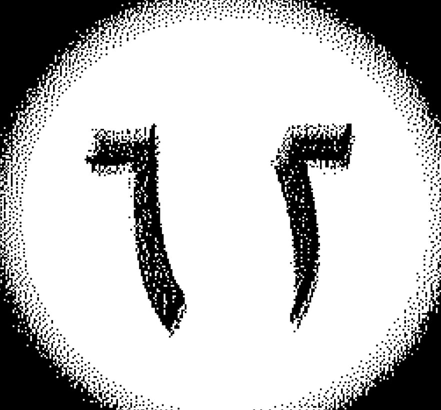


الجريمة فى مصر

فى النصف الأول من القرن العشرين

الشوارع الخلفية

د. عبد الوهاب بكر



٦٢

الجريمة في مصر

في النصف الأول من القرن العشرين

«الشوارع الخلفية»



دار الكتب والوثائق القومية
الإدارة المركزية للمراكز العلمية
مركز تاريخ مصر المعاصر

الجريمة فى مصر

فى النصف الأول من القرن العشرين

«الشوارع الخلفية»

د. عبدالوهاب بكر

مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة
(١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م)

الهيئة العامة
لدار الكتب والوثائق القومية

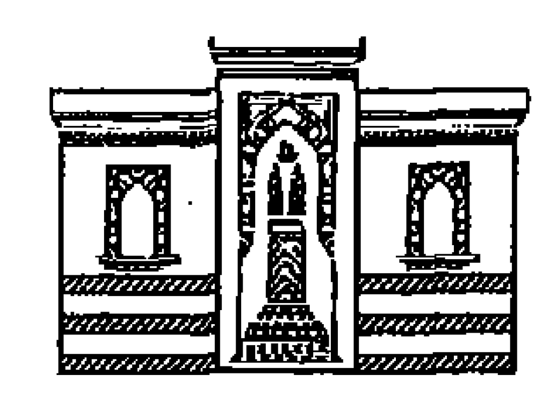
رئيس مجلس الإدارة
أ. د. محمد صابر عرب

بكر، عبد الوهاب .
الجريمة فى مصر فى النصف الأول من القرن العشرين: الشوارع الخلفية/ عبد الوهاب بكر. ـ القاهرة: دار الكتب والوثائق القومية، الإدارة المركزية للمراكز العلمية ، مركز تاريخ مصر المعاصر ، 2005-
310 ص ؛ 30 سم. ـ (مصر النهضة)
يشتمل على إرجاعات ببليوجرافية
تدمك 1 - 0408 - 18 - 977

٣٤٥,٠٣

إخراج وطباعة:
مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة.

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠٠٥/١٩٠٢٣
I.S.B.N. 977 - 18 - 0408 - 1



الإدارة المركزية للمراكز العلمية
مركز تاريخ مصر المعاصر

مصر النهضة

سلسلة دراسات علمية فى تاريخ
مصر الحديث والمعاصر

أسس هذه السلسلة
أ.د. يونان لبيب رزق
عام/ ١٩٨٣

للمراسلات / مركز تاريخ مصر المعاصر/ دار الكتب والوثائق القومية/ كورنيش النيل - رملة بولاق .

الإهداء

إلـــــى

أم الدنيا ...... مـصـــر

تقديـــم

فـــى السنوات الأخيرة شرع نفر من المؤرخين والباحثين المصريين فـــى الإهـــتمام بجوانـــب جديـــدة مـــن الـــتاريخ الإجتماعى لمصر الحديثة والمعاصـــرة، وكـــان مـــن بين هذه الجوانب دراسة تاريخ الجريمة وظاهرة الإجرام، فى الريف والحضر، ودراسة مهنة البغاء وتطورها. وكذلك تعاطى المخدرات، وتاريخ الجماعات الهامشية، وغير ذلك من الموضوعات التى لم تكـــن تلقـــى اهـــتماماً إلا مـــن علماء الاجتماع وعلم النفس وفقهاء القوانين والتشـــريعات، حيـــث كانـــت تـــدرس هـــذه الموضوعات باعتبارها ظواهر اجتماعـــية أو نفسية، تخضع لدراسات إمبريقية فى الغالب للكشف عن أسبابها وأســـاليب ممارســـتها وكيفية محاصرتها والتصدى لها لحماية المجتمع منها، بالقوانيـــن والتشريعات أو بأساليب العلاج الاجتماعى أو النفسى ونحو ذلك.. غـــير أن دراســـة مـــثل هـــذه الظواهر والقضايا فى إطار سياقها التاريخى، وارتـــباطها بـــتحولات المجـــتمع السياســـية والاقتصادية- الاجتماعية عبر المـــراحل الزمنـــية، هو ما جذب اهتمام ذلك النفر من المؤرخين والباحثين، فبرزت أسماء عبد الوهاب بكر وسيد عشماوى وعماد هلال وغيرهم، ليقدموا دراسات مهمة فى هذا المجال.

وفـــى هـــذا الإتجاه يأتى الكتاب الذى نقدمه فى هذا العدد من "مصر النهضـــة" ليتـــناول تاريخاً علمياً للجريمة فى مصر منذ بداية القرن العشرين وحـــتى قـــيام ثورة يوليو ١٩٥٢ لمؤرخ وكاتب معروف هو الأستاذ الدكتور عـــبد الوهـــاب بكـــر أســـتاذ التاريخ الحديث والمعاصر بكلية الآداب جامعة الـــزقازيق، ليمـــثل إسهاماً جديداً فى مجال اهتمامه الذى بدأه بكتابين، أولهما عـــن أحـــوال الأمـــن فى مصر المعاصرة (صدر عام ٢٠٠٠) والآخر عن مجـــتمع القاهـــرة الســـرى فى النصف الأول من القرن العشرين (صدر عام ٢٠٠١) ولذلك يكتسب هذا العمل أهمية خاصة يستمدها من حداثة هذا المجال فـــى الكـــتابة التاريخية، كما يستمدها من امتلاك المؤلف خبرة بحثية بدراسة مـــثل هذه الموضوعات، لم يكتسبها فقط من اشتغاله بالتأريخ لها، وإنما، قبل ذلـــك، مـــن دراسته القانونية فى كلية البوليس واشتغاله فترة عملية فى مجال الشرطة، قبل أن تجذبه الجامعة وعشق التاريخ، ليصبح مجال دراسته الأثير، ويقـــدم فـــيه تاريخاً علمياً مستفيضاً للبوليس المصرى منذ بداية عصر محمد على وحتى قيام ثورة يوليو ١٩٥٢.

لقـــد بـــدأ الدكتور عبد الوهاب بكر دراسته بفصل تمهيدى تحدث فيه عـــن مصـــادره وعن مفهوم الجريمة من منظور قانونى ثم اتبع منهجاً زمنياً

خــلال معالجــة للفصــول الأربعة الأولى، ليعرض من خلالها تطور أنواع وأســاليب الجــريمة فــى ســياقها التاريخى، فبدأ بدراستها منذ بداية القرن العشــرين حتى بداية الحرب العالمية الأولى عام ١٩١٤. ثم انتقل إلى دراسة تطــور الجــريمة منذ بداية الحرب حتى فترة الكساد الإقتصادى العالمى عام ١٩٢٩ وانعكاســها على المجتمع المصرى، ليدرس بعدها وضع الجريمة منذ بداية الثلاثينيات وحتى نهاية الحرب العالمية الثانية وآثارها السلبية، ثم درس تداعــياتها حــتى قيام ثورة يوليو ١٩٥٢. ليربط بين تطور أشكال وظواهر الإجرام بتلك التحولات السياسية والإقتصادية التى مر بها المجتمع المصرى.

ثــم قدم لنا المؤلف فصولاً مهمة عالج فيها أسباب الجرائم واختلافها تاريخــياً، والمناخ الذى يؤدى إلى زيادتها أو نقصانها، وطبيعة الإختلاف بين جــرائم المدينة وجرائم الريف.. كما سلط أضواء التحليل العلمى على ظاهرة احــتراف الإجــرام ونموهــا، والتشريعات العقابية التى استهدفت الدفاع عن المجتمع، ولم يكتف المؤلف بدراسة الجرائم التى يرتكبها المصريون أنفسهم، وإنمــا خصــص أحد فصول كتابه لدراسة الجرائم التى يرتكبها الأجانب فى مصر، عندما كانوا يحتمون بالإمتيازات الممنوحة لجاليتهم، وقد رأى المؤلف أن يخصــص الفصلين الأخيرين من كتابه لجرائم المخدرات والبغاء، بعد أن ناقش الجدل العلمى بشأن "الجريمة عديمة الضحية" باعتبارها جرائم يمارسها الــبالغون فــى الخفاء ولا تضر سواهم، ورجح الرأى القائل بأنه ليست هناك جــريمة بــلا ضحية، مع اعتبار أن مرتكبى هذه الأنواع يضرون بالمجتمع المنتج ويسببون أضراراً اقتصادية وصحية على المستوى القومى.

ورغــم أن الكاتب قد أغرقنا فى سيل من الإحصائيات والأرقام، إلا أنــه أجاد تحليلها وتوظيفها لخدمة الحقائق التاريخية، شأن بقية مصادره.. لقد نجــح الدكــتور عبد الوهاب بكر فى جذبنا إلى "الشوارع الخلفية" وأسرارها وخباياها، حيث تفرخ الجريمة وتبيض، فأمتعنا بقدر ما أفادنا علمياً، بالكشف عن ذلك الجانب من التاريخ الإجتماعى لمصر المعاصرة، مصر التى نسعى لنهضتها ورقيها بمزيد من المعرفة التاريخية العلمية..

والله ولى التوفيق،،،

رئيس التحرير

د. أحمد زكريا الشّلق

أكتوبر ٢٠٠٥

مقدمة

تاريخ بلادي زاخر بالحوادث، زاخر بالحوادث السياسية والاقتصادية والاجتماعية، زاخر بقضايا تركت آثارها على وجه بلادى. وكلما توغل المرء في تاريخ هذه البلاد اكتشف أنه لم يصل بعد إلى أغوارها. وكلما تعمق المرء في تفسير ظواهرها كلما اتضح له أن هناك الكثير الكثير الذي لم يعرف بعد عن هذه البلاد ... (بهية ... أم عقد وجلابية).

مصر كنز عامر وبحر زاخر من الحوادث والقضايا لم نكتشفها بعد. ورغم ما صدر عن مصر من آلاف المؤلفات والبحوث والمقالات، فلا تزال مصر تحمل في رحمها الكثير الذي لم يعرفه أحد بعد.

وعندما طرقت باب التاريخ الاجتماعي لمصر منذ سنوات، كنت اعتقد أنني قد جمعت فأوعيت. حدث هذا عندما قدمت رسالتي للماجستير بعنوان (البوليس المصري ١٨٠٥ – ١٩٢٢)، وكذلك عندما أصدرت كتابي (البوليس المصري ١٩٢٢ – ١٩٥٢) بطبعتيه الأولي (١٩٨٨) والثانية (١٩٩٣). ثم وجدت ان الأمر على عكس ما اعتقد، فأصدرت كتابي (أحوال الأمن في مصر المعاصرة بعد ١٩٥٢)، وأتبعته بكتابي (مجتمع القاهرة السري ١٩٠٠ – ١٩٥١).

وكما سيلاحظ القارئ الكريم أنني قد اخترت تاريخ جهاز الأمن والجريمة والإجرام مدخلاً لدراسة تاريخ مصر الاجتماعي، بحسبان أن هذا التاريخ كاشف صريح وصادق لأحوال المجتمع المصري من حيث ان الجريمة ظاهرة اجتماعية ترتبط بأمور كثيرة، اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية يمكن من خلال معالجتها التوصل إلى بعض من مكنون هذه البلاد الحافل بالأسرار والأخبار.

ومرة أخري يخيب ظني وأجد أنني لم أصل بعد ولو إلى قطرة من بحر المعرفة عن مصر، وأنني وغيري سنحتاج إلى أعمال وأعمال وأعمال في تاريخ مصر نستطيع أن نقول معها أننا لا نزال على طريق البحث. وهو ما يؤكد ما قاله الإمام الشافعي (كلما إزددت علماً : زادني علمي بجهلي).

وليس فيما اقول أي غرابة، فمن يقول أنه قد أستوفي البحث في مجال ما لمجرد أنه قد أصدر كتابا أو كتبا فيه، هو واهم وساذج ... وأنا أحد هؤلاء.

من ذلك أنني عندما أصدرت كتابي (مجتمع القاهرة السري) عن شريحة المومسات في النصف الأول من القرن العشرين، كنت اعتقد انني قد غطيت هذه الفترة الزمنية تماماً، فإذا بالوثائق والدراسات التي عثرت عليها بعد ذلك تثبت بعد ظني عن الحقيقة، وأن الفترة تحتاج إلى مجلدات

ومجلــدات، وحتي هذا كله لن يغطي تاريخ مصر الزاخر .... ولا حتي تلك الجزئية التي طرقتها في العمل الذي أشرت اليه (مجتمع القاهرة السري).

إن الجــريمة كظاهــرة اجتماعية لم تحصل حتي الآن على ما يشفي الغليل سواء على مستوي الدراسات الجنائية أو التاريخية، وإن كنت أقول إن الدراسات الجنائية تتقدم كثيراً عن الأخيرة في هذا المجال بحكم التخصص.

لقــد كتبــت أعمال رائعة عن الملكية الزراعية في مصر، وتعرض الــرواد ممـــن كتبوا هذه الأعمال للصراع الإجتماعي في الريف المصري، ولكـــن هـــل درس أحدهم (الجريمة) كصورة من صور ذلك الصراع ؟ هل تحـــدث أحدهم عن جرائم الريف المصري في إطار التقسيم النوعي، الطابع الإنتقامـــي في جرائم الريف وأسبابه ؟ الأثر الاقتصادي لجرائم سرقة الماشية والحـــريق العمد باعتبارهما من أهم ملامح الإجرام في الريف المصري الذي يعـــتمد علـــى الأرض، ملكية الأرض، إيجار الأرض إلخ. في الحياة بصفة عامة!!!

ولست أهاجم في هذا المقام هذه الأعمال على الاطلاق، ولكني أحاول أن أقـــدم أســـبابي لضـــرورة الكتابة في التاريخ الاجتماعي من زوايا عديدة وهامـــة، وأحـــاول أيضـــاً أن أنـــبه إلى أن تاريخ مصر بصفة عامة، وليس الإجتماعـــي مـــنه فقط يحتاج إلى الكثير من الكتابات عسي أن تغطي بعضا منه، ولن يستطيع أحد القول – مع هذا – بأنه قد فعل.

ولعلي من خلال هذه السطور أستطيع أن أسوغ محاولتي هذه لدراسة الجريمة في مصر في النصف الأول من القرن العشرين.

فأنا لا أزال أحاول منذ سبعينيات القرن العشرين التنبيه إلى ما يمكن أن تقدمه دراسة الجريمة من إضافة لتاريخ مصر الإجتماعي والإقتصادي بل والسياسي. ولا تزال دور الحفظ عندنا تزخر بمادة علمية عن هذا الموضوع، يمكن أن تحدث انقلاباً في فهم التاريخ الإجتماعي لمصر، وفي فهم الشخصية المصرية بوجه عام.

وهذا العمل الذي أقدمه للقارئ الكريم، محاولة لدراسة شكل الجريمة وتطورهـــا والعوامل التي أثرت فيها، الكتلة الإجرامية في مصر، الصلة بين الجـــريمة والبيـــئة، أحـــوال الجـــريمةوتطورها خلال الفترة موضوع الدراسة ومظاهـــر هذا التطورءالجريمة المدينية، جريمة الريف، الجريمة الإحترافية، جـــرائم الأجانب. ويناقش هذا الكتاب ما اصطلح على تسميته علمياً بالجريمة التـــي لـــيس لهـــا ضـــحية Victimless crime والمتمـــثلة في (الدعارة) (والمخدرات) بكافة أوجه نشاطها.

فبالنســـبة للجـــريمة الأولي، فإني وإن كنت قد أصدرت عنها كتابي (مجـــتمع القاهرة السري ١٩٠٠ – ١٩٥١) إلا أن المادة العلمية التي أتيحت لـــي بعد صدوره تغريني على تقديم المزيد عن هذا الامر. وهذا في حد ذاته يؤكـــد حقـــيقة ضرورة مراجعة التاريخ او إعادة قراءته، وأن (نظرية السبب الواحـــد) قـــد سقطت إلى الأبد، وأنه ليس معني أن قضية قد بحثت مرة، أن بـــاب الأجتهاد فيها قد اقفل إلى الأبد، وهي فكرة رديئة يتبناها البعض منا مع الأســـف. غير أنه مما يخفف من هذا الأسف أن هذا (البعض) قليل في عدده وبالتالـــي فهـــو قلـــيل في خطره على حركة التقدم العلمي. كما أن هذا يؤكد صحة ما قاله العماد الاصفهاني (١١٢٥ – ١٢٠١م) "إني رأيت أنه لا يكتب أحـــد كتابا في يومه إلا قال في غده : لو غير هذا لكان أحسن، ولو زيد هذا لكان يستحسن، ولو قدم هذا لكان أفضل، ولو ترك هذا لكان أجمل. وهذا من أعظم العبر، وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر".

وفـــوق هـــذا فإن الدراسة التي أصدرتها عن (الدعارة) كانت تتصل بهـــذه الجـــريمة في القاهرة وحدها، وبالتالي فإن دراسة القضية على مستوي مصر كلها يصبح مبرراً كافياً لإعادة الكتابة فيها.

أمـــا بالنســـبة للمخدرات، فإن ما كتب عنها خلال الفترة (١٩٠٠ – ١٩٥٢) محـــدود للغاية، ولم يؤرخ أحد – حسب علمي – لمراحل تطور هذا النشـــاط في مصر، وخاصة التحول الذي كان يجري في مزاج المتعاطين من المصـــريين فيتحولون من الحشيش إلى الأفيون، ومن الأفيون إلى الهيروين، ومن المخدرات السوداء إلى المخدرات التخليقية، وأسباب ذلك ودوافعه.

أنـــا لا أنكر أن بعض المشتغلين بمكافحة هذا النشاط الضار قد كتبوا فيه من الزاوية القانونية والجنائية، لكن أحدا من المشتغلين بالتأريخ لمصر لم يكتـــب عن هذا الموضوع رغم أهميته القصوي، كما أن أحدا من المشتغلين بالدراســـات الاجتماعية لم يكتب عن صلة تعاطي المخدر بالعلاقات الجنسية، أو صـــلته بقضـــية ختان الإناث أو بالأمراض المتوطنة وأثرها على الطاقة العاملة. هل كان يوجد في مصر ما يسمي بالجريمة المنظمة ؟ وهل تضمنت الجـــريمة المـــنظمة جـــرائم معيـــنة عاشها المجتمع المصري ؟ وهل كانت الجـــريمة المـــنظمة في مصر هي نفس الجريمة المنظمة في أوروبا وأميركا مـــن حيـــث نوعية الجرائم التي تنظم فيها الجريمة (المخدرات – الدعارة – القمار – المشروبات الروحية).

هل أنتجت الجريمة شخصيات ذات شهرة إجرامية (كألفونسو كابوني Alphonse Capone يـــناير ١٨٩٩ – يناير ١٩٤٧) وجون ديلنجر John Dillinger (يـــناير ١٩٠٣ – يولـــيو ١٩٣٤). هـــل أثرت الحرب العظمي

١٩١٤ – ١٩١٨ والحرب العالمية الثانية ١٩٣٩ – ١٩٤٥ في شكل الجريمة في مصر ؟ – هل كان للوجود الأجنبي في مصر دور في تطور الجريمة ؟

أسئلة كثيرة تحاول هذه الدراسة إعطاء إجابة لها لعلها تفلح في كشف بعض من تاريخ مصر الإجتماعي.

تبقى قضية أخيرة أرغب في مناقشتها في هذه المقدمة، هي عنوان الدراسة (الشوارع الخلفية في مصر).

فالشوارع الخلفية هو (مصطلح رمزي) للعمل الذي يتم في الخفاء. والعمل الذي يتم في الخفاء هو العمل غير المشروع إذا كنا نتعامل في إطار القانون الذي يجرم العمل، أو هو العمل غير الأخلاقي الذي يرفضه المجتمع باعتباره يتعارض مع المتعارف عليه من القيم إذا كنا نتعامل مع الضبط الأخلاقي للمجتمع. كذلك هو العمل الذي يفضل متعاطوه أن لا يراه أحد باعتباره مجلبة للعار والإحتقار.

ولست أجد تعبيراً عن هذه الأمور أفضل من مصطلح (الشوارع الخلفية). فهي الجريمة الجنائية والجريمة الخلقية، وأي فعل يستتر صاحبه في الظلام ليفعله، وكل هذه الأمور تتم بعيداً عن أعين الناس. فالسرقة تتم في الظلام أو في غيبة المجني عليهم او في غفلة منهم، والدعارة لها أماكنها الخاصة البعيدة عن المجتمع النقي، فهي في المواخير وأماكن الريب فيما اصطلح على تسميته (بالكره خانات) في مجال الوصف العام لأماكن الممارسة، وإن كانت القاهرة قد اختصت بمسمياتها الخاصة، وبعض حاضرات الريف (البنادر).

ويكاد أن يتطابق العنوان الذي اخترته لهذه الدراسة (الشوارع الخلفية) مع المصطلح الإنجليزي (Underworld) فهو يعني من بين معاني أخري – عالم الرذيلة والجريمة.

وقد استخدم توماس رسل (Thomas Russell) قائد شرطة القاهرة (١٩١٧ – ١٩٤٦) هذا المصطلح عندما كتب عن عالم القاهرة السري Cairo`s Underworld في كتابه العمدة (Egyptian Service 1902-1946) الذي يعد أفضل أدبيات الشرطة في القرن العشرين، من وجهة نظري على الأقل. فقد شمل هذا الفصل من كتابه، الحديث عن عالم الدعارة بأنشطته المختلفة، والقمار، والجريمة الجنائية، والمخدرات. مما يعني أن المصطلح يشمل كل الأفعال المعتبرة جرائم، وكذلك الأفعال التي تدخل في إطار الرذائل كالدعارة التي لم تكن تشكل حتي عام ١٩٥١ جريمة في المدونة العقابية المصرية. فقط فإن شوارع (رسل) إختصت بالقاهرة فقط، أما شوارع هذا الكتاب فكانت مصر كلها.

وقد اختصت هذه الدراسة بالنصف الأول من القرن العشرين بحسبان أن الجريمة في هذه الفترة لم تلق من العناية ما هي جديرة به، باستثناء العمل العظـيم والوحـيد الـذي اصـدره (محمد البابلي بك) مدير مدرسة البوليس والإدارة فـي عـام ١٩٤١ تحت عنوان (الإجرام في مصر - أسبابه وطرق علاجـه). وبعد .... فإنني أرجو أن يحقق هذا العمل بعض ما أردته منه عندما أصدرته، إسهاماً في خدمة تاريخ الوطن.

والله من وراء القصد.

دكتور عبد الوهاب بكر
مصر الجديدة - شتاء ٢٠٠٤

فصل تمهيدي

إشكاليات بحثية

يعـد الإحصاء الجنائي بالنسبة لقراءة الجريمة بمثابة اللغة التي يتعين معرفـتها لقـراءة الكتاب. فكما أن الكتاب لا يمكن قراءته وفهم محتواه دون الإلمـام باللغـة التي كتب بها، كذلك فإن الجريمة من حيث شكلها وحركتها وتطورها وحجمها بالنقص أو الزيادة، ونسبة المحفوظ من الجرائم إلى ما تم التصرف فيه إلخ..... كل هذا لا يمكن معرفته دون وجود الإحصاء الجنائي. والإحصـاء الجنائي ليس مجرد أرقام تبين ارتفاع أعداد الجرائم أو انخفاضها فـي مكان ما في زمن معين، بل إن هناك من النتائج التي يمكن استخلاصها مـن الإحصـاء الجنائـي، ما يساعد على رسم السياسة الأمنية في مواجهة الجـريمة، ومـا إلـى ذلك من النتائج التي تعني المشتغلين بعلم النفس وعلم الإجـرام والديموجرافـيا والتخطيط العمراني وغيره. وهو ما يسمي بتحليل المضمون.

وقـد عرفـت مصر الإحصاء الجنائي في عام ١٨٩١[١]، وأصدرت سـلطات الأمـن الخاضـعة للنفوذ البريطاني في ذلك الوقت جداول توضح أعـداد الجرائم في فترة معينة من السنة مقارنة بالسنة التي قبلها (٣ أشهر – ٦ أشهر).

غـير أن هـذه الاحصـائيات كانـت تعني في ذلك الوقت بالزيادة والنقصان في عدد من الجرائم الهامة التي كانت تقتصر على :

- القتل بالمواد ٢٠٨، ٢١١، ٢١٣ عقوبات.
- الضرب والجرح المفضي إلى الموت بالمادة ٢١٥ عقوبات.
- الشروع في القتل.
- السرقة بالإكراه بالمادة ٢٨٧ عقوبات.
- السرقة بالإكراه إذا ترك الإكراه جروحاً بالمادة ٢٨٨، ٢٩١ عقوبات
- قطع الطريق والسرقة بالإكراه بالمادة ٢٨٩ عقوبات.
- الشروع في السرقة بإكراه.
- الحريق العمد بالمواد ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤ عقوبات.
- السرقة بالمادة ٢٩٢ عقوبات.
- سرقة المواشي بالمادة ٢٩٤ عقوبات.
- السرقة بدون إكراه بالمادة ٣٠٠ عقوبات. [٢]

وقد تضمنت تقارير المعتمد البريطاني السنوية أرقاماً إجمالية لجرائم القــتل والشـــروع فــيه والســرقات بالإكراه والشروع فيها، مع تحليل لهذه الجرائم.(٣)

كانــت هــذه الإحصـــائيات تصدر باللغة الإنجليزية، ولم تكن للنشر العـــام، بمعني أنها كانت توزع على المستوي الإداري والوظيفي حيث كانت تنتهـــي بعـــبارات باللغة الانجليزية تلفت فيها السلطة الصادر عنها الإحصاء انتـــباه المديـــر المســـئوول إلى تزايد نوع أو أكثر من الجرائم المتضمنة في الإحصاء.

(The attention of the mudir of … is invited to the increase in murders)

(The attention of mudirsis invited to this)

ولا يمكـــن اعتـــبار هذه الأعمال إحصائيات بالمعني المفهوم، بل إن الوصـــف الأقـــرب لها هو (التقارير الحكومية)التي تقدم للمسئولين ليصدروا تعليماتهم بشأنها حسب الأحوال.

كذلك فقد كانت تصدر منذ عام ١٨٩١ جريدة تسمي (وقائع البوليس) وكانـــت تتضـــمن قوائم بالأشخاص (المحكوم عليهم والمطلوب البحث عنهم وضبطهم) والأشخاص (المتهمون بسرقات المطلوب البحث عنهم وضبطهم) و(الأشـــخاص المقتضي كف البحث عنهم) و (الأشخاص التائهون المطلوب البحث عنهم وضبطهم) و (جثث الموتي المطلوب الإستعراف عليها).

كانـــت هذه الجريدة تصدر (يوم الخميس من كل أسبوعين) عن قسم الضـــبط بـــنظارة الداخلية، ويبدو أنها كانت توزع على الكافة حيث ورد في صدر صفحتها الأولي ما يفيد أن (أجرة نشر الاعلانات هي ٦ قروش للسطر في الصفحة الأولي و٤ قروش في باقي الصفحات) (٤)

ولم تكن هذه الجريدة تحوي إحصاءات عن الجريمة، لكنها كانت تقدم عرضـــاً للجـــرائم التي ارتكبها الأشخاص الذين كان مطلوبا ضبطهم. وعلى ذلـــك فإن فائدتها كانت قاصرة على إعطاء وصف لشكل الجريمة في نهايات القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين.

علـــى مســـتوى مديـــنة القاهرة فقد كانت القيادات البريطانية لجهاز الشـــرطة فيها تحرص على إصدار تقرير سنوي عن نشاط مكافحة الجريمة وأرقـــام الجرائم تحت عنوان Cairo City Police Annual Report For the Year...

ثــم يذكــر اســم السنة التي يخصها التقرير. كان الجزء الثاني من الــتقرير يــناقش عدة عناصر ترتبط في أغلبها بعملية حفظ الأمن مع إشارة بســيطة إلــى أنــواع الجرائم وما تم التصرف فيه منها – وبعض المقارنات الإحصائية .

- تقلب الجريمة.
- نــتائج عمل البوليس في الجنايات والجنح.
- المحاكم القنصلية.
- العلاقات مع النيابة.
- المتشردون والمتسولون.
- قانون حمل السلاح.
- المؤسسات العامة.
- الوفيات غير الطبيعية.
- الحرائق.
- جوازات السفر.
- الملاحظات العامة.
- النظام العام.
- واجبات الدوريات.
- تفاصيل الجرائم الهامة والجنح.
- المحاكم الوطنية.
- القناصل والرعايا الأجانب.
- إضاءة المدينة.
- مشايخ الحارات.
- الأعمال الصحية.
- حركة المرور.
- التسجيل.

كانت الجرائم التي يناقشها تقرير بوليس القاهرة تتمثل في جرائم القتل بالمادة (٢٠٨) عقوبــات – الشروع في القتل – السرقات بالإكراه بواسطة عصابات بالمــادة (٢٨٧) عقوبات – السرقات بالإكراه بالمادة (٢٩١) عقوبات – قطع الطريق للسرقة – الحريق العمد – السرقات العادية – سرقات الماشية. (٥)

ويــبدو أن هــذه الــتقارير التي كانت تصدر باللغة الإنجليزية كانت للأغــراض الحكومــية فقــط، إذ أنها كانت تحمل تأشيرات باللغة الإنجليزية لرؤساء موجهة لمرؤوسيهم.

عندما تولي توماس رسل Thomas Russell قيادة شرطة القاهرة فــي عــام ١٩١٧ عمد إلى إصدار تقارير سنوية باللغة العربية، كان يوجهها إلــى وزيــر الداخلــية متضــمنة شكل الجهاز وتطوره ونشاطه إلى جانب إحصــاءات بــأعداد الجــرائم وأنواعها، ومقارنات عددية للجرائم في السنة السابقة، ونماذج لجرائم ارتكبت في المدينة خلال العام موضوع التقرير.

وتعــد هــذه الــتقارير أفضــل إحصــائيات الفترة من حيث تكاملها واحتوائها على معلومات مفيدة عن حركة الجريمة في المدينة.

وقــد ظلــت هــذه التقارير تصدر حتي ترك (رسل) الخدمة في عام ١٩٤٦، ثــم استمرت تصدر في عهود القيادات المصرية لشرطة المدينة بعد عام ١٩٤٦ وحتي نهاية الفترة موضوع الدراسة. (٦)

وعلى نهج مدينة القاهرة فقد كانت مدن مصر التي يقود الشرطة فيها ضــباط إنجليز، تصدر تقارير سنوية عن جهاز الشرطة والجريمة كل عام، وكانت تتضمن بيانات مشابهة لتلك التي كانت تتضمنها تقارير رسل. (٧)

كانــت النقلة الكبري في مجال الإحصاء الجنائي تلك التي جرت في عــام ١٩٢٧ عندما أصدرت ادارة عموم الأمن العام إحصاءات للجريمة في القطر تحت عنوان (تقرير عن الأمن العام في القطر المصري).

تضــمنت هــذه التقارير في البداية عرضاً عاماً عن حالة الأمن في العــام موضــوع التقرير، نسبة القضايا المحفوظة مؤقتاً إلى القضايا التي تم التصرف فيها، أسباب زيادة الجرائم، إحصاء عن الجنايات بأنواعها، إحصاء عن الجنايات بحسب مكان وقوعها، عرض لجنايات

– القــتل العمد والشروع فيه وبيان الأسباب الدافعة على ارتكابها – السرقات بظروف والشروع فيها – الحريق العمد – تسميم المواشي – إتلاف المــزروعات – التهديد والاغتصاب – تعطيل القطارات – الضرب المفضي إلى الموت – الضرب الذي نشأت عنه عاهة – الفسق وهتك العرض.

ثــم تــتحدث التقارير عن أسباب اطراد الزيادة في عدد الجنايات منذ أول القــرن العشــرين، وأثر القوانين المعمول بها في ازدياد الجرائم، وأثر العــناية بتحقيق البلاغات في ازدياد الجرائم، إلى جانب عناصر أخري تتعلق بأساليب ضبط الجرائم ومكافحة الجريمة.

ولقــد كانــت هــذه التقارير كافية في حد ذاتها للتعرف على حركة الجــريمة وتطورهــا وأسبابها خلال الفترة موضوع الدراسة، إلا أنها لم تكد تظهــر ثــلاث مرات (حتي عام ١٩٢٩) حتي توقفت عن الصدور حتي عام ١٩٣٧ عــندما أعــيد إصــدارها مــن جديد. ومنذ عام ١٩٣٨ إنتظمت في الصدور حتي يومنا هذا.

وهكــذا فإنــنا نلاحــظ اضطراب حركة الإحصاء الجنائي في مصر لفــترة تكــاد تغطي أكثر من ثلثي الفترة موضوع الدراسة، وهو ما يمكن أن يصيب دراسة الجريمة في هذه الفترة ببعض الضبابية التي يمكن أن تؤثر في مصداقية الدراسة.

وكــنا قــد ذكــرنا فــي موضع سابق من هذه الصفحات أن أسلوب الإحصــاء الجنائــي كان هو الأسلوب الإنتقائي. بمعني أن انواعاً معينة من الجــرائم – وخاصــة قــبل عام ١٩٢٧ – كانت هي التي تخضع للإحصاء

بنتيجة مفادها استبعاد أنواع أخري من الجرائم من الحصر العددي من ناحية، والفحص التحليلي من ناحية أخري.

ويمكن التماس بعض العذر للقائمين على أعمال الأمن في ذلك الوقت بالـــنظر لأن الإحصـــاء الجنائـــي، أو إن شـــئنا الدقة (قياس مدي الجريمة) Measuring the extent of crime كـــان في مراحله الأولي، إذا علمنا أن أقدم تحليل إحصائي في الولايات المتحدة يرجع تاريخه إلى عام ١٩٣٠.

على أن الإحصاء الجنائي ليس مقياساً كاملاً في حدا ذاته، فكل الدول التـــي تأخذ بالإحصاء الجنائي تأخذ بمعيار (الجريمة التي أبلغ عنها لسلطات الأمن أو التحقيق).

ولـــيس كل جريمة تقع يبلغ عنها، فأحدث الدراسات تشير إلى أن ما يبلغ للسلطات لا يتجاوز ٣٠% من الجرائم التي تقع على الأشخاص، و٣٦% من الجرائم التي تقع على الممتلكات. [٨]

تـــتفق اغلب الآراء على أن الجريمة من المنظور القانوني هي (عمل ارتكـــب بالمخالفة لقانون يحرمه والذي من اجله تفرض المحكمة ضروباً من العقوبات تتضمن الإعدام، السجن، الغرامة، والعزل من المنصب أحياناً.[٩]

صـــدر أول قـــانون مصري للعقوبات في عام ١٨٨٣. وقد جاء هذا القـــانون مستمداً أحكامه من القانون الفرنسي(كودنابليون CodeNapoleon) الصادر في عام ١٨٠٤.

وقـــد ظـــل هذا القانون معمولاً به حوالي عشرين عاماً حتي ظهرت الحاجـــة إلـــى تعديل بعض نصوصه لمسايرة تطورات الحياة، فعدل في عام ١٩٠٤، ثـــم في عام ١٩١٣، ثم في عام ١٩٣٧، وكانت التعديلات تستهدف ملاحقـــة الـــتطور فـــي النشـــاط الإجرامـــي بتأثيم أفعال وتغليظ عقوبات أو تخفيضها.

ففـــي تعديلات ١٩٠٤ أدخلت طائفة كبيرة من الجرائم التي كانت في عـــداد الجـــنح (إتـــلاف المزروعات – قتل الماشية إذا اقترن ذلك بظروف خاصـــة – تحريض الشبان على الفسق وفقاً للمنصوص عليه في المادة ٢٣٠ عقوبـــات – هتك العرض بغير قوة ولا تهديد الواقع على من كانت سنه أقل مـــن سبع سنين – خطف الأطفال الذين لم يبلغ سنهم خمس عشرة سنة وفق المـــادة ٢٥٠ عقوبات – الخطف المنصوص عليه في المادة ٢٥١ – تزوير الأوراق المالـــية – العـــود في السرقات – إخفاء الأشياء المسروقة – خيانة الأمانة – التزوير – والشروع في ذلك كله. أقول أدخلت هذه الجنح في عداد الجنايات.

ثم ظهرت في سنة ١٩١٠ جرائم العنف السياسي عندما افتتح إبراهيم ناصــف الورداني هذا النوع من الجرائم بجريمة اغتيال (بطرس باشا غالي) رئــيس الــنظار فـــي ١٩١٠/٢/٢٠. وقد تبين من خلال التحقيقات في هذه الجـــريمة خلو قانون العقوبات من نصوص تعاقب على (الاتفاقات الجنائية)، فصـــدر القـــانون رقـــم ٢٨ لسنة ١٩١٠ بشأن تجريم هذا النشاط، وأضيفت بمقتضي ذلك المادة ٤٧م لقانون العقوبات. (١٠)

وهكـــذا فإنه على مدى الفترة موضوع الدراسة أضيفت جرائم جديدة إلـــى قـــانون العقوبات. وكانت هذه الإضافات ناتجة عن تطور في الجريمة، بعد ظهور أفعال إجرامية لم تكن مجرمة من قبل ويحتاج الأمر إلى التصدي لها قانوناً.

ولا يخفـــي أن تجـــريم أفعال جديدة لم تكن مجرمة من قبل أو تعديل وصـــف جـــريمة من (مخالفة) إلى (جنحة) أو من (جنحة) إلى (جناية)، من شأنه أن يرفع من أعداد الجرائم بالزيادة بحيث يمكن الإعتقاد أن الجريمة في حالـــة تصاعد بنتيجة مفادها إختلال الأمن، وهي نتيجة غير صحيحة في هذه الحالة.

علـــى أن هـــذا لا يعني هذه الدراسة في كثير، فحركة الجريمة التي تهـــدف هذه الدراسة إلى إظهارها هي تلك الحركة الناجمة عن ظروف تتعلق بالإنسان ونشاطه الاجتماعي ووضعه الاقتصادي والأحوال السياسية.

أما الإرتفاع في الجريمة نتيجة لإدخال بعض أنواع النشاط الإنساني فـــي إطـــار التجريم بعد أن كانت هذه الأنواع من النشاط غير مجرمة، فهي قضـــية تدخل في إطار ما يسمي (بالضبط الاجتماعي) الذي يخرج عن نطاق هـــذه الدراســـة – لكن هذا لا يمنع من الإشارة إليها على سبيل رصد تطور الجريمة.

ومـــن المؤكد ان قانون العقوبات المصري – شأنه شأن أي قانون – قـــد تعرض للتعديل بالإضافة أو الحذف على مدي الفترة موضوع الدراسة، فالقـــانون بحســـبانه (أداة الضـــبط الاجتماعـــي) لابد له من أن يساير حركة المجتمع، والمجتمع متطور بطبيعته، فالتطور سنة الحياة. (١١)

وعلـــى ذلك فإن القانون في حد ذاته معبر عن تطور المجتمع – من زاوية معينة بالطبع وهي (السلوك البشري).

هوامش الفصل التمهيدي

(١) Egypt N° 1 (1903) – Reports by his Majesty's agent and Consul-General on the finances, Administration, and Condition of Egypt and the Soudan in 1902.

(٢) دار الوثـــائق القومية Return of Crimes & Delits for 6 months ending 30th June 1894 Compared with same period in 1893

ومحمـــد عـــبد الهادي الجندي بك (التعليقات الجديدة على قانون العقوبات الأهلي) الطبعة الثانية – مطبعة على سكر أحمد بمصر – القاهرة ١٩٢٣م.

(٣) Egypt No.1 (1901) (1902) (1903) (1904) (1907) (1912) (1914) Reprots by His Majesty's Agent and Consul-General on the Finaces, Administration, And Condition of Egypt and the Soudan

(٤) وقـــائع البولـــيس – العدد ١٠٨ – السنة الخامسة – ١٨٩٦– قسم الضبط – نظارة الداخلية.

(٥) Cairo City Police-Annual Report-1893,1894.

(٦) بوليس مدينة القاهرة – التقارير السنوية – ١٩٢٦ إلى ١٩٥٣.

(٧) حكمدارية بوليس القنال – تقرير أعمال بوليس القنال عن سنة ١٩٣٥ و ١٩٣٦.

(٨) Lexicon Universal Encyclopedia-Lexicon Publications Inc., NewYork, 1983-Vol.5-pp., 344-347.

(٩) Lexicon Universal Encyclopedia-Op.Cit., Vol.5-p., 344.

(١٠) تقريـــر عن حالة الأمن العام في القطر المصري عام ١٩٢٧ – إدارة عموم الأمن العام – وزارة الداخلية – مطبعة مصر – ١٩٢٧.

(١١) أنظـــر قانون العقوبات الأهلي مع التعديلات الطارئة عليه لغاية سبتمبر ١٩٢٦ – القاهـــرة – المطـــبعة الأميرية – ١٩٢٦. وقانون العقوبات الأهلي الصادر في عام ١٩٣٧.

الفصل الأول

الجريمة في مستهل القرن العشرين

أتـــناول في هذا الفصل الجريمة وما يتعلق بها في الفترة الواقعة بين بداية القرن وحتي قيام الحرب العظمي (١٩١٤) على اعتبار أن تلك الحرب وما أعقبها تشكل – من وجهة نظري على الأقل – نقلة في شكل الجريمة في مصر مما يستتبع إفراد فصل جديد للفترة الواقعة بعد ١٩١٤.

لعـــل أهـــم ما يمكن رصده خلال الفترة التي يناقشها هذا الفصل هو ذلك التصاعد المطرد في حجم الجريمة فيما يخص الجنايات.

ونظرة واحدة إلى الجدول الآتي تبين صحة ما أقول

جدول (١-١)

عدد الجنايات المرتكبة خلال الفترة ١٩٠٠ – ١٩١٤(١)

السنة	العدد	السنة	العدد
١٩٠٠	١٢٩٠	١٩٠٨	٣٦٥٥
١٩٠١	١٥٤٨	١٩٠٩	٣٨٢٨
١٩٠٢	١٧٤٥	١٩١٠	٣٣٧١
١٩٠٤	٢٨٧٧	١٩١١	٣٨٧٤
١٩٠٥	٣٠١١	١٩١٢	٣٧٨٤
١٩٠٦	٣٥٨٦	١٩١٣	٤٠٩٦
١٩٠٧	٣٢٨٨	١٩١٤	٣٧٦٩

تفـــيد الـــنظرة الأولى إلى الجدول أن الجريمة خلال الفترة ١٩٠٠- ١٩١٤ كانـــت تـــرتفع بشكل لافت للنظر. فباستثناء سنوات ١٩٠٧، ١٩١٠، ١٩١٤ فـــإن الجـــريمة كانـــت في تصاعد مضطرد. كانت الجريمة في عام ١٩٠٠ (١٢٩٠ جـــناية)، فإذا بها في عام ١٩١٣ (٤٠٩٦ جناية وهو تزايد يستوجب التوقف أمام هذه الأرقام للتعرف على أسباب هذه الزيادة. لكننا قبل أن نـــناقش هذه القضية ينبغي أن نشير إلى أن هذه الإحصاءات كانت تقتصر على جنايات (القتل) و(الشروع في القتل) و(السرقة بالإكراه) و (الشروع في السرقة بالإكراه) وجرائم أخري دون تصنيف.

وكـــان هذا يعني أن جرائم أخرى لم تكن تدخل في نطاق الإحصاء، أو لعـــل عنوان (جرائم أخرى) كان يعني باقي الجرائم التي لم تذكر بأسمائها "كالحريق العمد".

وفيما يتعلق بالجنح فإن التقارير التي لدينا تفيد أن عددها بلغ في عام ١٩٠٦ (٦٣٨٦٤) وفي عام ١٩٠٧ (٥٩٧٦٠). هذا فيما يتعلق بتقارير المعتمد البريطاني.

وأسباب الزيادة في حجم الجريمة عديدة، وكل منها يحتاج إلى شرح مفصل حتي تتبين حالة الأمن في فترة محددة.

غير أن الإنصاف يقتضي القول أنه لا يصح اتخاذ (زيادة عدد الجنايات) أو (نقصه) معياراً للحكم على حالة الأمن العام، فهناك من الجرائم المعدودة من الجنايات ما لا سبيل إلى تعليل للزيادة فيها أو النقص، كما هو الحال في جرائم هتك العرض، الفسق، الرشوة، الاختلاس، التهديد، التزوير، الضرب المفضي إلى الموت أو إلى عاهة مستديمة، والقتل العمد بغير سبق إصرار.

هذه الأنواع من الجرائم لا يصح اتخاذها مقياساً صحيحاً لحالة الأمن في البلاد. المعول إذن هو البحث في ماهية الجرائم كافة وفي الأسباب الدافعة لارتكابها للوقوف على الأسباب الحقيقية لزيادة الجرائم أو نقصها ومن ثم الحكم حكماً صحيحاً.

لكننا قبل البدء في البحث في ماهية الجرائم ودلالاتها علينا أن نرصد سنوات الأزمات في الفترة ١٩٠٠ – ١٩١٤ حتي نستطيع أن نصل إلى الأسباب.

في عام ١٩٠٦ حدث نوع من التهافت على المضاربات في سوق الأوراق المالية وأراضي البناء نتيجة لاستقرار نظام الملكية الزراعية وارتفاع أسعار الايجارات للأراضي الزراعية، وإنشاء سد أسوان وبيع أراضي الدائرة السنية وقيام شركات تقسيم الأراضي المستصلحة ذات رؤوس الأموال الأجنبية، وظهور شركات الرهن العقاري التي شرعت في أعمال الإقراض والرهن.

مع توافر الأراضي للشراء واستغلالها في الزراعة والتوسع العمراني توسع المصريون في الإستدانة من بنوك الرهن الأجنبية، التي سهلت عمليات الإقراض وإجراءاتها وشروطها.

وفجأة حدثت الأزمة عام ١٩٠٧ عندما انخفضت أسعار القطن وانخفضت متوسطات غلة الفدان من القطن بالقنطار، فعجز الذين استدانوا من بنوك الرهن عن سداد مديونياتهم، وخرجت بالتالي مساحات الأراضي المملوكة للفلاحين إلى المقرضين.

ونشطت حركة الإستيلاء على الأرضي المرهونة للمرابين اليونانيين الذيــن كـــانوا يقرضون الفلاحين بفوائد تراوحت بين ٢ – ٥ % في الشهر الواحد.

كذلك فإن كثيراً من المستدينين لجأوا إلى بيع أراضيهم التي اشتروها عــن طريق الإستدانة متحملين خسائر فادحة من أجل الوفاء بالتزاماتهم، لكن كثيرين عجزوا عن التخلص من الأزمة، فزادت التفاليس والبيوع الجبرية.(٢)

امتدت أزمة ١٩٠٧ بآثارها إلى عام ١٩٠٨ وعام ١٩٠٩

فــإذا راجعــنا الجــدول (١) فإنــنا سنجد ارتفاعا ملحوظاً في عدد الجــنايات فــي ســنوات ١٩٠٦، ١٩٠٨، و ١٩٠٩ وهــي سنوات الأزمة المعروفة بأزمة ١٩٠٧.

فــإذا دققنا في ماهية الجرائم فإننا سنجد أن جرائم القتل والشروع فيه التي كانت(١٠٩٠) في عام ١٩٠٦ قد ارتفعت إلى (١١٢٠) في عام ١٩٠٧، و (١٣٥٤) في عام ١٩٠٨، و (١٤٤٦) في عام ١٩٠٩.

أما السرقات بالإكراه والشروع فيها فقد بلغت في عام ١٩٠٧ (٥٥٩) وفــي عــام ١٩٠٨ نقصــت بمقدار خمسة جنايات فقط ثم ارتفعت في عام ١٩٠٩ إلى ٥٩١.

عندما انتهت الأزمة المالية في عام ١٩١٠ انخفضت أعداد الجنايات بصــفة عامة فبلغت ٣٣٧١ جناية بنقص قدرة ٤٥٧ جناية عن عام ١٩٠٩، وهــبط عدد جرائم القتل والشروع فيه إلى ٧٧٦ جناية بعد أن كان (١٤٤٦) في عام ١٩٠٩.

وبالنســبة للســرقات بالإكــراه فإن عددها في عام ١٩١٠ انخفض إلـــى (٣٥٥) بعد أن كان ٥٩١ جناية في عام ١٩٠٩.

أزمـــة أخري، في عام ١٩١١ تحرج مركز البنك الأهلي وتوقف عن الدفــع، وقبضـــت البــنوك أيديها عن الإقراض فحدثت أزمة مالية في البلاد زادت معها أعداد الجنايات بصفة عامة إلى ٣٨٧٤ بزيادة (٥٠٣) جناية عن عــام ١٩١٠، وزاد عــدد جرائم القتل والشروع فيه إلى ٨٢٤ جناية بعد أن كان عددها ٧٣٦ في عام ١٩١٠.

أما عدد جنايات السرقة بالإكراه فقد ارتفع في عام ١٩١١ ليصل إلى ٤٢٣ جناية بعد أن كان قد هبط إلى ٣٥٥ جناية في عام ١٩١٠.

فلما هدأت حدة الأزمة هبط عدد الجنايات في عام ١٩١٢ إلى ٣٧٨٤ جناية أي بنقص ٩٠ جناية عن عام ١٩١١.

لكــنه عــاد وارتفع في عام ١٩١٣ إلى (٤٠٩٦) وهو رقم لم يسجل منذ أول القرن العشرين الذي كان عدد الجنايات فيه ١٢٩٠ جناية فقط.

والارتفـــاع مقلــق، فقد تجاوزت الزيادة ثلاثة أضعاف الرقم في عام ١٩٠٠ رغــم أن الفاصـــل الزمني قدره ١٢ عاماً، وهو فاصل لا يسوغ هذه الزيادة المتضاعفة.

أرجعــت بعض المصادر الاضطراب الاقتصادي الذي أصاب مصر خلال أزمة ١٩٠٧ إلى الكساد المالي الذي ضرب العالم كله في ذلك العام ثم انــتقاله إلـــى مصر في نفس العام على شكل انهيار اقتصادي حاد، وأضافت هذه المصادر أن سنوات ما قبل الحرب العظمى (١٩١٤) قد قضيت كلها في تدارك هذه الأزمة وآثارها. (٣)

كان للأسباب الاقتصادية إذن دور كبير في ارتفاع معدلات الجريمة، فكلمـــا أصـــابت البلاد أزمة مالية ارتفعت معدلات الجريمة مما يقطع بوجود صلة مؤكدة بين الجريمة والأوضاع الاقتصادية.

وفـــي هـــذا الإطار فإن المشتغلين بالأمن كانوا يجدون أسباب زيادة الجريمة خلال الفترة ١٩٠٠ - ١٩١٤ في حقيقة أن مصر كانت بلداً زراعياً أكــثر مــنه صـــناعياً أو تجارياً، (وأن السواد الأعظم من السكان يباشرون الــزراعة وما يرتبط بها، فإذا تدهورت أسعار الحاصلات الزراعية وبخاصة مـــنها القطـــن، وانقبضـــت تلك الأيدي التي اعتادوا أن يروها مبسوطة إليهم بالمـــال ثمناً لتلك الحاصلات فلا أقرب من أن يغريهم الفقر بمخالفة القوانين في سبيل قضاء حاجاتهم فيندفعون في تيار الإجرام لسد عوزهم). (٤)

ويحـــتاج الأمر إلى إيضاح مسألة الزراعة في مصر وما يرتبط بها مـــن تجلـــيات. ففـــي الفترة الواقعة بين عام ١٨٩٤ و ١٩١٤ كانت مساحة الأراضي الزراعية في مصر ٤,٧٠٠,٠٠٠ فداناً توزعت على النحو الآتي:

جدول (٢-١) حالة الامتلاك الخاص في سنة ١٨٩٤ و ١٩١٤. (٥)

مساحة الملكيات	سنة ١٨٩٤			
	عدد الملاك	%	المساحة بالفدان	%
من ١ : ٥ أفدنه	٥١٢,١٦٠	٧٧,٦	٩٣٠,٦٠٠	١٩,٨
من ٥ : ١٠ أفدنه	٧٥,٢٤٠	١١,٤	٥٤٩,٩٠٠	١١,٧
من ١٠ إلى ٢٠ فداناً	٣٩,٦٠٠	٦	٥٥٤,٦٠٠	١١,٨
من ٢٠ إلى ٣٠ فداناً	١٣,٢٠٠	٢	٣٢٤,٣٠٠	٦,٩
من ٣٠ إلى ٥٠ فداناً	٨,٥٨٠	١,٣	٣٤٣,١٠٠	٧,٣
أكثر من ٥٠ فداناً	١١,٢٢٠	١,٧	١,٩٩٧,٥٠٠	٤٢,٥

مساحة الملكيات	سنة ١٩١٤			
	عدد الملاك	%	المساحة بالفدان	%
من ١ : ٥ أفدنه	١,٤١٤,٩٢٠	٩٠,٧	١,٤٢٥,٠٦	٢٦,١
من ٥ : ١٠ أفدنه	٧٦,٤٤٠	٤,٩	٥٢٩,٦٢٠	٩,٧
من ١٠ إلى ٢٠ فداناً	٣٧,٤٤٠	٢,٤	٥٠٧,٧٨٠	٩,٣
من ٢٠ إلى ٣٠ فداناً	١٠,٩٢٠	٠,٧	٢٦٧,٥٤٠	٤,٩
من ٣٠ إلى ٥٠ فداناً	٧,٨٠٠	٠,٥	٣٣٣,٠٦٠	٦,١
أكثر من ٥٠ فداناً	١٢,٤٨٠	٠,٨	٢,٣٩٦,٩٤٠	٤٣,٩

ويكشف الجدول دون حاجة إلى تفسير عن اختلال جسيم في توزيع الملكية الزراعية بين المصريين خلال الفترة التي يغطيها هذا الفصل. فقد كان ١,٧% من مجموع ملاك الأراضي في مصر وعددهم ٦٦٠,٠٠٠ يمتلكون ٤٢,٥% من مجموع الأراضي الزراعية البالغ مساحتها ٤,٧٠٠,٠٠٠ فدان في عام ١٨٩٤ بمساحة ملكية أكثر من ٥٠ فداناً لكل منهم، بينما كانت نسبة من يمتلكون من ١ إلى ٥ أفدنه تبلغ ٧٧,٦% من مجموع ملاك الأراضي في مصر في ذلك العام.

وفي عام ١٩١٤ بلغت نسبة الذين يملكون أكثر من ٥٠ فدان ٠,٨% من عدد الملاك في البلاد وكان مجموع ما يملكونه من هذه الأراضي ٤٣,٩% من مساحة الأراضي الزراعية في مصر والتي كانت قد بلغت ٥,٤٦٠,٠٠٠ فداناً، بينما بلغت نسبة الذين يملكون من ١ إلى ٥ أفدنه ٩٠,٧% من عدد الملاك وكانت نسبة ما يملكونه من الأراضي ٢٦,١%.

وما يعنينا هو حقيقة امتلاك ٠,٨% أي أقل من ١% من الملاك لـ ٤٣,٩% من الأراضي في مصر بمعدل ملكية أكثر من ٥٠ فدان للواحد منهم بينما يعيش ٩٠,٧% من الملاك على ٢٦,١% من أراضي مصر الزراعية بمعدل ملكية من ١ إلى ٥ أفدنه.

وزيادة الملاك في الجدول لا تعني شيئاً إيجابياً، فهذه الزيادة كانت أكبر من المساحة المنزرعة. فقد زاد عدد الملاك الذين يملكون من ١ – ٥ فدان بنسبة أكبر من الزيادة في المساحة التي يملكونها، بينما قلت نسبة الذين يملكون أكثر من ٥٠ فداناً وارتفعت في نفس الوقت نسبة مساحة الأراضي التي في حيازتهم.

والجـــدول الآتـــي يبين متوسط ما كان يمتلكه الفرد من طبقة الملاك الصـــغار ومتوسط ما كان يمتلكه الفرد من طبقة كبار الملاك بمقارنة عامي ١٨٩٤ و ١٩١٤.

جدول (٣-١) متوسط الزيادة أو النقص في الملكية الزراعية في عامي ١٨٩٤ أو ١٩١٤

	النسبة المئوية للزيادة في العدد	النسبة المئوية للزيادة في المساحة	متوسط الملكية
صغار الملاك	١٨,١% +	٦,٣%	هبوط من ٢ فدان إلى فدان واحد تقريبا
كبار الملاك	٠,٩ –	١٠٤% +	زاد من١٧٨ فدان إلى ١٩٢ فدان تقريباً

ويبيـــن تحليل المضمون هنا أن الزيادات في الملكيات قد حدثت في الملكـــيات الكبـــيرة حيـــث كان ١٢,٤٨٠ مالكاً يمتلكون ما يقرب من نصف الأراضـــي الزراعية، وأن متوسط ما كان لدي الفرد من ٩٠,٧% من الملاك في عام ١٩١٤ كان فداناً واحداً تقريباً.

فـــإذا قدرنـــا متوســـط أفراد الأسرة بأربعة – موضوع في الاعتبار أحـــوال المجتمع المصري في ذلك الوقت من غياب أي برامج لتحديد النسل وتنظيم الأسرة وتفشي تعدد الزوجات – فإننا نستطيع أن نقدر – ولو إلى حد ما – إيراد الأسرة في اليوم أو الشهر.

فـــإذا أضفنا إلى ذلك استمرار تضاؤل الملكيات الصغيرة بسبب نظام المـــيراث، وتباين قدرة الأرض الإنتاجية من مكان إلى آخر، فإننا نستطيع أن نقرر ما سبق أن قررناه من وجود اختلال فاحش بين كبار الملاك وصغارهم تـــبدو تجلـــياته فـــي اختلاف البون الشاسع في مستوي المعيشة، فمن أفراد يعيشون تحت مستوي خط الفقر، إلى غني يقرب من التخمة.

كذلـــك فإننا نستطيع أن نقرر ترتيباً على ما فات أن التقدم الاجتماعي فـــي مصـــر خـــلال الفـــترة ١٩٠٠ – ١٩١٤ كان غير متوازن مع التطور الاقتصادي بصفة عامة، ومع الزراعة بصفة خاصة، بنتيجة مؤدها انخفاض مستوي المعيشة إلى درجة شديدة. (٦)

ولقد كان القطن – باعتباره المحصول النقدي الرئيسي Cash Crop الـــذي يعـــتمد عليه لسداد أثمان المشتريات (الاستيراد) ودفع الديون – يحتل المســـاحة الأعظـــم مـــن جملـــة الأراضي الزراعية في مصر على حساب المحاصـــيل الأخـــرى. ففـــي عـــام ١٩١٣ بلغ عدد الأفدنة المنزرعة قطناً ١,٧٢٣,٠٠٠ فداناً (٢٢%) من المساحة الزراعية، وكان الذرة يشكل ٢٤%

مـــن مجموع الأراضي بينما كان القمح يشكل ١٧% من جملة الأراضي، أما البقول فقد تدهور إنتاجها.

ونظـــراً لتغـــير أسعار القطن تبعاً لظروف العرض والطلب العالمية، ونظـــراً لاعـــتماد مصـــر على هذا المحصول للاستيراد وسداد الديون، فإن السياســـة الزراعـــية كانت تتأثر بهذه الأسعار، بمعني أنه كلما انخفض سعر القطـــن مع حاجة البلاد إلى استيراد بضائع من الخارج، تعين عليها أن تزيد المساحة المخصصة لهذا المحصول على حساب باقي المحاصيل. (٧)

كذلـــك فإن ملاك الأراضي كانوا يفضلون زراعة القطن على غيره من المحاصيل بسبب الأرباح التي تعود عليهم من زراعته، فالربح الناتج من زراعـــة فدان واحد قطناً كان يساوي ضعف الربح الناتج عن نفس المساحة من القمح.

أيضـــاً فإن زراعة القطن كانت تناسب ملاك الأراضي الغائبين عن أراضيهم والمقيمين في المدينة، نظراً لأن القطن محصول لا يؤكل. فقد كان المـــالك يفضل زراعة هذا المحصول لضمانه أن الفلاح لن يأكله كما يحدث بالنسبة للمحاصيل الأخرى التي يمكن أن تنقص غلتها بسبب استهلاك الفلاح أكلاً. كما أن القطن كان هو المحصول الوحيد الذي يمكن الاقتراض بضمانه من البنوك.

وقـــد قدم (شارل عيسوي) شرحاً بليغاً لهذا الأمر في حوار دار بينه وبين أحد ملاك الأراضي الغائبين عن موضوع زراعة (البطاطس) والقطن، فقد اعترف المالك بأن البطاطس أكثر ربحاً من القطن، لكنه أضاف (لكننا لا نستطيع أن نزرع البطاطس نظراً لأن (فلاحينا) يأكلونها)

(We could not plant potatoes as our fellaheen would eat them up)(٨)

ومعنـــي هـــذا أنه كان هناك انخفاض في الإنتاج المحصولي الغذائي (القمح والبقول) مما يزيد من معاناة الفقراء.

مـــن بين صغار الملاك (١ – ٥ فدان) كان هناك من يملكون (فداناً فأقل). وقد أرتفع عدد أصحاب هذا القدر على مدي النصف الأول من القرن، لكـــن الذي يعنينا هو أن هؤلاء كانوا يبلغون ٩٥٠,١٤٣ يمتلكون ٤١٢,٩٨٢ فداناً في عام ١٩١٤، وكان متوسط الملكية عند هؤلاء هو ٤٣% من الفدان. وللمرء أن يتخيل ما يمكن أن يوفره ٤٣% من الفدان لأسرة تتكون من أربعة أفراد على مدي العام !!!.

وفوق هؤلاء فقد كشف إحصاء ١٩٠٧ عن وجود شريحة من عمال الـــزراعة الـــرحل (عمـــال التراحيل) بلغ عددها ٨٧٢٧٨٥ – وهؤلاء كانت

أحوالهـم الاجتماعـية أسوء من الفلاحين المعدمين المستقرين في الضياع أو المستأجرين، لأن عامل الزراعة يقضي عمره متنقلاً من مكان إلى آخر سعياً وراء الـرزق. (٩) ولا شـك أن عدد هؤلاء كان يتزايد، ويمكن أن يكون قد وصل إلى مليون في عام ١٩١٤.

وإلـى جانـب هذا الجيش من أصحاب الملكيات القزمية (فدان فأقل) وعمـال التراحيل فقد كان هناك (الفلاحون المعدمون)، وهم ذلك الجيش من الذيـن لا يملكـون أرضاً على الإطلاق، ويعيشون على العمل بالأجر داخل قـراهم أو يسـتأجرون قطعـاً صـغيرة من الأرض لزراعتها ودفع القيمة الإيجاريـة للمـالك أو يقاسمونه غلة الأرض من المحصول فيما كان يعرف (بالنسبة). (١٠)

فأما من كان يعيش على استئجار الأرض فقد كان يتعرض لنوع من الاسـتغلال والقهر الذي كان يمارسه ملاك الأراضي المؤجرين. فالإيجارات تـرتفع (بـلا ضـوابط إلا قانون العرض والطلب وفي إطار من القهر ومن الحاجة الاجتماعية). (١١)

ولقد كان هذا منذراً بصراع اجتماعي تبدو تجلياته في ازدياد معدلات الجـريمة فـي الريف خلال الفترة التي يغطيها هذا الفصل، وهو ما بدا من خلال عرض إحصائيات الجريمة الذي قدمناه في الصفحات السابقة.

ومع أنه لا توجد لدينا جداول كاملة بتطور القيمة الإيجارية للأراضي الزراعـية فـي مصر في الفترة ١٩٠٠ – ١٩١٤، إلا أن التقرير المساحي Cadaster للفـترة ١٨٩٢ – ١٩٠٧ قدر القيمة الإيجارية الكلية لمصر في هـذه الفـترة بـ ١٦,٣٥٦,٠٠٠ جنيه أو ٣,٥٩٥ ثلاثة جنيهات وخمسمائة وخمسـة وتسعون قرشاً للفدان. كذلك فإن حركة الإيجارات في الفترة ١٩٢٨ – ١٩٣٧ قد قدرت إيجار الفدان كالآتي :

جدول (٤-١) حركة الإيجارات في الفترة ١٩٢٨ – ١٩٣٧ (١٢)

	١٩٢٨	١٩٣٢	١٩٣٧
شمال الدلتا	٧ – ٨ جنيه	٣ جنيه	٥ جنيه
جنوب الدلتا	١٠ – ١١ جنيه	٥ جنيه	٧ – ٨ جنيه
المنيا	١٨ – ٢٠ جنيه	٨ – ٩ جنيه	١٠ – ١٢ جنيه

وتكمـن قيمة الجدول ولو أنه يخص فترة تاريخية لم نتعرض لها بعد في أنه يكشف عن الإرتفاع المتوالي لإيجارات الأراضي دون ضوابط، وهو ما كان مبعث شكوي الفلاحين ونقمتهم على ملاك الأراضي. (١٣)

ثـــم تأتـــي قضـــية الأجـــور. كان أجر العامل الزراعي غير الماهر Unskilled Labourer فـــي عـــام ١٩١٤ (٢,٥ – ٣ قرش) في اليوم في الدلتا، و (٢,٥ قرش) في اليوم في الصعيد الأوسط والأعلى. وكان المتوسط العـــام لأجـــر العامل الزراعي العادي Rural Labourer هو ٤ قروش في اليوم في عام ١٩١٣. (١٤)

غـــير أن هذا لم يكن الدخل الحقيقي لهذا النوع من العمال، فالعمالة الزراعـــية فـــي مصر لم تكن توفر فرص عمل مستديمة، بمعني أن العامل الزراعـــي لم يكن يعمل طوال أيام الأسبوع، وإنما كان هذا العمل موسمياً أو مؤقتاً Seasonal or Temporary.

أما بالنسبة للعمال الصناعيين (بنائين – نجارين – مبلطين – نقاشين – ميكانيكـــيون – حداديـــن – خراطيـــن – بعض عمال السجائر) فقد كانت أجورهم خلال الفترة التي يغطيها هذا الفصل تتراوح ما بين ١٥ – ٣٠ قرشاً فـــي اليوم. وكان الأجر اليومي للعمال نصف المهرة Semiskilled كسائقي الـــترام، الكمســـارية (المحصلين) العمال في مصانع السجائر وعمال مصانع النســـيج، عمال السكك الحديدية، المخزنجية، عمال البناء (الفعلة) يتراوح ما بين ٨ – ١٥ قرشاً في اليوم.

أمـــا العمـــال غير المهرة وأغلبهم من الفلاحين وفقراء عمال المدن والنســـاء والأطفـــال والذيـــن كانوا يعملون في أحواض السفن، أعمال البناء كحـــراس أو خفـــراء، وبعـــض الخدمـــات المنزلية، ومصانع تكرير السكر والمحـــالج وأغلب أنواع العمل اليدوي، فقد كانوا يتقاضون ثمانية قروش في اليوم كحد أقصي. (١٥)

ويســـتطيع المـــرء أن يصل إلى النتيجة المستخلصة من هذا العرض عـــن أحوال العمال والفلاحين عندما يقدم له هذا الجدول عن تكاليف المعيشة الســـنوية لأســـرة تتألف من خمسة أفراد في الوجه البحري خلال الفترة التي يغطيها هذا الفصل.

جدول(٥-١) تكاليف المعيشة السنوية لأسرة مكونة من خمسة أفراد في الوجه البحري(١٦)

الطعام	١٧,٩٠٠ جنيه
الصابون والبترول وأشياء ذات منفعة	١,٩٦٠ جنيه
تبغ	٣,٦٠٠ جنيه
ملابس	٢,٨٧٠ جنيه
الإجمالي	٢٦,٣٣٠ جنيه

ويلاحظ أن إيجار المسكن، وتكاليف العلاج، والمتنوعات كالتعليم والديون لم تذكر في الجدول.

ومع أن الجدول يبين أن أحوال العمال الصناعيين كانت أفضل كثيراً مـن أحـوال عمال الزراعة، إلا أنه يكشف أيضاً ان نسبة كبيرة من العمال الزراعيين كانوا يحصلون على دخول تقل كثيراً من تكاليف المعيشة السنوية الموضحة بالجدول (٢٦,٣٣ جنيه).

فالعامل الزراعي العادي الذي كان أجره اليومي ٤ قروش، كان دخله السنوي ١٤,٤ جنيه في السنة بعجز قدره حوالي ١٢ جنيهاً.

والعـامل الزراعـي غـير الماهر الذي كان أجره اليومي ٢,٥ – ٣ قـروش، كان دخله السنوي ١٠,٨٠ جنيه بعجز قدرة ١٥,٥ جنيه إذا اعتبرنا أجـره ثلاثة قروش في اليوم، فإذا كان أجره ٢,٥ قرش بحسبانه من الصعيد الأوسـط فإن العجز السنوي في الدخل يصل إلى ١٧ جنيهاً .... فماذا كانت وسيلة هذه الأعداد من الفلاحين المعدمين لتغطية العجز في دخولهم إذا علمنا أن أعدادهـم وفقاً لتقديرات إحصاء ١٩٠٧ كانت ٢,٤٤٠,٠٣٠ ارتفعت في احصاء ١٩١٧ إلى ٤,٠٤٤,٤٥٨، كما أنهم كانوا يشغلون المرتبة الثانية في توزيـع قـوة العمـل وفقـاً للتقسيم القطاعي بعد (القوي غير المنتجة وذوي الأعمال غير المعروفة).

جدول (٦–١) توزيع القوي العاملة بالقطاع[١٧]

	١٩٠٧	١٩١٧
العدد الإجمالي للقوي العاملة	٩,٥١٠,٩٢٠	١٠,٩٦٤,٠٦٤
قطاع الزراعة	٢,٤٤٠,٠٣٠	٤,٠٤٤,٤٥٨
التعدين والاستخراج	٤١١٢	٢٦٩٣
الصناعة	٢٨١,٤١٦	٤٢٣,١٠٩
البناء والتشييد	٩٤,٩٢٥	٦٦,٥٨٦
النقل والمواصلات	١٠١,١٣٦	١٥٠,٦٣٣
التجارة	١٦١,٢١٠	٢٨٠,٥٦٢
الخدمات الشخصية	٩٤,٢٩٤	٢٠٤,٠٤١

الإدارة العامة والخدمات الإجتماعية	١٩٢,٩٦٦	١٨٦,٣٣٢
قوي غير منتجة وأعمال غير معروفة	٣,٤٤٩,٦٩٤	١,٠٣٧,٢٩٨
بدون عمل	١٠٥,٣٢٥	٣٧٢,٢٨٩

وأتصـــور أنه يمكن إضافة قطاع (القوي غير المنتجة وذوي الأعمال غـــير المعروفة) وعددهم ٣,٤٤٩,٦٩٤ في إحصاء ١٩٠٧، و١,٠٣٧,٢٩٨ في إحصاء ١٩١٧، وكذلك قطاع الذين هم دون عمل وعددهم ١٠٥٣٢٥ في إحصـــاء ١٩٠٧، و ٣٧٢,٢٨٩ فـــي إحصـــاء ١٩١٧، أقول أنه يمكن ضم هـــؤلاء إلى قطاع الزراعة في الإحصائين باعتبار أن القطاعين (القوي غير المنـــتجة) والذين (بدون عمل) يندرجون بطبيعة الحال في زمرة الفئات التي لا تغطي دخولها تكاليف المعيشة السنوية المشار إليها في الجدول. إذ ما الذي يســـتطيع أن يوفره الفرد في قطاع (القوي غير المنتجة) ليعيش إذا علمنا أن المقصود بهذا القطاع الأفراد الذين يمارسون أعمالاً تافهة (كمسح الأحذية) و (جمع القمامة) و(أعقاب السجائر) و (بيع أوراق اليانصيب).

ولا يحـــتاج أمـــر الذين (بدون عمل) إلى تفسير، فهم العاطلون، أو الذيـــن يعـــانون البطالة. كان عدد القطاعات الثلاثة (الزراعة – القوي غير المنتجة – العاطلين) حوالي ستة ملايين (٥٩٩٦٠٤٩) في إحصاء ١٩٠٧، و (٥٤٥٤٠٤٥) في إحصاء ١٩١٧.

كـــان عـــدد السكان في عام ١٩٠٧ (١١,٢٨٧,٣٥٩)، وفي إحصاء ١٩١٧ (١٢,٢٩٢,٠٠٠)، ويعنـــي هـــذا أن نســـبة الذين كانوا لا يستطيعون توفـــير تكاليف المعيشة السنوية لأسرهم إلى مجموع السكان كانت ٥٣,١٢% في إحصاء ١٩٠٧ و ٤٤,٣٧% في إحصاء ١٩١٧.

لقـــد كان الاقتصاد المصري خلال النصف الأول من القرن العشرين نوعـــاً من الاقتصاد الذي يسميه المتخصصون (الاقتصاد الريعي)، وهو ذلك الاقتصـــاد الـــذي يعتمد في تطوره على محصول واحد من أي نوع (قطن) (مخزون بترولي) (تحويلات المواطنين من الخارج) (سياحة).

وعيـــب هـــذا الـــنوع من الاقتصاد أنه يتعرض للانهيار إذا أصاب مصـــدر الريع أي خلل. فالدولة التي تعتمد على مخزونها البترولي كمصدر للـــريع يمكن أن تنهار اقتصادياً لو أصاب هذا المخزون نقص كبير أو أصابه النضـــوب أو انخفضـــت أســـعار البـــترول عالمياً. والدولة التي تعتمد على الســـياحة كأحد مصادر ريعها يمكن أن يتدهور اقتصادها أو يتضرر بصورة كبـــيرة لـــو أصاب السياحة كساد ما نتيجة لأحداث عنف أو حوادث إرهاب

تجعل الناس يحجمون عن السفر للسياحة وركوب الطائرات وما يتبع ذلك من عمليات الشراء والتسوق.

وفي حالة مصر فإنها كانت تعتمد على القطن كمحصول نقدي Cash Crop في اقتصادها، إذ كان القطن يمثل ٨٥% من مجموع الصادرات المصرية (والاعتماد على محصول واحد لدفع قيمة الواردات يعرض البلاد التي تتبع هذا النظام الاقتصادى لخطر جسيم إذا أخفق هذا المحصول لأسباب طبيعية أو هبط سعره). [١٨]

وقد تعرضت أسعار القطن على مدي الفترة ١٩٠٠ – ١٩١٤ – وما بعدها – لتغيرات عديدة أسهمت بالقطع في الاقتصاد المصري بالسلب، وأضافت إلى حركة الجريمة عاملاً يضاف إلى العوامل الاقتصادية الأخرى التي تناولتها الصفحات السابقة.

جدول (٧-١) أسعار القطن خلال الفترة ١٩٠٠-١٩١٤ بالجنية المصري[١٩]

السنة	سعر القنطار	السنة	سعر القنطار
١٩٠٠	٤,٦٠	١٩٠٨	٣,٠٩
١٩٠١	٢	١٩٠٩	٤,٦٦
١٩٠٢	٢,٧٢	١٩١٠	٤,١٣
١٩٠٣	٣,٣٢	١٩١١	٣,٤٥
١٩٠٤	٢,٨	١٩١٢	٣,٦٤
١٩٠٥	٣,٢	١٩١٣	٣,٨
١٩٠٦	٣,٨٣	١٩١٤	٢,٤
١٩٠٧	٣,٦٤		

والجدول ينطق بصحة ما انتهي إليه مدير عموم الأمن العام في تقريره لعام ١٩٢٧ عن ارتباط ارتفاع الجريمة بالأحوال الزراعية (وأن السواد الأعظم من السكان يباشرون الزراعة وما يرتبط بها، فإذا تدهورت أسعار الحاصلات الزراعية وبخاصة منها القطن، وانقبضت تلك الأيدي التي اعتادوا أن يروها مبسوطة الهم بالمال ثمناً لتلك الحاصلات فلا أقرب من أن يغريهم الفقر بمخالفة القوانين في سبيل قضاء حاجاتهم فيندفعون في تيار الإجرام لسد عوزهم) [٢٠]

لقــد كانــت أحوال مصر الاقتصادية وأحوال السكان المعيشية أسباباً مباشرة لذلــك التزايد المضطرد في الجريمة في مصر في الفترة ١٩٠٠-١٩١٤ مع الاعتراف بأن (النمو السكاني) و (عدم الاستقرار السياسي) و(التعديلات التشريعية هي أسباب أخرى تسهم في حجم الجريمة.

هوامش الفصل الأول

(١) Egypt NO. 1 (13) – Reports by his Majesty's agent and Consul-General (1903) (1904) (1906) (1907) (1911) (1913).

وإدارة عمــوم الأمن العام (تقرير عن الأمن العام في القطر المصري) عام ١٩٢٧ – مرجع سبق ذكره.

(٢) راشــد الــبراوي ومحمــد حمزة عليش (التطور الإقتصادي في مصر في العصر الحديث) – الطبعة الثالثة – مكتبة النهضة المصرية – القاهرة ١٩٤٨ – ص ١٧٤ – ١٧٦.

Charles Issawi (Egypt at Mid – Century – an Economic Survey – Oxford University Press – 1954 – p., 37.

(٣) Charles Issawi, Op. Cit., p. 37

(٤) تقرير عن الأمن العام في القطر المصري عام ١٩٢٧ – مرجع سبق ذكره.

(٥) راشد البراوي ومحمد حمزة عليش – مرجع سبق ذكره – ص ١٤١.

(٦) راشد البراوي وحمزة عليش – المصدر نفسه – ص ١٤١ – ١٤٣.

(٧) المرجع السابق – ص ١٣٧.

(٨) Charles Issawi (Egypt : An Economic and Social Analysis) Oxford University Press 1947-p., 64.

(٩) علــى بركات (الملكية الزراعية بين ثورتين "١٩١٩ – ١٩٥٢" – الأهرام – مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية (٣١) – ديسمبر ١٩٧٨ – ص ٥٩ – ٦١.

(١٠) النسـبة فـي الإيجـار هـي نوع من المزارعة يؤجر فيه المالك قطعة من أرضه لمستأجر يقوم بفلاحتها وزراعتها والعناية بها، وعند نضج المحصول يوزع بينهما (بنسبة) يكون قد تم الإتفاق عليها (النصف – الربع – الثلث). ويقوم المالك بتوفير السماد والمياه والخدمات الإنتاجية اللازمة. وقد اشتهر هذا النوع من الإيجارات في الوجــه البحري إلى حد إطلاق إسم (المرابع) على ذلك المستأجر الذي يحصل على ربع المحصول. – معلومات بعض عمد ومشايخ البلاد بمحافظة الشرقية.

(١١) على بركات – المصدر نفسه – ص ٨٠.

(١٢) Charles Issawi (Egypt : An Economic and Social Analysis) Op.Cit.,p.,76.

(١٣) راجــع في هذا الصدد (على بركات) – المرجع السابق – الفصل الخامس (الإيجار والصراع الإجتماعي في الريف المصري).

(١٤) Charles Issawi (Egypt : An Economic and Social Analysis) Op.Cit.,p.,80.

Charles Issawi (Egypt at Mid-Century) Op.Cit., p., 36.

(١٥) Joel Beinin and zachary lockman (Workers on the Nile) – Princeton University Press-1987-pp.,39-40.

قـــارن (عيسوي) حيث يذكر أن أجر العامل الذكر غير الماهر في عام ١٩٠٧ كان يبدو أنه يتراوح ما بين ٤ – ٨ قروش في اليوم.

Charles Issawi (Egypt at mid century)-Op.Cit.,-p., 37.

(١٦) Charles Issawi (Egypt : An Economic and Social Analysis) Op.Cit.,p.,154.

(١٧) Joel Beinin and zachary lockman (Workers on the Nile) Op., Cit., p., 38.

(١٨) راشد البراوي وحمزة عليش – المصدر نفسه – ص ١٦٠.

(١٩) عزيـــز خانكـــي (شئوون مصرية) الطبعة الثانية – المطبعة العصرية – القاهرة – بدون تاريخ – ص ٧ – ٨.

وراشـــد البراوي وحمزة عليش – المصدر نفسه – ص ١٦٠، ويلاحظ أن المصدر الأخير قد أورد أسعار القطن بالريال الأمر الذي يلزم معه القسمة على ٤ للحصول على السعر بالجنيه.

(٢٠) تقرير عن الأمن العام في القطر المصري عام ١٩٢٧ – مرجع سبق ذكره.

الفصل الثاني

الجريمة بين الحرب العظمي والكساد الكبير*

١٩١٤ - ١٩٢٩

شـــهدت الجــريمة فـــي مصر خلال الفترة الواقعة بين الحرب العظمي ١٩١٤ – ١٩١٨ وأزمة الكساد الكبير ١٩٢٩ تطوراً كبيراً في كافة أحوالها، سواء من حيث الكتلة الإجرامية، شكل الجريمة، تطورها، أساليب المواجهة، والتأثر بروافد خارجية.

ونســـتطيع أن نقول أن الجريمة من حيث هي نشاط اجتماعي قد تأثرت فـــي حجمها وشكلها بالأبعاد السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي مـــرت بها البلاد. كما كان للاحتكاك الحضاري والظروف السياسية العالمية دور كبير في تطور الجريمة في البلاد.

وأبدأ بحجم الجريمة فأقدم هذا الجدول

جدول (١-٢) بيان بالتطور الكمي للجريمة في الفترة ١٩١٤-١٩٣٠[1]

السنة	عدد الجنايات	السنة	عدد الجنايات
١٩١٤	٣٧٦٩	١٩٢٣	٧٦٩٩
١٩١٥	٤١٩٢	١٩٢٤	٧٠٠١
١٩١٦	٣٩٨٠	١٩٢٥	٦٨٩٠
١٩١٧	٤٢٤١	١٩٢٦	٧٠٦٢
١٩١٨	٤٤٩٤	١٩٢٧	٧٩٥٠
١٩١٩	٧٠٦٠	١٩٢٨	٧٥٦٩
١٩٢٠	٧٥٠٢	١٩٢٩	٦٧١٤
١٩٢١	٨٦٨١	١٩٣٠	٧١٢٦
١٩٢٢	٨٣٦٠		

ويلاحـــظ أول ما يلاحظ أن الارتفاع في عدد الجنايات كان بسيطاً خلال ســـنوات الحـــرب ١٩١٤ – ١٩١٨، وأن الـــزيادة خلال هذه السنوات كانت تـــتراوح مـــا بين ٢٠٠ إلى ٤٠٠ جناية. إلا أن أهم ما يلفت النظر هو ذلك الارتفـــاع الهـــائل بعـــد انتهاء الحرب عندما ارتفعت أعداد الجنايات في عام

١٩١٩ إلـــى ٧٠٦٠ جـــناية بزيادة قدرها ٢٥٦٦ جـــنـــايـــة عـــــن عـــام ١٩١٨ (٤٤٩٤).

صحيح أن الزيادة بين عدد الجنايات في سنة قيام الحرب ١٩١٤، وعام ١٩١٨ سنة نهاية الحرب كان ٧٢٥ جناية، وهو رقم ليس بقليل وله دلالاته، إلا أن القفزة الهائلة في الكتلة الإجرامية في العام التالي لنهاية الحرب ١٩١٩ (٧٠٦٠) لهـــا معناها في مجال الإحصاء الجنائي. ولا يخرج هذا المعني عن أنـــه قـــد كـــان لقيام الحرب العظمي (١٩١٤ – ١٩١٨) أثر كبير في تطور الجريمة في مصر. وأبدأ بالأحوال الاقتصادية فأقول أن توقف برنامج أعمال الـــري نتـــيجة لقـــيام الحرب أدي إلى عدم تغير المساحة المنزرعة ومساحة المحصول، لكن نسب المحاصيل المختلفة هي التي أصابها التغير.

فقد هبط سعر قنطار القطن إلى ١٢ ريالاً في عام ١٩١٤ بنقص قدره ٧ ريـــالات عـــن العـــام الذي سبقه، فتدخلت الحكومة مشترية في سوق القطن وأصـــدرت قانون (الثلث) ويعني تحديد المساحة المنزرعة قطناً بثلث الزمام. ولقـــد كـــان الهدف من ذلك زيادة زراعة الحبوب لخدمة احتياجات الجيوش البريطانـــية مـــن ناحـــية، ولرفع أسعار القطن بتقليل الكمية المعروضة منه. فنقصـــت مســـاحة الأرض المنزرعة قطناً من ١,٧٥٥,٠٠٠ في عام ١٩١٤ إلى ١,١٨٦,٠٠٠ فدان في سنة ١٩١٥.

مـــع ارتفـــاع ســـعر القطن في موسم ١٩١٥ – ١٩١٦ إلى ١٩ ريال للقـــنطار عـــادت الحكومة فألغت تحديد زراعته (١٩١٥) ثم عادت في عام ١٩١٨ فحـــددت المســـاحة المـــنزرعة قطناً، فلما ارتفع سعر القطن عادت الحكومة فزادت مساحة الأراضي المنزرعة منه فوصل ثمن القنطار إلى ٤٠ جنيه في سنة ١٩١٩. (٢)

غـــير أن الســـؤال الذي يطرح نفسه هنا هو : كيف ترتفع أسعار القطن هـــذا الارتفاع الهائل في موسم ١٩١٩ (٤٠ جنيه للقنطار) ويتواكب مع هذا زيـــادة عدد الجنايات إلى (٧٠٦٠) وهو رقم لم يسبق لــــه نظير في تاريخ الإحصاء الجنائي.

ترجع إدارة عموم الأمن العام هذا التناقض إلى ارتفاع تيار الاضطراب السياســـي خلال عام ١٩١٩ بقيام الثورة الوطنية وارتفاع المد الوطني الذي صـــاحبه موجـــة عارمـــة من عمليات العنف السياسي الذي أسفر عن سقوط أعـــداد غير قليلة من عناصر الاحتلال البريطاني، واتساع أعمال العنف في البلاد من أقصاها إلى أقصاها. هذا هو تفسير جهاز الأمن.

لكن التفسير الاقتصادي يمكن أن يقدم صورة مختلفة.

فقـــد نجم عن قيام الحرب (١٩١٤ – ١٩١٨) توقف الاستيراد وهو ما أدي إلى اعتماد السوق المصري على الصناعات المحلية، فنشطت صناعات الغـــزل والنسج والسكر والكحول والدباغة والأدوات الجلدية والأثاث، وجنت قطاعات كثيرة أرباحاً وافرة.

لكـــن هذا النشاط المحلي المزدهر كان يعمل وفق نظم إنتاج فنية عتيقة تعجـــز عن الصمود في مواجهة المنافسة الأجنبية التي كانت مستبعدة بسبب ظروف الحرب وتعذر الاستيراد.

لذلـــك فمـــا كادت الحرب تنتهي وتفد على مصر المصنوعات الأجنبية الأكـــثر إتقاناً والأقل ثمناً حتي عجزت الصناعات المحلية التي كانت تحتمي بتوقف الاستيراد – عجزت عن الثبات في مواجهة المنافسة الأجنبية وأصابها الـــركود، ذلك الركود الذي صاحبه استغناء المصانع التي كانت منتعشة عن الكثـــير من العمال. ومع هذا فإن من الثابت أن الأحوال المالية كانت منتعشة خلال فترة الحرب وما بعدها بسنوات قليلة. لكن تزايد كميات النقود المتداولة فـــي الـــبلاد من ١٠,٩٧٢,٠٠٠ جنيه سنة ١٩١٤ إلى ٧٤,٦٢٢,٦٠٠ سنة ١٩١٩ أدي إلـــى حـــدوث تضخم Inflation [٣]. فتزايد المصدر من النقود لمواجهـــة متطلـــبات الجـــيوش المتحاربة التي كانت تحتل البلاد، مع نقص البضائع المعروضة بسبب نقص الاستيراد يترتب عليه ارتفاع أسعار السلـــع

أو نقـــص القـــوة الشـــرائية للـــنقود رغم وفرتها في أيدي الناس بسبب الازدهار الاقتصادي.

وتفيد الأرقام القياسية لأسعار الجملة أن هذه الأسعار قد زادت من ١٠٠ عـــام ١٩١٣ إلـــى ٢١١ عام ١٩١٨ ثم إلى ٢٣١ عام ١٩١٩ و ٣١٦ عام ١٩٢٠.

نســـتطيع أن نقـــول إذن أن الازدهـــار الاقتصـــادي الناجم عن النشاط الصناعي المحلي خلال فترة الحرب قد واكبه ارتفاع نفقات المعيشة التي وقع عبئها على الطبقات الفقيرة من العمال والفلاحين وأصحاب الدخول الثابتة من الموظفين وأرباب المعاشات. [٤]

صـــحيح أن الحكومـــة قد خصصت في عام ١٩١٩مبلغ ٥,٠٠٠,٠٠٠ جنـــيه لتحسين حال ٤٣,٣٦١ موظفاً ومستخدماً، لكن باقي الفئات المطحونة من المعدمين والعمال تركت للفقر يطحنها.

ومـــن المفيد أن نقدم قائمة بأسعار بعض السلع الضرورية عام ١٩١٩ مقارنة بأسعارها قبل ذلك التاريخ :

جدول(٢-٢) قائمة بأسعار بعض السلع عام ١٩١٩ مقارنة بأسعارها قبل ذلك[٥]

السلعة	السعر عام ١٩١٩	السعر السابق على ١٩١٩
البطاطس بالأقة	١٢ قرش	½ قرش
عرق الخشب	٥٠ قرش	٦ قروش
لوح الخشب	٤٠ قرش	٧ قروش
الخشب الكتلة	١٢٠ قرش	١٢ قرش
الساقية	٢٠ جنيه	٥ جنيهات
المحراث	٢٠٠ قرش	٧٥ قرش
الفول بالأردب	٣٦٠-٤٠٠ قرش	٧٠ – ١٠٠ قرش
الشعير بالأردب	٢٦٠ – ٢٨٠ قرش	٦٠ – ٧٠ قرش
تبن القمح بالحمل	١٦٠ – ٢٠٠ قرش	٥٠ قرش
تبن الشعير بالحمل	١٢٠ – ١٥٠ قرش	٢٥ – ٣٠ قرش
بذور البرسيم بالأردب	٩٠٠ –١٠٠٠ قرش	١٢٠– ١٥٠ قرش

والجـــدول لا يحـــتاج إلى تعليق. فقط فإننا ينبغي أن نضيف أن أسعار الحاجيات زادت ٣٠% في عام ١٩١٥، و ١٠٠% في عام ١٩١٦، و ٥٠% فـــي عـــام ١٩١٧. وكانت الأسعار في عام ١٩١٩ زائدة أربعة أضعاف ما كانت عليه في عام ١٩١٣.[٦]

ويعنـــي هذا كله أنه رغم الانتعاش الاقتصادي الذي شهدته البلاد خلال سنوات الحرب فان الأحوال الاقتصادية للطبقات الفقيرة من العمال والفلاحين لـــم تشـــهد أي تحســـن، بـــل أن أحوالهم ازدادت سوءاً بسبب ارتفاع نفقات المعيشة وثبات الدخول.

ولا زلـــت أتعقب العامل الاقتصادي في إطار البحث عن أسباب ارتفاع أعداد الجرائم خلال الفترة التي يغطيها هذا الفصل.

يوضـــح الجـــدول ٢-٢ أن الجـــريمة قد شهدت ارتفاعاً مضطرداً منذ ١٩١٩ وما بعدها من السنوات. فسنوات ١٩٢٠ و ١٩٢١ وحتي نهاية الفترة كانـــت تشـــهد تـــزايداً متوالياً في حجم الجريمة. على أن عام ١٩٢١ سجل ارتفاعاً خطيراً عندما وصل عدد الجرائم المعدودة من الجنايات ٨٦٨١ جناية وهو رقم لم تصل إليه الجريمة حتي عام ١٩٤٧.

مـــع حلول عام ١٩٢٠ أخذت ظاهرة التضخم في الإختفاء، لكن أسعار القطـــن تراوحت بشكل كبير، لكنها على كل حال كانت في المتوسط تساوي ١٠ جنيهات للقنطار.

جدول (٣-٢) أسعار القطن بالقنطار في الفترة ١٩٢٠ – ١٩٢٩[٧]

السنة	سعر القنطار بالجنية	السنة	سعر القنطار بالجنيه
١٩٢٠	٨,٦	١٩٢٥	٧,٦
١٩٢١	٨,٥	١٩٢٦	٥,٣
١٩٢٢	٧,٦	١٩٢٧	٧,٤
١٩٢٣	٩,٩٥	١٩٢٨	٦,٤
١٩٢٤	٩,٨	١٩٢٩	٥,٩

ومـــع هـــذا فإن أسعار القطن انحطت كثيراً، وكان لهذا الانخفاض أثر كبـــير علـــى الأحوال الاقتصادية إذا وضعنا في الاعتبار أن القطن كان هو العامل الحاسم في تحديد قيمة الصادرات والواردات. فقد بلغ متوسط نسبة ما يصـــدر من القطن إلى مجموع الصادرات المصرية ٩١% في فترة الحرب، ثم ٨٦%في الفترة ١٩١٩-١٩٢٣، ثم ٨٥% في الفترة ١٩٢٤ – ١٩٢٨.[٨]

ويعني هذا تأثر الاقتصاد المصري بانخفاض سعر القطن تأثراً لا يمكن إنكاره.

ولـــم تكـــن المشكلة الاقتصادية قاصرة على انخفاض سعر القطن، فقد تعرض هذا المحصول الرئيسي إلى منافسة شديدة نتيجة للإختراعات الجديدة التي ظهرت في العالم كالحرير الصناعي، ونتيجة لتزايد إنتاج الدول الأخرى من القطن ومنافستها للقطن المصري في الأسواق العالمية.

وتشـــير كـــل هـــذه المعلومات والجداول الإحصائية عن أسعار القطن وتـــراوحها بيـــن ارتفاع وانخفاض، وانخفاض القوة الشرائية للنقود وارتفاع أســـعار الحاجيات إلى أن البلاد كانت تمر بأزمة اقتصادية شديدة خلال فترة ما بعد الحرب نتيجة لذلك.

ســـنفترض جدلاً أن ارتفاع الجريمة عدداً في عام ١٩١٩ رغم وصول ســـعر قنطار القطن إلى ٤٠ جنيه كان يرجع إلى الإضطرابات السياسية التي شـــهدتها الـــبلاد وقـــيام ثورة ١٩١٩. وسنقف أمام ارتفاع الجريمة في عام ١٩٢١ إلى رقم ظل غير مسبوق حتى عام ١٩٤٧ (٨٦٨١ جناية) – وسنسلم بأن أسعـــار القطن قد هبطت في سنة ١٩٢٠ وسنة ١٩٢١ من ٩٩ ريالاً في عـــام ١٩١٩ إلـــى ١٨ ريال في المتوسط، وأن أزمة شديدة قد نجمت وظلت البلاد لمدة عامين ترزح تحت أعبائها الثقيلة. (٩)

لكنـــنا سنقف أيضاً أمام حقيقة أن الجرائم خلال الفترة التي يغطيها هذا الفصـــل كانت ترتفع ارتفاعاً رهيباً في ظل ازدهار أسعار القطن (مثل ارتفاع ســـعر القطن في عام ١٩١٩)، كما كانت ترتفع ارتفاعاً رهيباً أيضاً في ظل انهيار هذه الأسعار (مثل انخفاض سعر القطن إلى ١٨ ريالاً في ١٩٢١).

هـــل نستطيع مع هذا التناقض الذي يكشفه تحليل المضمون للجداول الإحصـــائية أن نقـــول أن الأحوال الاقتصادية فقط كانت هي المسئولة عن الارتفاع المضطرد للجريمة طوال الفترة موضوع الدراسة ؟

بـــالقطع ســـتكون الإجابـــة بالنفي – لأن أسباب ازدياد الجريمة كما ســـنعرض فـــي الســـطور القادمة كانت أكثر من إقتصادية. كانت اجتماعية وثقافـــية وحضـــارية ... إلـــى جانب الأسباب الاقتصادية. على إننا يجب أن نعـــترف بصـــعوبة الفصـــل بين هذه الأسباب، أو أن نرجح سبباً على آخر. وهائنذا أسوق أسبابي.

لقــد أثبتــت الإحصائيات الصحية خلال الفترة موضوع الدراسة أن حوالــي ٥٥% من الشعب المصري كان يعاني من البلهارسيا. وهذا المرض الــذي يأتــي مـــع نظام الري الدائم Perennial Irrigation ونظم الصرف غـــير الملائمة، ويتحالف معه الإنكلستوما الذي بلغت نسبته بين سكان مصر حوالـــي ٣٠%، والملاريـــا التي بلغت نسبتها ١٥%، أقول أن هذه الأمراض تصـــيب ســـواد القطـــاع الفلاحي في مصر، بما يعني أن ٧٥% من القطاع الريفي المصري كان مضروباً بالبلهارسيا.

ومـــع أن القطـــاع الحضــــري في مصر كان له أمراضه، وعلى وجه الخصـــوص الــبلاجرا Pellagra التـــي كانت تبلغ نسبتها ٦% من مجموع السكان، والإلتهاب الرئوي الذي كان يسبب ٣٠,٠٠٠ حالة وفاة كل عام، إلا أن تركيزي سيكون على البلهارسيا وصلتها بالجريمة. (١٠)

فـــي قـــياس لطاقة الجهد Working Capacity للعامل المصري في مجـــال حجـــم الـــتراب المرفوع من الحفر في اليوم (لاحظ أن أغلب أعمال العامل الزراعي هو عمليات الحفر ورفع الأتربة لشق الترع وأعمال الإنشاء) تبين أن هذه الطاقة قد نقصت خلال الفترة موضوع الدراسة إلى٢٥ – ٣٠% منذ الحرب العظمي ١٩١٤ – ١٩١٨.

جـــاء رد الفعـــل مـــن جانب الفلاح – الذي يعتمد على قدرته البدنية أساساً في كل عمله – لتعويض النقص في جهده البدني – وخاصة في مجال القدرة الجنسية Sexual Virility بتعاطي الحشيش.

وعـــندما انقطع هذا المصدر لتوالي ارتفاع سعره، استبدله بالشاي الذي زاد استهلاكه الكلي إلى اكثر من ثلاثة أضعاف منذ ١٩١٤.[١١] لكن الحشيش ظل مع هذا هو المحفز الأساسي للفلاح في مجال العلاقات الجنسية. ذلك أنه قـد ثبـت مـن خلال الأبحاث خطأ الإعتقاد بأن انتشار البلهارسيا على هذا المدي الواسع في مصر يمكن أن يكون متفشياً في الجنسين، لكن هذا لم يكن صـحيحاً كما اسلفت. فنظراً للاختلاف في عاداتهما اليومية فإن الأنثى تكون أقـل عرضـة للمـرض وبذلك تظل محتفظة بكامل عافيتها البيولوجية بينما يعانـي الذكر من العجز وفقد قوته الجسمانية والجنسية [١٢]، فيما يعرف في الريف باسم الرهقان Rahaqan. ودون التعرض لهذا المخدر بتفاصيل كثيرة سـتذكر فـي فصـل خاص، فإن الحشيش كمخدر محفز Stimulant يحدث نوعـاً من الخدر او ما يشبه السكر Intoxicant بفضل المادة الفاعلة النفسية Psychoactive (تيـترا هيدروكانابيـنول Tetrahydrocannabinol) التي تعـرف اختصـاراً (THC) والتـي تؤثـر على الجهاز العصبي المركزي للمتعاطــي في شكل مسكن Sedative وهلاوسي Hallucinogenic . هذه التأثـيرات تعطــي إحساســاً مؤقـتاً بالســعادة Well being والإرتــياح Relaxation والـنعاس Sleepiness. ومــع تـزايد الجـرعات يتعرض المتعاطــي لاضطرابات حسية لطيفة، وفقد للإحساس بالوقت وبعض الذاكرة وفقد للتوازن وصعوبة في استكمال النشاط التفكيري.

ويحتاج المتعاطي لهذه الأحاسيس لتساعده على مواجهة المهام العضلية التــي يستلزمها عمله الجسماني الذي فقد فاعليته بسبب البلهارسيا، فلا يشعر بالتعب ويوالي جهده الذي يتعاطي عنه أجره اليومي.

أمــا من الناحية الجنسية فإن الشعور بالخدر وفقد الإحساس الجزئي يعطيه إحساساً وهمياً بتوافر الطاقة الرجولية Virility اللازمة لإتمام العملية الجنسية. [١٣]

وتوافر محفز كالحشيش يوفر كل هذه الأحاسيس المخدرة يمكن أن يدفع المحــتاج إلـــى هذه الأحاسيس إلى الإقبال على تعاطي المخدر بشراهة. ولما كان الإدمان يحتاج إلى زيادة الجرعات مع مضي الوقت، فإن المدمن يحاول الحصـــول علـــى المال بأي وسيلة ليشتري ذلك المخدر، فيلجأ إلى السرقة أو القـــتل أو النصب أو الاحتيال، فضلاً عما في تعاطي المخدر نفسه من جريمة نص عليها القانون بصورة متدرجة على مدى الفترة ١٩٠٠ – ١٩٢٨، ثم ما أصاب العقوبةِ من تغليظ بعد ذلك التاريخ [١٤] سبب آخر – غير اقتصادي – لارتفـــاع معـــدلات الجـــريمة. ظاهرة الثأر التي احتلت نسبة تراوحت خلال النصــف الأول مـــن القـــرن العشـــرين ما بين ٢٩% و ٤٦% من مجموع الجنايات التي ترتكب سنوياً في مصر.

والــثأر علمـــياً هـــو (قـــيام جماعة، أو فرد في جماعة، يرتبط أفرادها بـــروابط قوية – هي روابط دم غالباً، أو روابط مصالح في بعض الأحيان – بالقصاص من جماعة أخري قام – أو بعض – افرادها بإحداث ضرر بافراد الجماعة الأولي) [١٥]

والـــثار وفق هذا التعريف هو العادة التي تفرض على أقرب الناس إلى أي شـــخص يُقـــتل، الانـــتقام له من القاتل. ثم تطور من كونه إلزاماً لأقرب الـــناس الـــى القتـــيل فأصـــبح الزاماً لجماعته كلها. [١٦] سبب ثالث لا يمت للإقتصـــاد بصـــلة. السياسة. لقد كان لدخول الحركة السياسية في مصر دور الاختصـــام السياسي والتنازع على السلطة مع بدايات المرحلـــــــة الليبرالية (١٩٢٣ – ١٩٥٢) وبدايـــات المرحلة الدستورية ودخول الأحزاب المعارك الانتخابـــية للفـــوز بمقعد الوزارة. أقول كان لهذا الأمر أثر كبير في تصاعد معـــدلات الجريمة. فقد نجم عن استخدام الحكومات لرجال الإدارة في تغيير مجري الانتخابات من ناحية، واستخدام الأحزاب السياسية لرجالها من رجال الإدارة، وأقصد بهم (عمد البلاد)، أن أصبح هؤلاء سلاحاً يستخدم في العملية الإنتخابـــية لصالح كل من الطرفين. فعندما يوعز حزب سياسي إلى انصاره من عمد البلاد بالاستقالة إحتجاجاً على قانون انتخابي، تسارع الحكومة التي فـــي الســـلطة إلـــى تقديم هؤلاء العمد للمحاكمة وتعين غيرهم في (مناصب العمدية) الشاغرة مما يوغر الصدور ويولد الحزازات ويورث الصراعات.

(فالعمديـــة) منصـــب عظـــيم القيمة في القطاعات الفلاحية في مصر، وانـــتزاع المنصب من شاغله وإسناده لآخر قضية لا تمر بسهولة في الريف المصري.

وقد كان ما جري في الفترة ١٩٢٥ – ١٩٢٦ (من فصل عدد كبير من العمـد عـن مناصـبهم علـى وجه لم يعهد من قبل فكان من نتائج عزلهم وتنصـيبهم فـيما بعد أن تولدت الحزازات وثارت الأحقاد في نفوس الأهلين فاقتسـموا فـرقاً مـتخالفة في الرأي وناصب كل منهم العداء للآخر فتعددت الحوادث في بلاد لا عهد لها بارتكابها وزادت زيادة محسوسة في غيرها)[١٧]

سـبب رابـع وثـيق الصـلة بالسبب السابق. المنافسات الانتخابية في انـتخابات ١٩٢٦. فلقد أفضت هذه المنافسات إلى مثل ما أفضت إليه قضية (عمـد الـبلاد) من تولد الأحقاد والضغائن في نفوس الناخبين فازدادت نسبة الإجرام في البلاد. [١٨]

سـبب خـامس غـير اقتصادي رفع من قائمة الجريمة في البلاد خلال الفـترة موضـوع الدراسـة. كانت السلطة البريطانية قد جندت – بمساعدة السـلطات المحلـية – حوالـي ١,١٧٠,٠٠٠ من الفلاحين المصريين خلال سـنوات الحـرب للخدمـة في فرق الجمالة المصرية Egyptian Camel Corps وفـرق العمـل المصرية Egyptian Labour Corps التي أنشئت أثناء الحرب العظمي للمساعدة في تقديم الخدمات للجيوش البريطانية المقاتلة. وقـد خـدم ٢٣,٠٠٠ مـن هؤلاء في فرنسا. وبصرف النظر عن اسلوب (الـتطوع) المشـبوه الذي كشفت حقيقته كتابات كثيرة أهمها (جوزيف ويليام مكفرسـون) وكيف أنه كان تجنيداً حقيقياً سخرت فيه كل الإمكانيات الإدارية المصـرية خـلال الفترة١٩١٤–١٩١٨[١٩]، فإن ما يعنينا في هذا المقام الدور الـذي لعبه العائدون من فرق الجمالة وفرق العمال في الجريمة عدداً وشكلاً وتطوراً، بفضل ما اكتسبوه من عادات ومهارات ناتجة عن الإحتكاك الحضاري بجنود من جنسيات مختلفة وعمال أجانب، وبلاد ذات عادات وقيم مختلفة.

ولـو أن هـذا الفصـل غير مختص بدراسة آثار الحرب العظمي على الجـريمة من حيث الإحتكاك الحضاري والثقافي، الا أن الجريمة – بصرف الـنظر عن تطورها الفني الذي سنخصص له فصلاً مستقلاً – قد زادت عدداً خلال سنوات ما بعد الحرب بصفة عامة. [٢٠]

هبطـــت أعداد الجرائم خلال الفترة ١٩٢٢ – ١٩٢٥. ففي عام ١٩٢٢ نقصـــت الجـــرائم (٣٢١) جـــناية عن العام الذي سبقه (١٩٢١)، وفي عام ١٩٢٣ نقصـــت الجرائم بمقدار (٦٦١) جناية عن العام الذي سبقه، وفي عام ١٩٢٤ نقصـــت الجـــرائم بمقـــدار (٦٩٨) جناية عن عام ١٩٢٣، وفي عام ١٩٢٥ كـــان النقص بمقدار (١١١) جناية. لكن الأمر الذي يبدو ذو دلالة في هـــذا الإحصـــاء هو أن الجريمة قد نقصت في عام ١٩٢٥ بمقدار (١٧٩١) جناية عن عام ١٩٢١.

ومـــع هـــذا فإننا لا نعتد كثيراً في مجال رصد حركة الجريمة بالفروق العدديـــة بيـــن عام وآخر، فهي (أي الفروق) لا تعني أن ظاهرة ما قد حدثت وكان لها اثرها على تراجع الجريمة في البلاد. كما أن انخفاض عدد الجرائم فـــي عام ١٩٢٥ إلى (٦٨٩٠) جناية لا يمنعنا من النظر إلى الوراء لنري أن عدد هذه الجرائم في عام ١٩٠٠ كان (١٢٩٠) جناية، وهي زيادة تبلغ نسبتها ١٨,٧% خـــلال ربع قرن، رغم أن تعداد السكان كان في أول القرن حوالي ١٠ ملـــيون (٩,٧١٥,٠٠٠ فـــي تعـــداد ١٨٩٧ – ١١,٢٨٧,٠٠٠ في تعداد ١٩٠٧) وكـــان في عام ١٩٢٥ حوالي ١٣ مليون (١٢,٧٥١,٠٠٠ في تعداد ١٩١٧ – ١٤,٢١٨,٠٠٠ في تعداد ١٩٢٧) [٢١]

وهـــذا وإن كان يعني أن الجريمة في مصر كانت في اضطراد تراوحت أسبابه بين اقتصادية وسياسية واجتماعية وهو ما سنناقشه تفصيلاً في فصول قادمة – إلا أن أهم ما يمكن استخلاصه من هذا التذبذب في معدلات الجريمة هو أن البلاد كانت سريعة التأثر بأي مؤثرات أيا كان نوعها، وهي ظاهرة أزعم أنها ترتبط اكثر ما ترتبط بهشاشة النظام السياسي، وسيولة النظام الاجتماعـــي Fluidity، وعدم الإبتعاد عن عصور التخلف والجهل – وليس هـــذا بغريب. فالبلاد وحتي ثلاثينيات القرن العشرين كانت تعاني الكثير من المظاهـــر التـــي أشـــرت إليها. فالخرافات والمعتقدات الموروثة عن الأجيال الســـابقة كانـــت لا تـــزال تسود، والخوف من المغامرة قائم ولعل هذا يبدو واضـــحاً فـــي انصـــراف المصريين إلى استثمار أموالهم في شراء الأرض الزراعـــية مضـــمونة الربح وليس في المشروعات الصناعية التي تحتاج إلى قـــدر من المخاطرة، الأمر الذي أدي إلى استئثار رأس المال الأجنبي بأغلب الاستثمارات الصناعية. [٢٢]

فـــلا عجـــب أن تهتز البلاد أمنياً لدي أي هزة اقتصادية أو اجتماعية أو حضارية.

أذا راجعـــنا الجـــدول (١-٢) الخــــاص بالتطور الكمي للجريمة، فإننا ســـنلاحظ أن الجـــنايات خـــلال الفترة ١٩٢٦ - ١٩٣٠ قد وصلت إلى رقم السبعة آلاف وتجاوزته باستثناء عام ١٩٢٩ الذي بلغ عدد الجنايات فـــــيه (٦٧١٤).

ويفـــيد تحليل المضمون أن المتوسط الكمي للجريمة لم ينخفض بصورة تســترعي الإنتــباه، وأن الإنخفاض والزيادة ليسا على درجة مؤثرة باستثناء عـــام ١٩٢٧ الذي زادت الجريمة فيه عن العام الذي سبقة بـــ (٨٨٨) جناية وهي زيادة لها دلالتها.

فســـرت إدارة الأمـــن العام هذه الزيادة في ذلك العام بتعرض البلاد في أخـــريات عـــام ١٩٢٦ لضـــيق مالي شديد امتد أثره إلى عام ١٩٢٧ (حيث ازدادت أســـعار القطـــن تدهـــوراً فكان لهذا الحادث أسوء الأثر في مختلف طـــبقات الأمـــة وبـــنوع أخـــص في طبقة الفلاحين منها فساءت لذلك حالهم خصوصاً وقد أيقنوا أن مجموع حاصلاتهم التي أنتجوها بكد النهار والليل لا تكـــاد أثمانهـــا إذا بيعـــت بالأســـعار المتدهورة تفي بقضاء بعض حاجاتهم الضرورية فضلاً عن قيم الإيجارات الفادحة، فاضطروا إزاء مطالب الملاك التـــي لا قبل لهم على دفعها إلى التجرد من كل ما في حيازتهم من حاصلات زراعية، ومتاع، وماشية. فكانت النتيجة المترتبة على هذه الحال أن تأججت فـــي صدورهم الأحقاد على الملاك وأصبحوا لا يرون من حرج على أنفسهم أن ينـــتقموا منهم بإتلاف حاصلاتهم، أو تسميم ماشيتهم، أو إحراق سواقيهم، أو الاعـــتداء علـــيهم بالقـــتل ونحـــوه. كل هذا وأشباهه من أسباب الإجرام كانحطـــاط أجور العمال إلى الحد الذي أصبحت فيه أقل من أن تفي حاجات الأجير الضرورية وهي الأسباب التي دفعت به إلى ارتكاب السرقات قد أدي إلى ازدياد الجرائم في هذا العام ذلك الازدياد الذي استرعي الأنظار)[٢٣]

وفـــي تفســـير إدارة الأمن العام كثير من الصحة، فالجرائم المرتبطة بالعلاقات الزراعية زادت بشكل مضطرد على مدي الفترة ١٩٢٦ – ١٩٢٧ مما يوحي بوجود نوع من الصراع الإجتماعي في الريف المصري ناجم عن اختلال في العلاقات الاقتصادية.

جدول (٤-٢) تطور الجرائم الريفية خلال الفترة ١٩٢٥ – ١٩٢٧[٢٤]

السنة	حريق عمد	إتلاف مزروعات	تسميم ماشية
١٩٢٥	١٨٣٦	٢٣٤	
١٩٢٦	٢١٣٣	٢١٦	٨٥
١٩٢٧	٢٤٣٨	٢٧٨	١١٦

ويكشـــف الجـــدول عن تصاعد متوالي لهذا النوع من الجرائم التي توصف في مجال التصنيف الإجرامي (بالجرائم الانتقامية) [٢٥]، وهو تصاعد لـــه مدلوله في إطار تفسير إدارة الأمن العام لزيادة الجرائم في عام ١٩٢٧، مـــن حيـــث تأكـــيده لحقيقة اختلال العلاقات الاجتماعية في الريف، ووجود صـــراع إجتماعي في هذا القطاع من البلاد يحمل في ثناياه تجليات مستقبلية لها أثرها في تطور الجريمة في الريف المصري.

وتمضـــي ســـنتي ١٩٢٨ ، ١٩٢٩، بأعداد في الجرائم تتراوح بين نقص وزيادة غير مؤثرة في التقييم العام لحالة الأمن.

لكـــن الشـــئ اللافـــت للنظر في هذا المقام أان نسبة الحفظ المؤقت للجنايات خلال الفترة التي يغطيها هذا الفصل كانت عالية، وهو مؤشر خطير لتراجع جهود جهاز مكافحة الجريمة.

فلقـــد كـــان معيار الأداء الأمني – وسيظل – هو تراجع نسبة الحفظ المؤقـــت للجـــرائم، إذ أن معني (حفظ الجريمة مؤقتاً) هو عدم توافر الأدلة الكافـــية لـــتقديم المـــتهم إلى المحاكمة، ومن ثم فإنه يخلي سبيله وتحفظ جهة التحقـــيق القضية مؤقتاً مطالبة جهة جمع الأدلة (أي جهاز الأمن) ببذل الجهد لتوفير الأدلة حتي يمكن تقديم المتهم الحقيقي للمحاكمة.

ومعني عدم قدرة جهاز الأمن على توفير الأدلة اللازمة لإقناع جهة التحقيق بتقديم المتهم إلى المحاكمة يعني وجود قصور في الأداء الأمني.

فـإذا ارتفعـت نسـبة الحفـظ المؤقت للحوادث على نسبة الذي تم التصـرف فيه بالإحالة إلى المحاكمة كان هذا مؤشراً حقيقياً على عجز جهاز الأمن عن القيام بدوره.

جدول (٥-٢) نسبة المحفوظات مؤقتاً من الجرائم خلال الفترة ١٩١٨-١٩٢٩[٢٦]

السنة	جملة الجنايات	المحفوظ مؤقتاً	النسبة المئوية
١٩١٨	٤٤٩٤	٢٦٨٠	٥٩,٦ %
١٩١٩	٧٠٦٠	٤٢٤٣	٦٠,٩ %
١٩٢٠	٧٥٠٢	٤٥٢٠	٦٠,٢ %
١٩٢١	٨٦٨١	٥٦١٩	٦٤,٧ %
١٩٢٢	٨٣٦٠	٥١٢٨	٦١,٣ %
١٩٢٣	٧٦٩٩	٤٦٠٤	٥٩,٧ %
١٩٢٤	٧٠٠١	٤٢٤٩	٦٠,٦ %
١٩٢٥	٦٨٩٠	٤١٢٥	٥٩,٨ %
١٩٢٦	٧٠٦٢	٤٣٦٤	٦١,٧ %
١٩٢٧	٧٩٥٠	٤٥٩٩	٥٧,٨ %
١٩٢٨	٧٥٦٩	٤٣٤١	٥٧,٣ %
١٩٢٩	٦٧١١	٣٦١٢	٥٣,٨ %

ويلاحـظ القـارئ الكريم أن نسبة الحفظ المؤقت كانت عالية خلال الفـترة التـي رصدها الجدول (٤-٢)، وهو أمر لا تفسير له إلا تقلص قدرة جهـاز الأمـن عـن ضـبط الفاعلين في هذه الجرائم، وكذلك وجود هؤلاء الفاعليـن مطلقي السراح متمتعين بما اقترفوه من جرائم دون عقاب، وهو ما يمكـن أن يغـريهم بمعـاودة ارتكاب جرائمهم، بنتيجة مؤداها ازدياد أعداد الجرائم.

كذلـــك فإننا لو فحصنا الجدول (٤-٢)، والجدول (١-٢) فإننا سنجد أن أعلـــى نسبة حفظ مؤقت للحوادث كانت في عام ١٩٢١ (٦٤,٧%)، وفي نفـــس الوقت فإننا سنجد أن ذلك العام قد سجل أعلي رقم للجرائم خلال الفترة ١٩١٤ - ١٩٣٠.

وارتفـــاع عدد الجرائم المواكب لارتفاع نسبة الحفظ في عام ١٩٢١ يعنـــي أن جهـــاز الأمن كان قد فقد زمام المبادرة لصالح الجريمة في مصر، فثمانية آلاف وستمائة وواحد وثمانون جناية يرتع ٦٤,٧% من مرتكبيها دون عقاب ليس له من معني إلا غياب الأمن عن الشارع والقرية المصريتين.

ويـــبدو أن هـــذا الأمر قد هال المسئولين عن التخطيط الأمني على المستوي المركزي. فلقد شكلت في عام ١٩٢٧ - وهو عام شهد ارتفاعاً غير هيـــن فـــي الجـــريمة (٧٩٥٠ جناية) - لجنة ضمت كبار المسئولين بوزارة الداخلية والنائب العمومي ونائب قائد الجيش وبعض أعضاء مجلس الشيوخ والـــنواب الســـابقين، لكـــنها تفرقت بعد ذلك ولم ترفع تقريرها عن الجريمة والإجرام في مصر.

لكـــن مديـــر الأمن العام قدم في مقام تفسيره لأسباب نقص الجنايات وزيادتهـــا في عام ١٩٢٩ أسباباً غير الأسباب الاقتصادية التي حملها تقرير عام ١٩٢٧ كل أسباب زيادة الجريمة. فقد ذكر مدير الأمن العام أن العوامل التـــي يتســـبب عنها النقص والزيادة في الجرائم (تتصل بكل عناصر الحياة العامـــة والخاصة. فللأحوال الاجتماعية والاقتصادية والعلمية والعائلية أثرها في زيادة الجرائم وقلتها...) [٢٧]

غـــير أن مديـــر الأمن العام قدم في تقريره لعام ١٩٢٩ سبباً جديداً (لاســـتتباب الأمـــن أو اختلاله) هو (العنصر الشخصي)، أي شخصية رجال الإدارة وتشـــددهم في تنفيذ القانون أو تراخيهم واهتمامهم بالحوادث وأسبابها أو قيامهم بالواجب (لا غير) [٢٨].

ويـــبدو أن مديـــر الأمـــن كـــان يقصد التلميح إلى فساد جهاز الأمن ووجود عيوب في رجال الجهاز بطريقة غير مباشرة.

وفـــي تقديـــري أن الشق الأول من أسباب زيادة الجرائم وقلتها وفق تقريـــر مديـــر الأمـــن العـــام أقرب للصواب في مجال تبرير زيادة الجريمة ونقصها (أي الأحوال الاجتماعية والاقتصادية والعلمية والعائلية).

ولدينا في هذا المقام ثمانية جنايات وقعت في أماكن متفرقة من البلاد فـــي عام ١٩٢٧، يمكن من خلال تفحص عناصرها الرئيسية الاطمئنان إلى تفسير (مدير الأمن العام) الذي عرضنا له :

جدول(٦-٢) نماذج لبعض الجنايات التي وقعت في القطاع الريفي في عام ١٩٢٧[٢٩]

رقم الجناية	مكان وقوعها	زمان وقوعها	الأسباب
٤٦٤	فارسكور	١٩٢٧	شروع في سرقة خيار قيمته ٥ مليميات
٨٨٧	شربين	١٩٢٧	سرقة طماطم وخيار قيمته ٢٠ مليمات
٤٨٣	طهطا	١٩٢٧	شروع في سرقة بصل قيمته ١٠ مليمات
٩٨٤	نجع حمادي	١٩٢٧	سرقة قصب قيمته ٢٠ مليمات
١٢٢	كفر الزيات	١٩٢٧	شروع في سرقة أذرة قيمته ٣٠ مليمات
٣٠١	السنطة	١٩٢٧	سرقة كرنب قيمته ٣٠ مليمات
١٨٣١	نجع حمادي	١٩٢٧	سرقة بطيخ قيمته ٤٠ مليمات
١٠٠	الأقصر	١٩٢٧	سرقة كيزان ذرة قيمته ١٠٠ مليمات

وبصـــرف الـــنظر عن تفاهة المسروقات فأننا نلاحظ مع هذا العامل الإقتصادي في أسبابها. أما العامل الإجتماعي والثقافي فإنه وارد في سبب اعتـــبار هـــذه القضايا من فصل الجنايات. ذلك أنها اقترنت (بمحاولة المتهم الإفـــلات مـــن يد المجني عليه بعد ضبطه إما بدفعه أو الإعتداء عليه اعتداءً بسيطاً باليد أو ضرباً بالعصا دون الوصول إلى حد إزهاق روحه). [٣٠]

فـــإذا انتقلنا إلى تفاهة الأسباب – وهي حالة ترتبط بالعامل الثقافي دون نـــزاع – فأنـــنا نقدم الجدول الآتي، وفيه نري أن الأمر وصل إلى حد القتل العمد والشروع فيه.

جدول (٧-٢) نماذج لبعض الجنايات المرتبطة بعوامل ثقافية في القطاع الريفي في عام ١٩٢٧ (٣١)

رقم الجناية	مكان وقوعها	زمان وقوعها	الأسباب
١٢٩٠	ابي تيج	١٩٢٧	شروع في قتل بسبب أخذ المجني عليه من المتهم جزءاً من عود ذرة
٩٩٤	أبي تيج	١٩٢٧	شروع في قتل بسبب أن المتهم أراد أن يملأ جرته قبل ان يشرب حمار المجني عليه
١٦٧٥	طهطا	١٩٢٧	شروع في قتل لأن المتهم طلب أن يشرب من قلة المجني عليه فامتعض فأطلق عليه عياراً نارياً
١٨٠٠	ديروط	١٩٢٧	قتل عمد بسبب نزاع على ربط جاموسة في نخلة
٢٠٩	ديروط	١٩٢٧	قتل عمد سبب منع المجني عليه للمتهم من ركوب حمارته
١٨١٩	ديروط	١٩٢٧	شروع في قتل عمد بسبب ضرب أبن المجني عليه عنزة المتهم
٢٢٦٢	ديروط	١٩٢٧	شروع في قتل بسبب وجود عنزة المجني عليه عند بوص المتهم .

أمـــا العوامل الاجتماعية والعائلية فأننا نجد مكانها في قضايا الثأر التي كانت تمثل عنصراً فعالاً في قضية الجريمة والإجرام في مصر لسنوات طويلة.

هوامش الفصل الثاني

(*) الكســاد الكبير Great Depression، أزمة اقتصادية أصابت العالم في نهاية العقد الثالــث من القرن العشرين وسببت تزايد وارتفاع معدلات البطالة بحيث كان هناك عــاطل واحــد من بين كل أربعة عاملين في الولايات المتحدة. وقد تراوحت نسبة الـبطالة فــي دول اخري ما بين ١٥ – ٢٥%. وقد ظل هذا الإنخفاض الإقتصادي يســود العالم على مدي الثلاثينات مسبباً إهتزاز أسس الرأسمالية الغربية والمجتمع المؤســس على هذه الرأسمالية. سقط الدخل القومي – المكسب الكلي لكل فرد في الـبلاد – خلال الفترة ١٩٢٩ – ١٩٣٢ إلى النصف في الولايات المتحدة، وأفلست ٨٥,٠٠٠ مؤسسة صناعية هناك. تهاوت الأسعار وتهاوت معها الأجور، وانخفض الدخــل الحقيقــي للفرد من ٦٨١ دولار في السنة عام ١٩٢٩ إلى ٤٩٥ دولاراً في ١٩٣٣. إمــتدت الأزمة إلى مصر وساءت أحوال معظم الطبقات وانخفض مستوي المعيشــة، وعجز القطن عن توفير حاجات البلاد من المواد التامة الصنع لانخفاض ســعر المحصول دون زيادة الكمية المطلوبة منه، وهو ما أدي إلى تدهور وسائل المحافظــة علــى معــيار المعيشة. هبطت أسعار الغلات الزراعية والمواد الأولية هبوطاً كبيراً، وانخفضت أثمان المواد الأولية.

ودون الــتعرض للأسباب العالمية للكساد الكبير فإن السبب في الظاهرة في مصر كان قلة مرونة العرض والطلب على الحاصلات الزراعية وهو ما يؤدي إلى زيادة المعروض من الحاصلات الزراعية وانخفاض أسعارها باعتبار أن مصر كانت بلداً زراعــياً في ذلك الوقت. ويلاحظ في حالة البلاد الزراعية كمصر أن الطلب على الحاصــلات الزراعــية وقــت الأزمــة لــم يزداد بنفس قدر انخفاض أسعار هذه الحاصلات.

عمــدت الحكومــة إلى التدخل كمشترية لمحصول القطن (١٩٢٩/١١/٣).لكن هذه السياســة فشلت فشلاً ذريعاً بسبب هبوط الثمن النقدي لمحصول موسم (١٩٣٠ – ٣١) إلى ٢٢ مليون جنيه بعد أن كان ٣٢ مليون (١٩٢٩ – ٣٠) و ٤٧ مليــــون (١٩٢٨ – ٢٩)، وكان معني إستمرار الحكومة في سياستها هذه (التدخل كمشترية لمحصــول لا تجــد وســيلة لتصريفه رغم انخفاض الأسعار) ظهور خطر استنفاد الإحتياطي في شراء القطن. وقد ترتب علي هذه السياسة ظهور العجز في الميزان الــتجاري وتغــير ســعر الصرف في غير مصلحة البلاد – والخلاصة ان الأزمة الاقتصــادية العالمــية (١٩٢٩) أحدثــت آثــار ضخمة على الأحوال الاقتصادية المصرية في الثلاثينيات.

- راشــد الــبراوي وحمزة عليش (التطور الاقتصادي في مصر) – مرجع سبق ذكره – ص ٢١١ – ٢١٥.
- Lexicon Universal Encyclopedia – Op.Cit., Vol., 6, p.,119.

(١) تقاريــر (عن الأمن العام في القطر المصري) أعوام ١٩٢٧ ، ١٩٢٨ ، ١٩٢٩ – وتقريــر (عــن حالة الأمن العام في القطر المصري عن المدة من سنة ١٩٣٠ إلى سنة ١٩٣٧.

(٢) راشد البراوي وحمزة عليش – مرجع سبق ذكره. وقارن خانكي (شئوون مصرية) ص ٩ حيــث يذكــر أن ســعر القــنطار فــي عام ١٩١٩ كان ١٢ جنيهاً – لكن

المصدران يتفقان على أن عام ١٩١٩ قد شهد أقصي سعر لقنطار القطن على مدي الفترة ١٩٠٠ – ١٩١٩.

(٣) التضـــخم Inflation هـــو نشـــاط يزداد فيه المعدل المتوسط للأسعار عند مستوي ضـــخم خلال فترة كبيرة من الزمن. بمعني أن مالا أكثر تمس الحاجة إليه كل عام لشـــراء كمـــية معينة من البضائع والخدمات. ويمكن قياس معدل التضخم بأنه إما النسبة السنوية للزيادة في متوسط السعر، أو النقص في القوة الشرائية للنقود.

- Lexicon Universal Encyclopedia – Vol. 11 – p., 169.

(٤) راشد البراوي وحمزة عليش – المصدر نفسه – ص ٢٠٦ – ٢٠٧.

(٥) عزيز خانكي (شئوون مصرية) – مرجع سبق ذكره – ص ٨٦ – ٨٧.

(٦) المصدر نفسه – ص ٨٨.

(٧) راشد البراوي وحمزة عليش – المصدر نفسه – ص ٢٠٢.

(٨) المصدر نفسه – ص ٢٠٣.

(٩) تقرير عن الأمن العام في القطر المصري عام ١٩٢٧ – مرجع سبق ذكره.

(١٠) Charles Issawi (Egypt at Mid-Century)-Op.Cit., p., 65.

Thomas Russell (Egyptian Service, 1902 – 1946). John Murray, London. 1949 – p., 38.

(١١) Charles Issawi (Egypt at Mid-Century)-Op. Cit., p. 65.

(١٢) (Egyptian Service) Op. Cit., - p., 40.

(١٣) Lexicon Universal Encyclopedia-Vol., 13-p.,152.

(١٤) تقرير عن الأمن العام بالقطر المصري عام ١٩٢٨.

(١٥) مجلة الأمن العام – العدد ١٣ – أبريل ١٩٦١ (ظاهرة الثأر في الاقليم المصري) لمحمد عزت حجازي.

(١٦) المصدر نفسه.

(١٧) تقرير عن الأمن العام في القطر المصري عام ١٩٢٧ – مرجع سبق ذكره.

(١٨) المرجع السابق.

(١٩) Joseph William McPherson (The Man Who Loved Egypt) Ariel Books-BBC-1983-pp., 147-63, 151-7, 171-83.

(٢٠) راجع الجدول ١ (٢) في هذا الفصل.

(٢١) Charles Issawi (Egypt at Mid Century)- Op.Cit., p.,55.

(٢٢) كانت تجارة القطن وتصنيعه في يد بيوت كارفر وخوريمي، وكانت تجارة الملابس والمنســـوجات فـــي يد محلات صيدناوي وشيكوريل وشملا وعمر أفندي، وكانت تجـــارة الدخان في يد ماتوسبان وملكونيان وجناكليس وديمترينو وصوصه، وكانت تجـــارة الأخشـــاب فـــي يـــد ســـتاني وكـــرم، وكانت تجارة الورق في يد رستم، وماكامولـــي، وكانـــت تجارة الأدوية في يد دلمار وغناجه، وتجارة الحلوي في يد

جروبـــي وســـولت وفلـــوران ووكـــر. أما الملاهي والسينما فكانت في يد الأرمن والـــيهود، فضلاً عن استئثار رأس المال الأجنبي بصناعات الملح والصودا والسكر والغاز والكهرباء والترام والفنادق والملاحة وسكك الحديد الضيقة والتبريد والكبس والحليج والنسيج والمنازل والأسواق والتأمين والبنوك.

– عزيز خانكي (شئوون مصرية) – مرجع سبق ذكره – ص ٨٢.

(٢٣) تقرير عن الأمن العام في القطر المصري عام ١٩٢٧ – مرجع سبق ذكرة.

(٢٤) المصدر نفسه.

(٢٥) – مجلة الأمن العام – العدد ١٤ – يوليو ١٩٦١ (عوامل الإجرام المشتركة بين العاصمة وضواحيها) للرائد محمد النبوي إسماعيل.

– مجلـــة الأمن العام – العدد ١٩ – اكتوبر ١٩٦٢ (جريمة الحريق العمد) للعقيد حسين محمد علي.

– مجلـــة الأمـــن العام – العدد ١٧ – أبريل ١٩٦٢ (النزاع على الري وأثره في الأجرام بالريف) – للمقدم حسين محمد علي.

(٢٦) تقارير الأمن العام في القطر المصري لسنوات ١٩٢٧ ، ١٩٢٨ ، ١٩٢٩.

(٢٧) تقرير عن الأمن العام في القطر المصري عام ١٩٢٩ – مرجع سبق ذكره.

(٢٨) المصدر نفسه.

(٢٩) تقرير عن الأمن العام في القطر المصري عام ١٩٢٧ – مرجع سبق ذكرة.

(٣٠) المرجع السابق.

(٣١) المصدر نفسه.

الفصل الثالث

الجريمة بين الكساد الكبير والحرب الثانية

١٩٣٠ - ١٩٤٥

لا يختلف اثنان على أن الأمن العام هو أشد المقاييس حساسية بالأزمات. فقط فإن مقدار التأثر يتراوح بين الشدة والإعتدال بمقدار ثبات البلدان من حيث نظمها الاقتصادية والسياسية وصلابة تركيبتها الاجتماعية.

كان العالم قد روع في نهاية العقد الثالث من القرن العشرين(١٩٢٩) بحالة من الكساد اعقبت إنهيار بورصة الأوراق المالية في نيويورك في اكتوبر من ذلك العام، ثم اكتسحت العالم في الفترة (١٩٢٨ - ٣٢). كانت السمات الظاهرة لهذا الكساد ثلاثة، هي الإنكماش الشديد في الأسعار والمصحوب بإفلاس صناعي وزراعي - البطالة - المشاق التي أنزلها الكساد بالفئات الضعيفة ككبار السن والصغار والمرضي الذين ليس لهم مأوي، إلى جانب العاطلين عن العمل.

وقد حاولت الولايات المتحدة خلال فترة رئاسة فرانكلين روزفلت Franklin Roosevelt الأولي (١٩٣٣ - ١٩٣٦) إنعاش أوضاعها الإقتصادية بعد هذا الكساد ومن خلال سلسلة من البرامج سميت بالـ New) (Deal تضمنت إعادة بناء الإقتصاد، وبرامج للأشغال العامة، وتقديم مساعدات مالية للمزراعين والوحدات الصغيرة في الصناعة والتجارة، وقوانين للعمال والإسكان، وزيادة معاشات العاطلين والمسنين. (١)

في مصر ظهرت الأزمة في عام ١٩٣٠ على شكل انهيار في القدرة على تصريف الحاصلات الزراعية، فساءت أحوال معظم الطبقات وانخفض مستوي المعيشة. فمصر كانت تحصل على وارداتها من الخارج نظير التصدير. والتصدير الأساسي المصري كان هو القطن. فإذا هبط سعر المحصول من القطن دون أن يقابل ذلك ازدياد الكميات المطلوبة منه أو انخفاض في أثمان المصنوعات بنفس النسبة أصبح من الصعب المحافظة على مستوي المعيشة.

ومن الثابت أن نسبة الهبوط في أسعار الغلات الزراعية والمواد الأولية كانت أكبر منها في غيرها. كما أن انخفاض أثمان المواد الأولية كان اكبر منه في حالة المواد الغذائية.

لم تجد الحكومة من وسائل لمكافحة أزمة الكساد في الثلاثينات سوى التدخل في سوق القطن كمشترية للمحصول في ١٩٢٩/١١/٣. ولقد كان الهدف من ذلك هو(الرغبة في تحقيق التوازن في سوق القطن ومقاومة العوامل المصطنعة التي ترمي إلى التأثير في أسعاره) وذلك عن طريق عدم إنقاص كمية النقود المتداولة إنقاصاً كبيراً نظراً لأن القيمة النقدية للقطن تعتمد على المقادير المباعة والأسعار التي تحدد لها في الأسواق العالمية. (٢)

لم تنجح هذه السياسة التي كان فحواها شراء كميات كبيرة من القطن بثمن يعادل الفرق بين الثمن النقدي قبل الأزمة ومثله خلالها. ومن المفيد أن نذكر أن الثمن النقدي لمحصول القطن في موسم (١٩٣٠ – ١٩٣١) قد هبط الى ٢٢ مليون جنيه بعد أن كان في موسم (١٩٢٩ – ١٩٣٠) ٣٢ مليون جنيه. ولقد كان استمرار الحكومة في عملية الشراء مع استمرار الكساد العام يعني إحتمال تعرض الإحتياطي العام للبلاد لخطر الإستنفاذ في عمليات الشراء موضوعاً في الإعتبار أن الحكومة تكلفت ١٦ مليون جنيه خلال عشرة أشهر.

ومع هذا فرغم توقف الحكومة عن التدخل لتحقيق سياسة التوسع النقدي هذه، فإن العجز في الميزان التجاري تحقق وكانت هناك الخشية من استمراره.

ومع توقف الحكومة عن سياسة التدخل في سبتمبر ١٩٣٠ هبطت أسعار القطن في الشهر التالي إلى ٢٢ ريالاً (٥,٥ جنيه) بعد أن كان في سبتمبر ٢٨,٥ ريال (٧,١٢٥ جنيه)، وتوالي الهبوط حتي وصل سعر القنطار في سبتمبر ١٩٣١ (١٤,٥ ريال = ٣,٦٢٥ جنيه).

وقد اتخذت الحكومة إزاء الازمة عدة خطوات تهدف إلى التخفيف من حدتها كإنشاء بنك التسليف الزراعي لإقراض الزراع، ومد أجل استحقاق الأموال المقترضة على القطن، والإعفاء من دفع جزء من ريع الأرض وتأجيل دفع البعض الآخر، والتقليل من المساحة المنزرعة قطنا لصالح المحاصيل الأخرى بهدف إحداث نوع من التوازن بين الإنتاج والاستهلاك. لكن الحالة الاقتصادية ظلت مع ذلك تزداد سوءاً. (٣)

ومع هذا فإن أهم ما اتخذته الحكومة لحماية الاقتصاد المصري كان إصدار مرسوم التعريفة الجمركية في ١٧ مارس ١٩٣٠ وهي خطوة كانت تعتبر في ذلك الوقت نقطة التحول الأساسية في السياسة الاقتصادية المصرية.

لكــن صـــدور قـــانون التعريفة الجمركية كان سئ الأثر على قضية الاســتهلاك والأسعار. ذلك أنه وإن كان الهدف من القانون هو زيادة موارد الخــزانة وحمايــة الإنــتاج المحلي، إلا أن القانون لم يستطع أن يحل مشكلة (تخفــيض أســعار الحاجــيات). فقد عمد تجار التجزئة إلى المغالاة في رفع أسعارهم إلى درجة تجاوزت حدود الاعتدال، كما لجأ البعض منهم إلى البيع بأسعار ما قبل الأزمة رغم هبوط أسعار الجملة هبوطاً كبيراً.

وكانــت حجة هؤلاء هو أن التعريفة الجمركية قد زادت الأسعار، مع أن حقــيقة الأمــر أن هذه التعريفة قد زادت فيما يدفعه المستورد من الرسوم زيـــادة محـــدودة. ومع هذا فإن الأسعار العالمية كانت قد هبطت هبوطاً يزيد على قيمة الزيادة في الرسوم بدرجة كبيرة.

وفوق هذا فإن أصنافاً لم تزد رسوم الاستيراد عليها أو خفضت ظلت أسعارها عند مستوي السنوات السابقة رغم هبوط أسعارها في بلاد الإنتاج.

أي أن الأطماع غير المشروعة للمشتغلين بالتجارة في البلاد ساهمت فـــي حدة الأزمة المالية. والنتيجة التي يمكن استخلاصها مما فات وخاصة ما يعنيـــنا مـــن هذا العرض للظروف الاقتصادية التي كانت تمر بها البلاد في الثلاثينات – هي أن مصر كانت تخوض معركة الأسعار.

فمـــع أن الأرقام القياسية لأسعار الجملة في مصر قد قدرت المتوسط السنوي منذ عام ١٩٢٠ بـــ ٣١٦ في عام ١٩٢٠ ، و ١٥٠ في عام ١٩٢٥، ثـــم ١٢٠ في عام ١٩٢٨ ثم ١١٥ في عام ١٩٢٩ و ١٠٥ في عام ١٩٣٠. مـــع هـــذا الانخفـــاض فـــي متوسط سعر الجملة إلا أن تكاليف المعيشة في الثلاثيـــنات لـــم تكـــن قد هبطت إلى الثلث من عام ١٩٢٠ وهذا هو التصور المنطقي للأمور – فالأسعار كانت ٣١٦ في ١٩٢٠ فانخفضت إلى ١٠٥ في ١٩٣٠، وهـــو ما يعني أن أسعار الجملة قد أنخفضت بمقدار الثلث. لكن عدم تمشـــي أســـعار الـــتجزئة مع أسعار الجملة أدي إلى عدم انخفاض الأسعار بالصورة التي يمكن أن تكون عليها الأمور.

كانـــت الأرقـــام القياسية لأسعار التجزئة في الفترة ١٩٢٠ – ١٩٣٠ بالمقارنة بأسعار الجملة كالآتي:

جدول (١-٣)الأرقام القياسية لأسعار التجزئة للمواد الغذائية في أسواق القاهرة مقارنة بالأرقام القياسية لأسعار الجملة في القطر في المدة ١٩٢٠ – ١٩٣٠[٤]

السنة	الرقم القياسي لأسعار التجزئة في القاهرة	الرقم القياسي لأسعار الجملة في القطر
١٩٢٠	٢٧٩	٣١٦
١٩٢٥	١٦٩	١٥٠
١٩٢٨	١٤٧	١٢٠
١٩٢٩	١٤٧	١١٥
١٩٣٠	١٤٥	١٠٥

ويكشـــف تحليل المضمون في الجدول (١-٣) عن أن أسعار التجزئة للمـــواد الغذائـــية لم تهبط إلى النصف منذ سنة ١٩٢٠ إلى سنة ١٩٣٠ رغم هبوط أسعار الجملة إلى الثلث عن سنة القياس (١٩٢٠) [٥]

إذا كـــنا قد انتهينا إلى أن أسعار المواد الغذائية والمواد الأساسية قد ارتفعت في الثلاثينات، فإن هذا لم يكن نهاية المطاف في مجال شرح المعاناة الإقتصادية.

فقـــد انخفضت أسعار الحاصلات الزراعية وخاصة القطن، وانخفض الإنـــتاج الزراعـــي، واضطرت الحكومة رغبة في الاقتصاد الى وقف بعض المشـــروعات، فكثرت البطالة واشتدت وطأتها على طبقات العمال، وعمدت الشـــركات وأصـــحاب الأعمـــال إلـــى خفـــض أجور العمال والمستخدمين والإستغناء عن الكثير منهم. فماذا كانت أحوال الناس ؟

في بحث أجري في الثلاثينات عن معدلات المعيشة Standard of Living لعمـــال المـــدن والفلاحيـــن تحت مسمي (مسح الفقر) Survey of Poverty تبيـــن أن أســـرة تتألف من خمسة أشخاص تعيش في ١,٦ غرفة، وتعمـــل ٣٧,٢ أســـبوعاً في السنة، ودخلها السنوي هو ٢١,٠٧٥ جنيهاً تنفق منه شهرياً ١٩٥ قرشاً لكل الأغراض، منه ١٢١ قرشاً تذهب للطعام، ٢٥,٣ قرشاً للإيجار، ٢٣,٤ للكساء، ٣,٨ قرشاً للتسلية ، ٣,٩ قرشاً للعلاج، ١٧,٥ قرشاً للمتنوعات التي يذهب قدر كبير منها للتبغ. وتبين أن متوسط ديون هذه

الأسرة هو ٢٤ قرشاً، كما لم يتضح كيفية تغطية العجز Deficit الذي ترك للحـــدس والتخميـــن الـــذي قد يعطي إجابة تتراوح بين عدم القدرة على دفع الفواتـــير، الإقتراض، التسول أو طلب الإحسان [٦] ... أو السرقة – والمقترح الأخـــير هو اقتراحي. كان هذا هو محصلة بحث ٣٣٣٣ أسرة تضم ١٦٩٠٠ فرداً يعيشون أساساً في المدن.

ولـــيس لدينا ما يشير إلى حدوث تغير للأفضل في السنوات اللاحقة. ففـــي بحـــث أجـــري بمعـــرفة القومسيون الدائم للتغذية بوزارة الصحة في الأربعينـــيات، شـــمل ٨٠٠ عامل كانوا يعملون في أحد أكبر مصانع الغزل بالإســـكندرية تبيـــن أن الأســـرة المتوســـطة في النموذج قد تألفت من ٤,٥ أشـــخاص، وكـــان دخلها الشهري ٩,٦٠٠ جنيه كانت تنفق منه ٧٣٢ مليماً للإيجـــار. وكانت نسبة توزيع الدخل الشهري للفرد من أسر العمال الثمانمائة كالآتي :

- أقل من ١ جنيه ٦% من الأسر.
- ١ – ٢ جنيه ٣٤% من الأسر.
- ٢ – ٣ جنيه ٣٣% من الأسر.
- ٣ – ٤ جنيه ١٨% من الأسر.
- أكثر من ٤ جنيه ٩% من الأسر.

أمـــا الفلاحيـــن، فقد صور المستوي المنخفض للدخل عندهم مثلان. كان أولهما دراسة أجريت على ٢١٩ أسرة بمحافظة الشرقية بواسطة (عباس عمـــار) تبيـــن منها أن ٤٠% من العينة كانت تحصل على دخل سنوي قدره أقل من ٣٠ جنيه، وأن ٢٠% كان دخلهم السنوي ١٥٠ جنيه.

وفـــي عينه أجرتها مؤسسة روكفلر Rockefeller foundation في قـــرية سندبيس – قليوبية على ١٠٧١ أسرة كانت ٥% من العينة تحوز دخلاً ســـنوياً أقل من ١٢ جنيه ، و ٦١% كانت تحصل على دخل سنوي قدره ١٢ – ٦٠ جنـــيه، ٢٧% كانـــت تحوز دخلاً قدره ٦٠ – ١٢٠ جنيه، أما الذين كـــانوا يحـــوزون دخلاً سنوياً قدره أكثر من ١٢٠ جنيه فقد شكلوا ٧% من العينة.

كانـــت معيشـــة ١٢% من العائلات في (سندبيس) تعتمد أساسياً على (الخـــبز والجبن) – ٥٦% يضيفون اللبن والخضراوات أحياناً إلى ما فات – ٢٥% يـــأكلون الخبز والجبن إلى جانب اللبن والخضراوات، واللحم أحيانا – و ٦% فقط يأكلون الخضراوات واللحوم بانتظام. [٧]

يأتـي الأن تطـور الحـركة الإجرامية في مصر في إطار الخلفية الاقتصـادية والظـروف الاجتماعية التي شرحتها الصفحات السابقة. وسأبدأ بتقديم جدول يبين تطور الحجم الإجرامي خلال الفترة ١٩٢٩ - ١٩٣٧ أولاً وهـي الفـترة التي يمكن القول أنها كانت فترة الأزمة العالمية وتوابعها في مصر.

جدول (٢-٣) الجنايات التي وقعت في الفترة ١٩٢٩ - ١٩٣٧[٨]

السنة	جملة الجنايات	الزيادة	النقص	النسبة المئوية للزيادة أو النقص
١٩٢٩	٦٧١٤	-	٨٥٥	١١%
١٩٣٠	٧١٢٦	٤١٢	-	٦%
١٩٣١	٧٩٩٨	٨٧٢	-	١٢%
١٩٣٢	٦٧٢٥	-	١٢٧٣	١٦%
١٩٣٣	٦٩٧١	٢٤٦	-	٤%
١٩٣٤	٦٨٦٠	-	١١١	٢%
١٩٣٥	٧٤١٥	٥٥٥	-	٨%
١٩٣٦	٧٨٤٨	٤٣٣	-	٦%
١٩٣٧	٧٩٧٦	١٢٨	-	٢%

ويلاحـظ من قراءة الجدول أن عام ١٩٣١ قد سجل أقصي ما وصل إليه مقياس الجرائم في الخمس عشر سنة السابقة على إصدار هذا التقريـر (١٩٣٧).

وأعتقد أن لهذا الرقم ما يبرره، فقد كان هذا العام - في اعتقادي هو ذروة الأزمة العالمية التي ضربت مصر في عام ١٩٣٠.

أمـا التراوح في العدد بين الزيادة والنقص، فقد كان يقع ما بين ٢- ١٢% فـي الـزيادة ومـا بين ٢ - ١٦% في النقص، وهي نسب لا تحمل دلالات لها وزنها في مجال قياس حركة الجريمة.

وكـان مديـر الأمـن العام قد ذكر في تقريره عن الأمن العام سنة ١٩٢٩ مـا نصه (..... وزارة الداخلية لم يكن يتجمع شئ لديها من إحصاء الجـنح، على أن بعض هذا النوع من الجرائم قد يكون له من الأهمية بالنسبة

لحالـــة الأمـــن العـــام ما ليس لكثير من الجرائم التي يعتبرها القانون جنايات لظـــروف خاصة تلابسها وليس لها من الأهمية ما لبعض الجنح، فضلاً عن أن إحصـــاء الجـــنح أصدق دلالة على حالة الأمن العام من إحصاء الجنايات لأنها أكثر عدداً وأبعد أثراً من حياة الناس ومصالحهم). [٩]

وقـــد حاولـــت أن أطبق رأي مدير الأمن العام على الفترة ١٩٣٠ - ١٩٣٧ مســـتبعداً من الإحصاء الجنح غير ذات الدلالة (كالحريق بإهمال) أو (الـــتعدي) أو مـــا يقـــع تحـــت مســـمي (أنواع أخري) - وأبقيت على جنح (الســـرقات والشـــروع فـــيها) و(إتـــلاف المزروعات) و (تسميم المواشي) باعتـــبارها ذات دلالـــة صـــادقة بـــالفعل على حالة الأمن العام من احصاء الجـــنايات، ولارتـــباطها حقيقة بحياة الناس ومصالحهم. كما ذكر مدير الأمن العام فكانت النتيجة كالآتي :

جدول (٣-٣) بيان الجنح الحقيقية للسنوات ١٩٣٠-١٩٣٧ قضائية قاصرة على السرقات والشروع فيها – تسميم أو إضرار المواشي – وإتلاف المزروعات[١٠]

السنة	العدد	السنة	العدد
١٩٣٠	٥٦٨٩٠	١٩٣٤	٦٥٠٧٠
١٩٣١	٦٣٧٤١	١٩٣٥	٦٥٢٢٨
١٩٣٢	٦١٧٥٢	١٩٣٦	٦٤٧٢١
١٩٣٣	٥٩١٧٧	١٩٣٧	٦٦١٠٢

وقد أثبت الإحصاء وتحليل مضمونه صحة ما انتهي إليه مدير الأمن العـــام عام ١٩٢٩، إذ أوضح الجدول (٣-٣) أن الجنح الثلاثة التي أحصيت كانـــت - باســـتثناء أعـــوام ١٩٣٢ و ١٩٣٣ و ١٩٣٦- فى تزايد مستمر وواضح. على أن أهم ما يمكن استخلاصه من الجدول هو الفارق العددى بين عـــدد الجـــنح فى ١٩٣٠ (٥٦٨٩٠) وذلك العدد فى ١٩٣٧ (٦٦١٠٢) وهو فـــارق بلغ ٩٢١٢ جنحة، رغم أن الفارق الزمنى هو سبع سنوات فقط، وهو فـــارق له دلالـــته إذا وضـــعنا الاعتبار أن هذه السنوات كانت سنوات أزمة الكساد الكبير.

ولتقريـــب الصورة فإننا نقدم هذا الجدول الذى قصرناه على حوادث السرقات والشروع فيها فى نفس المدة.

جدول (٤-٣) بيان جنح السرقات والشروع فيها في الفترة ١٩٣٠-١٩٣٧

السنة	العدد	السنة	العدد
١٩٣٠	٤٩٨٠٥	١٩٣٤	٦٠٠٥٨
١٩٣١	٥٥٩٢٣	١٩٣٥	٦٠٠١٣
١٩٣٢	٥٥٢٨٠	١٩٣٦	٥٩٧٢٠
١٩٣٣	٥٣٠٣١	١٩٣٧	٦٠٨٩٤

ومـــرة أخـــرى يكشـــف الجـــدول عن تصاعد مضطرد فى جريمة الســـرقة-باستثناء سنوات ١٩٣٢ ، ١٩٣٣ ، ١٩٣٥ ، ١٩٣٦ التى انخفضت فيها أعداد الجريمة انخفاضا طفيفا لا يقدم أى دلالات ذات قيمة. فالفارق بين أعـــداد الجنح فى عام ١٩٣٥ عن مثيله فى عام ١٩٣٤ لايتجاوز ٤٥ جنحة، كذلك فإن الفارق بين جرائم عام ١٩٣٦ وعام ١٩٣٥ لم يتجاوز ٢٩٣ جنحة.

لكن الفارق العددى ذو الدلاله هو ذلك الفارق بين عدد الجنح فى عام ١٩٣٠ وعددهـــا فـــى عام ١٩٣٧ وهو (١١٠٨٩) جنحة سرقة. وفرق بهذا القـــدر فى سبع سنوا ت يكشف عن تزايد معدلات جريمة السرقة فى الفترة موضـــوع الدراســـة، وهو تزايد له مدلولاته إذا وضعنا هذه الزيادة فى إطار الأزمة المالية التى كانت تمر بها البلاد. فالسرقة باعتبارها الإستيلاء على ما يمـــتلكه الغير دون رضاه ومع وجود النية الدائمة لحرمان الغير من استعمال مـــا يمـــتلكه تشـــكل صـــورة صادقة لأحوال الناس فى مجتمع ما، وتزايدها وانخفاضـــها هو صورة صادقة أيضا للأحوال الاقتصادية لهذا المجتمع. فإذا تـــزايدت الجريمة زيادة لافتة للإنتباه كان هذا مؤشر واضح لحالة الفقر التى تنـــتاب هذا المجتمع بصفة عامة، وتلك الشريحة من ذلك المجتمع التى تثبت الإحصائيات ارتكاب عدد كبير من أفرادها لهذه الجريمة بصفة خاصة.

واصلت الجريمة ارتفاعها فى عام ١٩٣٨ فبلغ عدد الجنايات فى ذلك العام ٨٦٣٨ جناية بزيادة قدرها (٦٦٢) جناية عن عام ١٩٣٧ وبنسبة زيادة تبلغ ٨% عن السنة السابقة (١٩٣٧).

وتتفق هذه النسبة مع نسبة الزيادة التى تحققت عام ١٩٣٥ فقد كانت الـــزيادة فـــى ذلـــك العام (٥٥٥) جناية عن العام السابق وبنسبة قدرها ٨% أيـــضـــا. [١١]

على أن الذى يلاحظ فى هاتين السنتين هو حدوث انتخابات عامة فى كلـــيهما، أى أن العامان يربط بينهما (قاسم مشترك) أدى إلى زيادة معينة مما يدفع إلى الربط بين (الحدث) و(الزيادة) وهو ما يدفع إلى القول بوجود علاقة سببية واحدة فى العامين (١٩٣٥) و(١٩٣٨).

كانـــت المنافسات الحزبية ورغبة كل حزب فى الفوز سببا فى زيادة الجـــرائم الإنتخابية فى كل من العامين. ولست أعنى بالجرائم الإنتخابية نوعا معيـــنا مـــن الجرائم يتميز عن غيره، وإنما أعنى بها ازدياد نوعية معينة من الجـــرائم ترتبط بتلك الضغائن والأحقاد التى تولدها الإنتخابات بين متنافسين تسود حياتهم الإجتماعية عصبية بغيضة وأحقاد دفينة.

هذه النوعية من الجرائم هى جنايات (الحريق العمد- تسميم المواشى -وإتلاف المزروعات) .

جدول (٥- ٣) بيان جنايات الحريق العمد وتسميم المواشى وإتلاف المزروعات فى عام ١٩٣٨ مقارنة بالعام السابق (١٢)

نوع الجناية	عددها في عام ١٩٣٧	عددها في عام ١٩٣٨
حريق عمد	٧٠٣	٧٨٨
تسميم مواشي	٤٩	٥٥
اتلاف مزروعات	١٠٤	١٣٠

ومع هذا فإن الانتخابات والمنافسة الحزبية لم تكن هى المسؤولة فقط عـــن الزيادة فى الجرائم الانتقامية المشار إليها فى الجدول (٥-٣) فقد شارك ارتفـــاع منســـوب مياه النيل والفيضان فى إنقاص بعض الغلة الزراعية، إلى جانـــب انخفـــاض أســـعار القطن، وانخفاض قيمة بعض الأوراق والسندات المالـــية متأثرة فى ذلك بزيادة محصول القطن الأمريكى ومنافسته لمحصول القطن المصرى.

كذلـــك فقـــد ألغيـــت بعـــض المشروعات التنموية نتيجة لاضطراب الأحوال السياسية العالمية واضطرار الحكومة الى زيادة نفقاتها الدفاعية.(١٣)

وفـــيما يتصل بالتأثير الإقتصادى على الجريمة فى عام ١٩٣٨، فقد أثبتـــت الاحصـــائيات الخاصة بجنايات السرقة بظروف (مع حمل السلاح- شخصـــين فأكثر-ليلا-باستعمال السلاح) أى السرقات بالإكراه-وهى أحد أهم

الجرائم من هذا النوع فى ذلك العام أعلى من عدده خلال السنوات العشر السابقة، فضلا عن أن ذلك العام حقق زيادة قدرها (١٢٣) جناية عن العام السابق، إذ كان عدد الجنايات فى عام ١٩٣٨ (٦٦٣) بينما كان الرقم فى عام ١٩٣٧ (٥٤٠) جنايه.[١٤]

أما الجنح فقد قفزت فى ذلك العام قفزة غير مسبوقة، إذ بلغت جميعها (٣٦٢١٤٢) جنحة مقابل (٣٠٠٩٣٣) جنحة فى عام ١٩٣٧ بزيادة قدرها (٦١٢٠٩) جنحة وهى زيادة كبيرة للغاية. أما فيما يتعلق بجنح السرقة والشروع فيها فقد كان عددها فى ذلك العام (٦٤٣٢٩) جنحة بزيادة قدرها (٣٤٣٥) جنحة عن العام السابق – و (١٤٥٢٤) جنحة عن عام ١٩٣٠ وهو أول أعوام الازمة المالية.

ولقد سجل عام ١٩٣٨ أعلى رقم فى جنح السرقة فى مصر منذ التسجيل للجريمة فى البلاد – باستثناء عام ١٩٢٩

جدول (٦-٣) جدول بمقابلة قضايا السرقة المعتبرة جنح فى المدة ١٩٢٦ – ١٩٣٨[١٥]

السنة	العدد	السنة	العدد	السنة	العدد
١٩٢٦	٤٧٩٤٤	١٩٣٠	٤٩٨٠٥	١٩٣٤	٦٠٠٥٨
١٩٢٧	٥٤٣٢٦	١٩٣١	٥٥٩٢٣	١٩٣٥	٦٠٠١٣
١٩٢٨	٥٢٣٢٦	١٩٣٢	٥٥٢٨٠	١٩٣٦	٥٩٧٢٠
١٩٢٩	٦٨٩٤٤	١٩٣٣	٥٣٠٣١	١٩٣٧	٦٠٨٩٤
				١٩٣٨	٦٤٣٢٩

ومفاد هذا كله أن جرائم الإعتداء على المال (السرقة بأنواعها) كانت فى تزايد مستمر على مدي السنوات التي تتعرض لها هذه الدراسة، وهو ما يعنى أن الأحوال الاقتصادية، أو الفقر بكلمات أخرى – كان يلعب دورا رئيسيا فى أحوال الأمن.

رغم أن عام ١٩٣٩ يسجل قيام الحرب العالمية الثانية (سبتمبر ١٩٣٩)، ورغم ما يصاحب الحرب من اضطراب وأثار سيئة على المجتمع، ورغم انقطاع معظم الوارد من الحاصلات الزراعية، ورغم اضطراب سوق القطن رغم تدخل الحكومة كمشترية له[١٦] مثل ما جرى فى بداية أزمة ١٩٣٠. رغم هذا كله فان مقياس الجريمة كان فى انخفاض خلال هذه السنة.

فقد بلغ عدد الجنايات (٨٢٣٢) مقابل (٨٦٣٨) جناية فى عام ١٩٣٨ بنقص قدره (٤٠٧) جناية. وشمل النقص جملة الجرائم الخطيرة فنقصت

جــرائم القــتل العمد والشروع فيه بمقدار ٣١٤ جناية وبنسبة ٩% عن العام الســابق (١٩٣٨)، ونقصــت جرائم السرقات بظروف والشروع فيها بمقدار ٦٥ جــناية وبنسبة ١٠%، ونقصت جرائم تسميم المواشى بمقدار ٣٢ جناية وبنسبة ٤٢% عن العام السابق – فقط فإن جناية إتلاف المزروعات هى التي زادت بمقدار ١٠ جنايات وبنسبة تبلغ٨% .

ورغم ازدياد عدد الجنح بصفة عامة إلى (٣٧٨٠١٤) مـقــابــل (٣٦٢١٤٢) فى عام ١٩٣٨، إلا أن جنح السرقة – وهى ما تعنينا فى مجال قياس حركة الجريمة باعتبارها أكثر الجرائم اتصالا بحياة الناس ومصالحهم، وأصــدق دلالـــة على حالة الأمن العام من أى جريمة أخرى حتى ولو كانت مــن أعــداد الجــنايات. أقــول أن جــنح الســرقة بلغت ٦٢٧٧١ جريمة مقابـــــــل (٦٤٣٢٩) جريمة فى العام السابق (١٧).

وقــد انخفض مقياس الجريمة فى عام ١٩٤٠ أيضا، فكانت الجنايات ٧٤٧٥ بــنقص قــدره ٧٥٧ جــناية، عن العام الذى سبق. ونقصت جنايات السرقة بظروف بمقدار ٨٤ جنايات عن العام السابق.

لكــن جنح السرقة زادت هذا العام بمقدار ٢٣٤٨ جنحة وبنسبة ٤% عــن عام ١٩٣٩. لكن هذا لم يكن هو الصورة الحقيقية لمقياس الجريمة فى الفترة موضوع الدراسة.

وســأبدأ بــتقديم الآثــار الاقتصادية والاجتماعية للحرب على البلاد وأتبعها بانعكاس هذا على الجريمة التى تقدم الدليل الصادق على حالة الأمن العام، ثم أقدم أسباب الإنخفاض فى المقياس الإجرامى لعامى ١٩٣٩و١٩٤٠.

نتــيجة لنقص الواردات من الخارج بسبب قيا م الحرب العالمية فإن الصــناعة المصــرية اعتمدت على المتاح محليا، وازدهر إزاء هذا نشاطها بشــك لافــت للإنتباه، فقد نشطت صناعة الغزل والنسيج، والجبن، وتجفيف الخضــر والفاكهــة الــتى كانت تخطو أولى خطواتها، والنشا وهي صناعة جديدة، والأسمنت، والجعة.

وظهــرت صــناعات جديــدة مثل صناعة أواني التعبئة والبطاريات الكهربائــية والمطــاط وحفــظ وتعليب الخضروات، وقطع الغيار، والأدوات المختلفة، والجوت.

وترتــب على هذا الإنتعاش زيادة في أعداد المصانع وأعداد العاملين فيها. فقد قدرت أعداد المصانع في عام ١٩٤٤ بـــ (١٢٩,٢٢١) مصنع يعمل فيه ٤٥٧,٩٥٤ عاملاً.

وارتفـــع الرقم القياسي للأرباح الصافية للشركات المنتجة من (١١٤) في عام ١٩٣٨ إلى (١٩٧٥) في ١٩٤١.

ودخل أصحاب رؤوس الأموال في أنشطة صناعية جديدة تماماً على الممــول المصري رغم احتمالات المخاطرة في المنافسة عند انتهاء الحرب، فشــهدت مصــر نشــاطاً فــي الصــناعات الكيماوية، والحرير الصناعي، وصناعات البلاستيك.

وفــيما يــتعلق بالــزراعة المصــرية فقــد ترتب على انعدام ورود الحاصــلات الزراعــية بسبب الحصار البحري الذي تفرضه ظروف الحرب علــى الموانــئ، أن لجأت الحكومة إلى إصدار القوانين والتشريعات اللازمة لــتحديد نســب المساحات المنزرعة للمحاصيل، فزادات المساحة المنزرعة قمحــاً وشــعيراً وأذرة وأرزاً، ونقصــت مساحة القطن الذي تقرر أن تحدد مســاحته بنسبة ٢٢% في شمال الوجه البحري و ١٥% في باقي الجهات – فبلغت النسبة المئوية للمساحة المنزرعة قطناً في البلاد ٧,٧٩% من المساحة الكلية للأراضي المنزرعة بعد أن كانت ١٩,٧%.

لكــن غلة الفدان مع هذا أصابها الهبوط نتيجة لإجهاد التربة، واتباع دورة زراعــية استلزمتها ظروف الحرب، وعدم تسميد الأرض بالقدر الكافي بسبب صعوبات الاستيراد.

وهبطــت أسعار القطن فتدخلت الحكومة مشترية، لكن الأسعار ظلت تسجل مستويات هابطة برغم تدابير الحكومة.

وظهر عجز في محصول القمح والأذرة في موسم ١٩٤١ – ١٩٤٢ لقلــة الســماد وصــعوبة الإستيراد لموازنة حجم الإنتاج وحجم الإستهلاك، فواجهــت الــبلاد أزمــة حادة في الغذاء الأساسي، ضاعفها ما أقدمت عليه الحكومــة مــن تحديــد أسعار عالية للقمح لتعويض الزراع في حالة نقص المحصــول لتغطية التكاليف. فكانت النتيجة أن استفاد المنتج للقمح بينما زاد العــبء على العمال وذوي الدخول المحدودة من سكان المدن الذين يعتمدون على القمح (الخبز) بدرجة كبيرة في سد جوعهم. (١٨)

ترتــب على أزمة القمح هذه ان دخلت البلاد مرحلة خلط دقيق القمح بدقــيق الأرز أو دقيق الأذرة (الأمر العسكري ١٤٥ في أول يونيو ١٩٤٢)، ثم تبع هذا الإستيلاء على القمح ودقيقه في كافة انحاء البلاد (القرار الوزاري ١٠٨ فــي يونيو ١٩٤١)، وأعقب ذلك قرار الحكومة الإستيلاء على الأذرة ودقــيقها فــي كافة نواحي القطر (١٢ يونيو ١٩٤١). وفي الأمر العسكري ١٧٨ فــي ١٩٤١/٩/٢٥ أصــبح خلط الدقيق (من قمح بنسبة ٩٠% ودقيق الأرز بنســبة ١٥ جــزء مــن دقيق الأرز إلى ١٠ أجزاء من دقيق القمح) اجــبارياً (١٩) ... كان شبح المجاعة بادياً من خلال هذه الإجراءات، وللقارئ

الكـــريم أن يتصـــور منظر طوابير الأهالي المتزاحمين حول المخابز لشراء الخبز.

ويـــبدو أن القاهرة كانت تعاني بصورة أكبر، فقد أصدر نائب الحاكم العســكري فـــي القاهـــرة (وهو المحافظ) أمراً في أكتوبر ١٩٤١ بحظر نقل الدقيق والقمح من دائرة العاصمة وضواحيها ومدينتي الجيزة وإمبابة. وتبعت ذلك باقي المحافظات.

وإذا كـــان هـــذا هو ما جري في عام ١٩٤١، فقد شهد عام ١٩٤٢ إجـــراءات أخـــرى إتضح منها أن الإجراءات السابقة لم تكن كافية. من ذلك الأمـــر العســكري (٢١٩) فـــي ١٩٤٢/١/٢١ بتنظـــيم سياسة خلط الدقيق بمطحونات أخرى.

كذلـــك فقـــد رفعت الحكومة أسعار القمح والأذرة تشجيعاً للمزارعين على تسليم محاصيلهم للحكومة، لكن الإجراء لم يؤد إلى تحسين وضع الخبز نظراً لقلة المخزون من المحصولين في البلاد، كذلك فإن إطلاق حرية تداول المحصـــولين أدى إلـــى المضاربة فيهما (بمعني حجب السلعة عن البيع في الأســـواق انـــتظارا لارتفـــاع سعرها عندما ينقص المعروض منها) مما رفع أسعار هذين المحصولين وظهور السوق السوداء.

ونتج عن تلاعب تجار السوق السوداء بالأسعار والأوزان أن دخلت البلاد مرحلة (نظام البطاقات) ألذي كان يحدد حصول الأفراد على حاجاتهم وفقاً لعدد أفراد الأسرة. واعتبارات أخرى.

وتكشـــف أدبيات الفترة عن مدي حدة أزمة رغيف العيش في الفترة ١٩٤١ – ١٩٤٢ [٢٠] كذلـــك فقد شهدت البلاد عجزاً في زيوت بذرة القطن نظراً لانخفاض مساحة زراعته وهو ما أدي إلى نقص محصول بذرة القطن، كما أن إختزان هذه السلعة بواسطة التجار أدي إلى ارتفاع الأسعار.

وحـــلا لمشاكل ارتفاع الاسعار والنقص البين في السلع الإستهلاكية، فقـــد أدخلت الحكومة سلعاً كثيرة في نظام التسعير الجبري، وأصدرت أوامر عســكرية بالإســـتيلاء علـــى سلع أخري، وشهدت البلاد نظام توزيع المواد الأساسية كالكيروسين والسكر (بالكوبون) [٢١].

ولمواجهـــة النقص في اللحوم اتخذت الحكومة نظام حظر بيع اللحوم إلا لعدد محدد من الأيام في الأسبوع.

وتأثرت حركة التجارة العالمية فاختل ميزان المدفوعات وزادت قيمة الواردات على قيمة الصادرات.

وقـــد نـــتج عـــن تـــزايد كمية النقد المصدر من البنك الأهلي لمقابلة احتياجات الجيوش البريطانية، آثار سيئة على الإقتصاد المصري، أهمها هي

ظاهــرة التضخم Inflation – (زيادة القدرة الشرائية لدي الجمهور دون أن يصــاحبها زيــادة مقابلــة فــي المعروض من السلع، وهو ما يترتب عليه انخفاض القوة الشرائية للنقود وارتفاع الأسعار بالتالي).

كانــت الحكومة البريطانية قد أودعت لحساب البنك الأهلي المصري بعضــاً مــن (ســندات الخزانة البريطانية) بقيمة هذه السندات على الخزانة البريطانــية مقابل إصدار البنك الأهلي لأوراق النقد المصري اللازمة للإنفاق على احتياجات الجيوش البريطانية في مصر، فيقدم البنك هذه الأوراق المالية لإنجلــترا التــي تغطي بها تكاليف غذاء وملابس ومصروفات وأجور العمال والموظفين وإيجارات الأماكن والأراضي اللازمة لجيشها في مصر.

وكانت هذه السندات هي البديل الإحتياطي الذهب الذي كان مفروضاً علــى البنك أن يحتفظ بكمية منه تعادل نصف قيمة أوراق النقد المصدر. فلما سمح للبنك الأهلي بالتغاضي عما هو مفروض عليه واستبدال سندات الخزانة البريطانية بغطاء الذهب أصبح الجنية الإسترليني بالتالي هو القاعدة المباشرة للجنــية المصــري. زادت الأوراق المالية المصرية المتداولة في السوق بعد تصريح الحكومة للبنك بقبول هذه السندات، وارتفعت نسبة الأوراق المتداولة مــن ٢٨ مليون جنيه في ١٩٣٩ إلى ١٤٨ مليون في ١٩٤٥ (٣٩,٥ مليون في ١٩٤٠ – ٥٣ مليون في ١٩٤١ – ٧٩ مليون في ١٩٤٢ – ١٠١ مليون في ١٩٤٧ – ١٢٢ مليون في ١٩٤٣ وهكذا).

وبصرف النظر عن تراكم ٤٤٠ مليون جنيه إسترليني كديون لمصر علــى بريطانــيا نتــيجة لمــا فــات، وظهــور (مشكلة الديون أو الأرصدة الإسترلينية)، فإن ما يعنينا هنا هو الإرتفاع الضخم في أسعار الحاجات نتيجة للتضــخم الذي شهدته البلاد والناجم عن الإستهلاك الكبير للسلع المختلفة من جانــب القوات البريطانية في مصر، وقلة المعروض من السلع. فقد ارتفعت الأرقــام القياسية لنفقات المعيشة من ١٠٠ في ١٩٣٩ إلى ٢٩٠% في أواخر عام ١٩٤٥ وهو ما يقرب من ثلاثة أمثال ما كانت عليه هذه النفقات في سنة ١٩٣٩، كذلك فإن سلعاً معينة ارتفع سعرها إلى اكثر من ١٠٠٠%.

وكانت النتيجة المؤكدة لذلك هي زيادة معاناة ذوي الدخول المحدودة وحرمان الفقراء وازدياد فقرهم، واختلال التوازن الاجتماعي للطبقات الفقيرة التــي لم تزد دخولها بنسبة زيادة الأسعار. وكانت الجهود الحكومية من أجل التخفــيف عــن الطــبقات التي أضيرت تتمثل في (إعانة الغلاء) و(إعانات الخبز) و(التسعير الجبري) و (تقييد الاستهلاك) [٢٢].

ومــع اعترافــنا بنمو الرأسمالية المحلية وازدياد رخاء فئاتها وتزايد رؤوس الأمــوال المستثمرة في الشركات الصناعية والتجارية، وزيادة إنتاج

الكثــير مــن المنتجات في مجال النسيج والأسمنت وزيت البترول والسكر والكحــول الــخ، فــإن هــذه الوفرة وهذا الرخاء لم يقابله تحسن في أحوال الطــبقات المطحونة. فقد تجمدت أجور العمال في مواجهة الارتفاع المتزايد في الأسعار وتكاليف المعيشة.

كذلــك فإن الملاك الزراعيين لم يتخلفوا عن تحميل الفلاحين الصغار نفــس متاعــب العمال، فرفعوا من قيمة إيجارات الاراضي واستغلوا حاجة العامل الزراعي، فزادوا من مشاكل هذه الطبقة من الشعب.

وعلى ذلك فإن دخل الفرد من الدخل القومي العام كان في هبوط مما يعنــي ازدياد فقر المجتمع المصري على المستوي العام. وهاك متوسط دخل الفــرد في الفترة ١٩٣٥ – ١٩٣٩ وقد كان ٩,٦ جنيه في العام، فأصبح ٩,٤ جنيه في الفترة ١٩٤٠ – ١٩٤٥ على أساس الأسعار الثابتة.

وقــد قــدرت مصــلحة الإحصاء أن ما يلزم العامل وزوجته وأولاد أربعة في الشهر في عام ١٩٤٢ (٤٣٩ قرشاً) للطعام والملابس وفق الأسعار الرســمية ولــيس أســعار السوق السوداء. ومع هذا فقد كان متوسط الأجر الشهري للعامل في ذلك العام حوالي ٢٩٣ قرشاً – فمن أين يعوض الفرق ؟

وقد كانت أحوال عمال الزراعة – وخاصة العمال الموسميين والذين يقومــون بأعمــال غير ثابتة – اكثر سوءاً من عمال الصناعة، فقد كان أجر عــامل الــزراعة اليومي يتراوح ما بين ٢ – ٣ قروش، وعمالته موسمية أو مؤقتة، ناهيك عن اختلال نسب توزيع الملكية العقارية وما يتبعه من انحطاط مستوي المعيشة في الريف المصري.

وحتي انتعاش فرص العمل للعمال الصناعيين الذي كان هو الجزئية الوحيدة التي تحسب لصالح الحرب، هذا الانتعاش كان مؤقتاً، فما أن انخفض الإنــتاج الصــناعي في أواخر الحرب – وهو إنتاج لم يكن يهدف إلى رخاء الجماهير بقدر ما كان لتغطية احتياجات الجيوش الحليفة، أقول ما أن انخفض الإنــتاج حتــي ســرحت الجيوش البريطانية عمالها من المصريين وتقلصت أعــداد العمــال فــي المصانع المحلية التي خفضت إنتاجها بعد عودة السلع المســتوردة من الخارج في أعقاب انتهاء الحرب – فتعطل الكثير من العمال وبلغ عدد العاطلين منهم في المدن ٣٧٦,٠٠٠ عامل [٢٣]، فأصبحت الطبقات المطحونة تعاني من البطالة والضائقة المالية وارتفاع تكاليف المعيشة وغلاء الأسعار، ونقص الغذاء الضروري (الخبز).

فــي ظل هذه الظروف غير المواتية قدم (محمود غزالي) مدير إدارة الأمــن العام أسباباً للإجرام في مصر في تقريره عن الأمن في عام ١٩٤٣، قسمها إلى أسباب دائمة وأسباب طارئة.

كانت الأسباب الدائمة عند (غزالي) هي :

١- الجهل.

٢- الفقر ونظام توزيع الثروة.

٣- المرض.

٤- تأصل حب الأخذ بالثأر والانتقام في النفوس.

٥- الخزي من العار وحب الافتخار بالشرف الموروث.

٦- كثرة السلاح في أيدي الأهالي.

٧- تعارض المصالح.

أما الأسباب الطارئة فكانت :

١- ظروف الحرب.

٢- الأزمات الاقتصادية.

٣- الأزمات السياسية.

ونحن لا نجادل في الأسباب الدائمة باعتبارها جالبة للجريمة على وجه الدوام والاستمرار، وليس أكثر من الأسباب الثلاثة الأولي (الفقـر والجهل والمرض) أسباباً تؤدي إلى الجريمة وتزايدها في كل وقت وكل مجتمع.

أما الأسباب الطارئة فكلها كما يلاحظ القارئ الكريم مرتبطة بالتطورات والتغيرات الاقتصادية والسياسية والدولية. وهذه الأسباب صحيحة أيضاً ولا خلاف فيها، لكنها كانت بالنسبة لمصر وظروفها الخاصـة، أسـباباً تضاعف من فداحة قضية الجريمة والإجرام في مصر.

فقــد كانـــت الــبلاد خلال فترة الحرب تزدحم بعشرات الآلاف من القـــوات المحاربـــة، وكانـــت المدن والعاصمة تمتلئ ازدحاما بالنازحين من العمـــال وغيرهم الساعين وراء العمل فيما تقتضيه حاجات الحرب وتنافسهم فى هذا السبيل.

وكانـــت الـــبلاد تغلى من موجة غلاء كاسحة، وكانت امتعة الجيوش وعـــتادها منتشـــرة فـــى جهات متعددة وإغراء سرقتها لا يحتاج الىحث أو مســـاعدة، وكـــان عتاد هذه الجيوش ينقل فى عربات مكشوفة وبغير حراسة كافية مما يسهل سرقتها.

وكانـــت القوات المحاربة تطوف بالطرق وتغشى محال اللهو وتحتك بالأهـــالى مما يساعد على ارتكاب كثير من الجرائم والأعمال غير الأخلاقية وتفشى الرذيلة.

كـــل هـــذه كانت أحوال تغرى الكثير من أصحاب الميول الإجرامية الســـابقة أو الكامنة فى النفوس على ارتكاب الكثير من الحوادث، فى ظل ما هيأته ظروف الحرب من قيود كإظلام المدن والشوارع مما يهيء لهم أسباب العبث بالأمن.

وقد فتحت الحكومة المعتقلات منذ بداية الحرب مكررة تجربة (النفى الإدارى) فـــى عام ١٩٠٩ عندما وضعت من يقرر رجال الادارة خطورتهم علـــى الأمن العام فى مكان ناءٍ لمدد طويلة – فكان انشاء (معتقل الطور) فى نهايـــات عـــام ١٩٣٩ لإيداع الاشقياء الذين يتوافر فى حقهم أسباب تستدعى إتقـــاء شـــرهم بالـــتحفظ عليهم فى مكان ناء أمين، إلى جانب إعلان الأحكام العرفية.

ولعـــل هـــذا هـــو مـــا سبب نقص الجرائم فى عام ١٩٣٩ و١٩٤٠ بصـــورة ملحوظـــة لكنها مؤقتة. فقد زالت رهبة الإعتقال وزال معها عامل الـــردع الـــذى تســـببه بمضـــي الوقـــت، وأغرت ظروف الحرب والأحوال الإقتصـــادية الناس على بمعاودة ارتكاب الجرائم غير مبالين بالأحكام العرفية أيضا .

جدول (٧-٣) جدول بأعداد جنايات السرقة بظروف خلال الفترة ١٩٣٩-١٩٤٥[٢٤]

السنة	عدد جنايات السرقة بإكراه	السنة	عدد جنايات السرقة بإكراه
١٩٣٩	٥٩٨	١٩٤٣	١٢٥٦
١٩٤٠	٥١٤	١٩٤٤	١٥٤٢
١٩٤١	٥٩٤	١٩٤٥	١٤٣٠
١٩٤٢	٨١٣		

ويكشف تحليل المضمون فى الجدول (٧-٣) عن ارتفاع مضطرد فى عدد جنايات السرقة بالإكراه، فقد كانت ٥٩٨ و ٥١٤ فى عامى ١٩٣٩ و ١٩٤٠ على التوالى فوصلت فى عام ١٩٤٣ إلى ١٢٥٦ جناية، وارتفعت فى عام ١٩٤٤ إلى ١٥٤٢ جناية وهى زيادات تتجاوز الضعف - وبلغت النسبة بين عامى ١٩٤٠ وعام ١٩٤٤ (٣٣,٣ %) وهى نسبة عالية تؤكد أثر الأسباب الدائمة والأسباب الوقتية في مقياس الجريمة بصفة عامة، والجريمة الأم (السرقة بالإكراه) بصفة خاصة.

ومع هذا فإن إحصاء الجنايات بصفة عامة لم ينقص خلال سنوات الحرب. فقد واصلت ارتفاعها باستثناء عام ١٩٤١، فبلغت ٧٦٦٨ فى عام ١٩٤٢ بزيادة قدرها (٤٩٣) جناية عن عام ١٩٤١ الذى كان عدد الجنايات فيه (٧١٧٥)، ثم بلغت فى عام ١٩٤٣ (٧٩٤٠) جناية، وقفزت في عام ١٩٤٤ إلى ٨٣٦٦ جناية ثم وصلت فى عام ١٩٤٥ (٨٤٠٠) جناية.[٢٥]

وكان نصيب حوادث الجنح من الزيادة كبيرا كالعادة. فقد بلغت هذه الحوادث فى عام ١٩٤٢ (٣٣٤٠٦٧) منها ١٠٠٧٩٣ جنحة سرقة - وفى عام ١٩٤٣ بلغت حوادث الجنح ٣٣٣٢٦٧كان نصيب السرقات منها ١٠٨٩٦١ جنحة ، وفى عام ١٩٤٤ كان عدد الجنح ٢٩٦٧٤٧ جنحة خص جنح السرقة منها ١٠٩٩٦٨، بمعنى أن عدد جنح السرقة فى الفترة ١٩٤٢ - ١٩٤٤ كان يمثل الثلث من مجموع الجنح. ولعل الجدول الإحصائى يقدم شكلا أوضح لتطور جنح السرقة خلال سنى الحرب.

جدول (٨-٣) بيان لعدد جنح السرقة خلال الفترة ١٩٣٩ - ١٩٤٤[٢٦]

السنة	عدد جنح السرقة	السنة	عدد جنح السرقة
١٩٣٩	٦٢٧٧١	١٩٤٣	١٠٨٩٦١
١٩٤٠	٦٥١١٩	١٩٤٤	١٠٩٩٦٨
١٩٤٢	١٠٠٧٩٢		

أمـــا الجدول الآتى فيبين أن السرقة فى مصر خلال الفترة ١٩٢٦ - ١٩٤٤ كانت فى تزايد مستمر بلغ أقصاه فى الفترة ١٩٤٠ - ١٩٤٤ ، وهو ما يؤكد أثر الأزمات الاقتصادية والحرب والسياسات فى أحوال الأمن.

جدول (٩-٣) بيان بعدد جنح السرقة خلال الفترة ١٩٢٦ - ١٩٤٤[٢٧]

السنة	عدد جنح السرقة	السنة	عدد جنح السرقة
١٩٢٦	٤٧٩٤٤	١٩٣٥	٦٠٠١٣
١٩٢٧	٥٤٣٢٦	١٩٣٦	٥٩٧٢٠
١٩٢٨	٥٢٩٣٢	١٩٣٧	٦٠٨٩٤
١٩٢٩	٦٨٩٤٤	١٩٣٨	٦٤٣٢٨
١٩٣٠	٤٩٨٠٥	١٩٣٩	٦٢٧٧١
١٩٣١	٥٥٩٢٣	١٩٤٠	٦٥١١٩
١٩٣٢	٥٥٢٨٠	١٩٤٢	١٠٠٧٩٣
١٩٣٣	٥٣٠٣١	١٩٤٣	١٠٨٩٦١
١٩٣٤	٦٠٠٥٨	١٩٤٤	١٠٩٩٦٨

إذن فقـــد كانـــت الجريمة بأنواعها في تزايد تتعالي وتيرته، وجاءت الحرب فتعالـــي إيقـــاع الجـــريمة بما زاده من متاعب الناس الاقتصادية التي لم تكن بحاجة إلى المزيد، فقد كان فيها الكفاية.

هوامش الفصل الثالث

(١) جون كينيث جالبريث (تاريخ الفكر الاقتصادي – الماضي صورة الحاضر) ترجمة أحمد فؤاد بلبع – عالم المعرفة – ٢٦١ – الكويت ٢٠٠١ – ص ٢١٧.

(٢) راشد البراوي وحمزة عليش (التطور الاقتصادي في مصر في العصر الحديث) – مرجع سبق ذكره – ص ٢١٢ – ٢١٣.

(٣) المرجع السابق – ص ٢١٢ – ٢١٩.

(٤) مذكـــرة مقدمة الى حضرة صاحب الدولة وزير المالية بشأن وسائل تخفيض أسعار حاجيات المعيشة من أحمد عبدالوهاب باشا وكيل وزارة المالية – المطبعة الأميرية – القاهرة – ١٩٣١ – والرقم القياسي Index Number هو نسبة قيمة ظاهرة ما عـــند فترة معينة (فترة المقارنة) مقارنة بقيمتها عند فترة الأساس. وكمثال لما تقدم فإننا سنفترض أن سعر السلعة (أ) في سنة المقارنة هو ٦٠٠ قرش وأن سعرها في سنة الأساس هو ٤٠٠ قرش، فإن منسوب السعر في صورة مئوية هو ٤٠٠/٦٠٠ x ١٠٠ = ١٥٠% وهو ما يعني ارتفاع في سعر السلعة (أ) بحوالي ٥٠% باعتبار أن الزيادة عن ١٠٠ تعكس اتجاهاً تزايدياً، بينما يشير الانخفاض عن هذا الرقم إلى مقدار النقص في المائة في فترة المقارنة عن سنة الأساس. ولتركيب الرقم القياسي لســلعة معيـــنة فإنـــه يلزم تحديد فترة أو سنة الأساس باعتبارها تعكس الظروف الطبيعـــية السائدة في المجتمع – وتحديد سنة المقارنة. ويحقق استخدام هذا المقياس امكانية تحديد التغير النسبي في سعر السلعة.

– حســين عبدالعزيز حلمي وطارق عميرة (مبادئ في الإحصاء واستخداماتها) – دار النهضة العربية – القاهرة ١٩٨٩ – ص ٤٧٥ وما بعدها.

(٥) مذكـــرة أحمـــد عـــبدالوهاب باشا بشأن وسائل تخفيض اسعار حاجيات المعيشة – مرجع سبق ذكره.

(٦) Charles Issawi (Egypt at Mid-Century)-Op.Cit., p., 87.

(٧) Issawi-Op.Cit.,-pp., 87-89.

(٨) إدارة عمـــوم الامن العام (تقرير عن حالة الأمن العام في القطر المصري عن المدة من سنة ١٩٣٠ إلى سنة ١٩٣٧).

(٩) إدارة عموم الأمن العام (تقرير عن الأمن العام في القطر المصري عام ١٩٢٩) – مرجع سبق ذكره.

(١٠) تقريـــر عـــن حالـــة الأمن العام في القطر المصري عن المدة ١٩٣٠ – ١٩٣٧ – مرجع سبق ذكره.

(١١) إدارة عمـــوم الأمـــن العـــام – تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عام ١٩٣٨.

(١٢) المصدر نفسه.

(١٣) المصدر نفسه.

(١٤) المصدر نفسه.

(١٥) تقرير عن الأمن العام في القطر المصري عام ١٩٢٩ – مرجع سبق ذكره.
– تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عام ١٩٣٨ – مرجع سبق ذكره.

(١٦) راشـــد البراوي وحمزة عليش (التطور الاقتصادي في مصر) – مرجع سبق ذكره – ص ٢٧٤ – ٢٧٥.

(١٧) تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عام ١٩٣٩.

(١٨) البراوي وعليش (التطور الاقتصادي) مرجع سبق ذكره – ص ٢٧٤ – ٢٧٨.

(١٩) عاصـــم الدسوقي (مصر في الحرب العالمية الثانية) – الطبعة الثانية – دار الكتاب الجامعي – القاهرة ١٩٨٢ – ص ١٧٥ – ١٨٥.

(٢٠) المرجع السابق ١٨٥ – ١٨٦ – وحاشية ١٦ من ص ١٨٦.

(٢١) كان رجل الشارع يطلق على (كوبونات) الكيروسين والسكر – وخاصة في الريف المصـــري – مصطلح (الكوابين) – حوار مع بعض عمد ومشايخ محافظة الشرقية – اغسطس ٢٠٠٢.

(٢٢) عاصم الدسوقي – المرجع السابق – ص ١٨٧ – ١٩٦، وقد أورد المؤلف تواريخ ١٢ جلســـة مـــن جلســـات مجلـــس الـــنواب ومجلـــس الشيوخ نوقشت فيها اسئلة واســـتجوابات اعضـــاء المجلسين للحكومات المتعاقبة في الفترة ١٩٤٠ – ١٩٤٥ بشـــأن ارتفـــاع الأســـعار، والغـــلاء الفاحش ومشكلة الخبز والدقيق، والإستهلاك الحكومي، انظر حاشية ٢٧ ص ١٩٦ من المرجع المذكور.

(٢٣) المصـــدر نفسه ص ١٩٦ – ٢١١. وقارن شارل عيسوي الذي قدر عدد العاطلين من العمال بعد انتهاء الحرب بـــ ٢٥٠,٠٠٠ فقط.

Charles Issawi (Egypt at Mid Century) Op. Cit.,, - p. 172.

(٢٤) تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٥٢ قضائية.

(٢٥) المرجع السابق.

(٢٦) تقاريـــر الأمـــن العام عن سنوات ١٩٣٩، ١٩٤٠، ١٩٤٣، ١٩٤٤ – مراجع سبق ذكرها.

(٢٧) تقاريـــر الأمـــن العـــام عن سنوات ١٩٢٧، ١٩٢٨، ١٩٢٩، ١٩٣٠ إلى ١٩٣٧، ١٩٣٨ ، ١٩٣٩ ، ١٩٤٠ ، ١٩٤٣ ، ١٩٤٤.

الفصل الرابع

تــداعــيات الحــرب

١٩٤٦ - ١٩٥٢

كـــان التضـــخم الـــنقدى هو أحد أهم تداعيات الحرب الثانية بالنسبة لمصر. فقد اتبعت مصر سياسة نظام الصرف بالجنيه الإسترلينى الأمر الذى أدى الـــى خضـــوع القـــدر المتداول من النقود لأدارة انجلترا. كان مفاد هذا الأمـــر ان تحصل انجلترا على أى كمية من النقود المصرية حينما تقدم للبنك الأهلى (سندات الخزانة البريطانية).

ترتـــب على ذلك زيادة مقدار الصادر من (النقد الورق) زيادة سريعة وفق الأرقام الآتية :

١٩٣٩	٢٨	مليون جنيه
١٩٤٠	٢٩,٥	مليون جنيه
١٩٤١	٥٣	مليون جنيه
١٩٤٢	٧٩	مليون جنيه
١٩٤٣	١٠١	مليون جنيه
١٩٤٤	١٢٢	مليون جنيه
١٩٤٥	١٤٨	مليون جنيه

ومـــع حـــدوث هذا الارتفاع الكبير فى مقدار النقد المتداول دون أن تقابله زيادة مقادير المعروض من السلع والخدمات، فقد هبطت القوة الشرائية للجنيه، وبالتالى زادت وارتفعت (نفقات المعيشة) نتيجة لارتفاع الأسعار.

ولكـــى ندرك معنى ارتفاع الأسعار وفقا للأرقام القياسية للسلع، فأننا نقدم الجدول الآتى .

جدول (١-٤) الأرقام القياسية لأسعار الجملة والتجزئة ونفقات المعيشة

السنة	الأرقام القياسية لأسعار الجملة	الأرقام القياسية لأسعار التجزئة	الأرقام القياسية العامة لنفقات المعيشة
١٩٣٨	٩٩	١١٣	١٣١
١٩٣٩	٩٤	١١٩	١٢٨
١٩٤٠	١٢٥	١١٦	١٤١
١٩٤٢	١٩٨	١٤٣	٢٣٠
١٩٤٣	٢٥٧	٢٥٩	٣١٠
١٩٤٤	٣٠٠	٣٠٦	٣٥٣

وتكشف التفاوتات الضخمة بين الأرقام القياسية لنفقات المعيشة وأرقام أسعار التجزئة عن الفجوة الهائلة بين الأسعار والنفقات وهو ما يعنى عدم قدرة قطاع كبير من الشعب (غير القادر) على الحصول على احتياجاته الأساسية.

صحيح أن الحكومة حاولت تخفيف حالة (الغلاء) بالنسبة لأصحاب الدخول الثابتة كالموظفين عندما منحتهم (إعانة الغلاء) التى كانت تزداد نسبتها كلما صغر المرتب، أو كلما زاد عدد من يعولهم الموظف. لكن هذا لم يساعد على المحافظة على مستوى المعيشة السابق على الحرب، فقد كان الرقم القياسي العام لنفقات المعيشة قبل الحرب (١٢٨) فأصبح فى سنة ١٩٤٤(٣٥٣) – كما أن ليس كل الشعب من الموظفين.

على المستوى العام شجعت الحكومة الإستزادة من زرع الغلال عن طريق تحديد المساحة المنزرعة قطنا وتحديد ثمن أدنى للغلال، وقررت وجوب تسليمها قدرا معينا من أرادب الغلال عن كل ملكية بالسعر الذى تحدده، وطبقت نظام التسعير الجبرى وتقييد الاستيراد.

ولا يستطيع أحد أن ينكر الجهود التى بذلتها حكومات فترة الحرب للتغلب على الأزمة الإقتصادية والتخفيف عن الناس، من ذلك تطبيق سياسة (دعم رغيف الخبز) فى ١٩٤٢، وتعميم نظام توزيع المواد التموينية (بالبطاقات) [١]

لكــن هــذا كله لم يجد فتيلا. فلو أخذنا معدلات الزيادة السكانية فى العقــد الواقع بين عامى ١٩٣٧ و ١٩٤٧ سنجد أن تعداد السكان قد زاد فى عــام ١٩٤٧ إلــى (١٩,٠٢٢,٠٠٠)عــن مثــيله فى عام ١٩٣٧ الذى كان ١٥,٩٣٣,٠٠٠ بمعدل زيادة قدرة ١٩,٤%

كــان معدل المواليد فى كل من سنوات ما قبل الحرب وما بعدها قد وصــل إلــى ٤٢ فــى الألف، وكان معدل الوفيات قد بلغ ٢٧ فى الألف فى ســنوات ما قبل الحرب و٢٣ فى الألف فى فترات ما بعد الحرب، وانخفض معدل وفيات الأطفال من ١٦٠ إلى ١٤٠ فى الألف.

وفى دراسة للأحوال الصحية أجرتها (مؤسسة روكفلر Rockefeller Foundation) علــى خمسة قرى قرب القاهرة فى الفترة ١٩٤٨ – ١٩٥١ تبيــن أن معدل وفيات الأطفال فى قرية (سندبيس) كان ٣٢٦ فى الألف، كما تراوح معدل المواليد بين ٥٦ و ٦١ فى الألف. [٢]

وتعــزو الدراســات معــدل المواليد المرتفع في فترة ما بعد الحرب الثانــية إلــى أكثر من سبب، أولها الفقر، الجهل، والبؤس العام للفلاح الذي يجعل الإنجاب أحد المباهج القليلة التي تركت له.

أمــا السبب الثاني فقد كان تأثير زراعة القطن التي توفر فرص عمل للأطفال وتحول الطفل إلى أصل مالي Financial asset في سن الرابعة أو الخامسة المبكرة.

وكــان الســبب الثالــث هو الطبيعة الملزمة للزواج في سن مبكرة والمــزايا القانونية والوضع الاجتماعي الذي يوفره (الزواج) للمرأة المتزوجة والأمان ضد الطلاق الذي يوفره الطفل لأمه.

ويضــيف الــبعض (تعــدد الزوجات والطلاق) كسببين لزيادة معدل المواليــد فــي مصــر فــي فترة الحرب وما بعدها، وقد تبين أن معدل تعدد الزوجات في عام ١٩٤٧ كان ٣,٨% مقارناً بــ ٣,١% في عام ١٩٣٧.

أما بالنسبة لمعدلات الوفاة قد كانت في الفترة ١٩٤٧ – ١٩٤٩ (٢١ فــي الألــف) مقابل (٢٦ في الألف) في الفترة ١٩٣٩ – ١٩٤١، وانخفض معــدل وفــيات الأطفــال حديثي الولادة (اقل من سنة) إلى ١٣٣ في الفترة ١٩٤٧ – ١٩٤٩ مقابل ١٦٢ في الفترة ١٩٣٠ – ١٩٣٢.

ولقــد تســبب معــدل النزوح إلى المدن لتوافر فرص العمل، تكدس أعــداد الســكان فــيها إلــى درجة عالية، فقد ارتفع عدد سكان المحافظات (القاهرة، الإسكندرية، منطقة القنال، دمياط، والسويس) من ٢,٢٤٩,٠٠٠ في ١٩٣٧ إلى ٣,٤١٦,٠٠٠ في عام ١٩٤٧. [٣]

ولقــد بلــغ نصــيب الفرد Per Capita من الدخل القومي في عام ١٩٤٥ (٤٠ جنــيه) لطبقة الفلاحين الذين قدر عددهم بخمسة ملايين، و (٩٥ جنيه) لطبقة العمال الذين قدر عددهم بستمائة وثلاثون ألفاً.

وفــي عــام ١٩٥٠ ارتفع نصيب الفلاح من الدخل القومي إلى (٥٠ جنيه) وارتفع نصيب عامل المصانع، والمشتغل بالتعدين والإنشاء إلى (١٢٦ جنــيه). أما العامل المشتغل بالنقل، التجارة، والأعمال المالية فقد كان نصيبه من الدخل القومي (١٨٢ جنيه).

ولــيس هناك أشمل ولا أدق من دراسة عن حالة المجتمع المصري الاقتصــادية قــام بهــا الإتحاد المصري للدراسات الاجتماعية Egyptian Association for Social Studies في عام ١٩٣٨.

فــي هذه الدراسة درست ميزانيات ٣٣٣٣ أسرة تشكل ١٦٩٠٠ فرد يعيشــون فــي المدن، وأظهرت الدراسة التي ظهرت في التقرير السنوي في عــام ١٩٤١ أن : الأســرة المكونة من خمسة أفراد وتعيش في ١,٦ غرفة، وتعمــل ٣٧,٢ أسبوعاً في السنة وتكسب دخلاً سنوياً اجمالياً قدرة ٢١,٠٧٥ جنــيهاً، تصــرف ١٩٥ قرشاً لكل الأغراض في الشهر الواحد، يذهب منها ١٢١ قرشــاً للغذاء، ٢٥,٣ قرشاً للسكن، ٢٣,٤ للكساء، ٣,٨ قرشاً للتسلية، ٣,٩ قرشــاً للدواء، ١٧,٥ قرشاً لمنوعات اخري. وقد بلغ معدل الدين حوالي ٢٤ قرشــاً. ولم تستطع الدراسة ان تبين كيفية تسوية العجز في ميزانية هذه الأســرة، لكــنها تصورت أن يكون الحل هو عدم دفع فواتير بعض الأشياء، الإستدانة، التسول أو الإحسان.

وقــد أخــرج الــتقرير دراسة عن حالة ٨٣٣ أسرة من الأسر التي خضعت للدراسة، باعتبارها الأسر الأكثر فقراً. وقد تبين من دراسة حالة هذه الأسر أن العدد المتوسط لكل أسرة منها هو ٥,٦ شخص، يعيشون في غرفة واحــدة، يعملــون ½ ٧ أسابيع في السنة، ويكسبون دخلاً سنوياً قدرة ٩٠٩ قرشــاً، ويــنفقون ٨٣ قــرش شهرياً، منها ٥٢ قرشاً للطعام، عشرة قروش للإيجــار، ثمانــية قــروش للكســاء، ٤ قروش للتسلية، أربعة قروش للدواء وخمســة قــروش للتدخيــن. ومــع أن هــذه الأسر لم تكن تستدين، إلا أن مصروفاتها السنوية تجاوزت دخلها بسبعة وثمانون قرشاً. (٤)

ولــيس هناك ما يدعو إلى الإعتقاد بأن شيئاً ما قد تغير في السنوات اللاحقــة، فقــد أورت نتائج بحث أجري بمعرفة المجلس الدائم للتغذية التابع لــوزارة الصحة على ٨٠٠ عامل في الإسكندرية في عام ١٩٤٦، أن الأسرة المتوســطة فــي هــذا البحث قد تكونت من ٤,٥ أشخاص، ودخلها الشهري

٩,٦٠٠ جنيه، كانت الأمراض الظاهرة فيها هي (الأنيميا) (والهزال) وهي أمراض لها دلالتها عند الحديث عن الأحوال الاقتصادية للناس في مصر.[٥]

أما الفلاح، فقد غطت أحواله السيئة كتابات (عباس عمار) The People of Sharqiya، وبلاكمان W. Blackman (The Fellahin of Upper Egypt) وهنري عيروط (The Fellaheen).

ومع هذا فإن مستوي الدخل المنخفض للفلاحين المصريين يمكن تصويره من النموذج الذي قدمه (عباس عمار) عن ٢١٩ أسرة في الشرقية عام ١٩٣٩ والذي أثبت فيه أن ٤٠% من الأسر التي خضعت للبحث كانت تحوز دخلاً سنوياً أقل من ٣٠ جنيه، و ٢٠% كانت تحوز دخلاً يزيد على ١٥٠ جنيه.

في عام ١٩٤٨ قامت (مؤسسة روكفلر) بدراسة أحوال أهل قرية (سندبيس) بالقليوبية، وقد اثبت البحث ان ٥٠% من أهل القرية يحوزون دخلاً سنوياً أقل من ١٢جنيه، ٦١% يصل دخلهم السنوي إلى ١٢ – ٦٠ جنيه، ٢٧% يبلغ دخلهم السنوي ٦٠ – ١٢٠ جنيه، وبلغت نسبة من يبلغ دخلهم السنوي أكثر من ١٢٠ جنيه (٧%) من سكان القرية.

وينعكس أثر هذه الدخول المتدنية على النظام الغذائي لسكان هذه القرية. فقد تبين ان ١٢% من سكانها يعيشون على (الخبز والجبن)، ٥٦% يضيفون إلى هذه الوجبة بعض اللبن والخضروات، ٢٥% يعيشون على الخبز والجبن واللبن والخضروات، وبعض اللحوم احياناً، وأن ٦% فقط يأكلون الخضر واللحوم بانتظام. وانتهت الدراسة إلى وجود عبء كبير من الأمراض يتحمله فلاح سندبيس تمثل في سوء التغذية، الأمراض الوبائية، أمراض العيون المزمنة، الحمي التيفودية والدوسنتاريا، الإلتهاب الرئوي، الزهري Syhphilis والبلهارسيا.[٦]

وتكشف السطور السابقة عن المستوي المتدني للأحوال الاقتصادية في البلاد في فترة ما بعد الحرب، وتفشي الفقر بالتبعية بين شرائح المجتمع المصري بصورة يمكن أن يكون لها اثرها على حجم الجريمة .. فقد كان من المقبول منطقياً أن تسفر الحرب عن خلل في الإستقرار الاقتصادي، ونقص في قيمة الأموال والأقوات وضرورات الحياة. وكان من المنطقي والأمر كذلك أن يكون لهذا الخلل مردوده على النشاط الإجرامي في البلاد.

والجدول الآتي يقدم صورة لحجم الجريمة خلال الفترة التي يغطيها هذا الفصل.

جدول (٢-٤) عدد الجنايات في الفترة ١٩٤٥ - ١٩٥٢[٧]

السنة	العدد	السنة	العدد
١٩٤٥	٨٤٠٠	١٩٤٩	٦٤٢٩
١٩٤٦	٩٣٧٣	١٩٥٠	٦٢٣٧
١٩٤٧	٩٣٧٨	١٩٥١	٥٧٨٩
١٩٤٨	٧٨٣٤	١٩٥٢	٦١٦٧

ويتضح من هذا الجدول أن عام ١٩٤٧ قد سجل أعلي معدل للجنايات على مدي نصف القرن العشرين كله، وهو عام من أعوام ما بعد الحرب التي قدمت النموذج الواضح لتأثيرات ما بعد الحرب على أحوال الجريمة.

ويتضح أيضاً أن حجم الجريمة قد سجل انخفاضاً في عدد الجنايات في السنوات اللاحقة على عام ١٩٤٧ هذا، فبينما كان عدد الجنايات في ذلك العام (أي ١٩٤٧) ٩٣٧٨ جناية، إذا به ينخفض في السنوات التالية إلى (٧٨٣٤) جناية، (٦٤٢٩) جناية، (٦٢٣٧) جناية، (٥٧٨٩) جناية على التوالي، مع زيادة طفيفة في عام ١٩٥٢ (٦١٦٧) جناية.

وعندي أن سبب الانخفاض في عدد الجنايات بعد عام ١٩٤٧ إنما كان يرجع في الحقيقة إلى فرض الأحكام العرفية على البلاد مع قيام حرب فلسطين (١٥ مايو ١٩٤٨) واستمرار هذه الحالة حتي مايو ١٩٥٠ عندما ألغتها حكومة الوفد.

ويكشف الجدول أيضاً أن عدد الجنايات كان في تصاعد منذ ما قبل عام ١٩٤٧ (عام الزيادة الكبيرة). فقد كان التصاعد مستمراً منذ الثلاثينات، ثم أخذ التصاعد يرتفع مع سنوات الحرب (١٩٣٩ - ١٩٤٥) ليكون ٨٢٧٢ - ٧٤٧٥ - ٧١٧٥ - ٧٦٦٨ - ٧٩٤٠ - ٨٣٦٦ - ٨٤٠٠ على التوالي.[٨]

وتؤكد إحصائيات الجنايات الواقعة على المال (السرقة بأنواعها) ارتفاع هذا النوع من الجنايات المختارة في الفترة الواقعة أثناء الحرب وما بعدها، وهو مؤشر على أثر الحرب وتداعياتها على أحوال الجريمة، كما أنه مؤشر أكثر دقة من مؤشر ارتفاع أعداد الجنايات بصفة عامة، إذ من المعروف أن من الجنايات ما لا يمكن اعتباره مؤشراً على تزايد معدلات الجريمة، فالضرب المفضي إلى الموت جريمة في مجال التصنيف

الإجرامـــي، لكـــنه ليس مؤشراً على ارتفاع (المد الإجرامي) الناجم عن تولد الرغـــبة في الاستيلاء على مال الغير، وإزهاق الروح في سبيل ذلك، ذلك أن هـــذا الـــنوع من الجنايات يمكن أن يتولد عن مشاجرة عادية تنتهي بوفاة أحد أطـــرافها. أمـــا جـــنايات الســـرقات بظروف فهي كما ذكرت تشكل (الكتلة الإجرامـــية) التـــي تعطي المؤشر الحقيقي لحركة الجريمة في الفترة الزمنية التي يغطيها هذا الفصل. وسيلاحظ القارئ الكريم ارتفاع أعداد هذا النوع من الجـــنايات مـــنذ بدايـــة الحرب وحتي تاريخ إعلان الأحكام العرفية في عام ١٩٤٨.

جدول (٣-٤) تطور حركة جنايات السرقة خلال الفترة ١٩٣٩- ١٩٥٢[٩]

السنة	العدد	السنة	العدد
١٩٣٩	٥٩٨	١٩٤٦	١٤٧٦
١٩٤٠	٥١٤	١٩٤٧	١٢٧٢
١٩٤١	٥٩٤	١٩٤٨	٩٠٦
١٩٤٢	٨١٣	١٩٤٩	٦٠٨
١٩٤٣	١٢٥٦	١٩٥٠	٥٧٢
١٩٤٤	١٥٤٢	١٩٥١	٤٣٢
١٩٤٥	١٤٣٠	١٩٥٢	٤٩٤

ويتضـــح من الجدول أن عدد جنايات السرقة قد ارتفع من المئات في الفـــترة ١٩٣٩ – ١٩٤١ (٥٩٨ – ٥١٤ – ٥٩٤) إلـــى الآلاف فـــي الفترة ١٩٤٣ – ١٩٤٧ (١٢٥٦ – ١٥٤٢ – ١٤٣٠ – ١٤٧٦ – ١٢٧٢) وهـــذا كان يرجع بطبيعة الحال إلى ظروف الحرب وتداعياتها بعد عام ١٩٤٥.

أمـــا الانخفاض في عدد هذه الجنايات بعد عام ١٩٤٧ فقد كان يرجع كمـــا قلـــت إلى إعلان حالة الأحكام العرفية وما تتضمنه من بسط يد أجهزة الأمـــن في التعامل مع مرتكبي هذه الحوادث بواسطة الإجراءات القانونية أو الإحترازية.

ويســـتفاد من العرض السابق أن الجريمة قد تأثرت كثيراً بظروف ما بعـــد الحـــرب (١٩٤٦ فصـــاعداً)، فـــتزايدت أعدادها تزايداً متضاعفاً، وان الانخفاض في الأعداد كان يعود إلى الإجراءات الاستثنائية التي كانت تفرض بســـبب ظـــروف الحـــرب، وأن هذا كان يعني عودة الجرائم إلى الزيادة مع انـــتهاء العمـــل بهذه الإجراءات. يؤكد ذلك ما تقدمه أرقام الإحصائيات. فمع

انخفــاض رقــم جــنايات السرقة في عام ١٩٥١ إلى (٤٣٢) متأثراً بفرض الأحكــام العرفية منذ مايو ١٩٤٨ حتي ١٩٥٠، ارتفع العدد في عام ١٩٥٢ إلــى (٤٩٤) جــناية بــزيادة قدرهــا (٦٢ جناية) عن عام ١٩٥١. وتوالي الارتفــاع فــي أعــداد الجنايات بصفة عامة، فبلغ في عام ١٩٥٢ (٦١٦٧) جناية، ثم(٦٧٥٣)جناية في عام١٩٥٣،ثم(٦٨٤٤) جناية في عام ١٩٥٤.[١٠]

هوامش الفصل الرابع

(١) راشـــد الــبراوي ومحمـــد حمزة عليش (التطور الاقتصادي في مصر في العصر الحديث) – مرجع سبق ذكره – ص ٢٧٤ – ٢٨٩.

(٢) Egypt at Mid-Century-Op. Cit., -pp., 54-56.

(٣) Egypt at Mid-Century-Op. Cit., -pp., 56-60.

(٤) Op. Cit., -p., 87.

(٥) Op. Cit., -p., 87.

(٦) Ibid., -pp., 88-89.

(٧) تقارير الأمن العام لسنوات١٩٤٥-١٩٥٢ – وزارة الداخلية – مصلحة الأمن العام.

(٨) نفسه.

(٩) تقريـــر عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٥١ قضائية – المطبعة الأميرية – القاهرة – ١٩٥٢.

– تقريـــر عـــن حالـــة الأمـــن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٥٢ قضائية – المطبعة الأميرية – القاهرة – ١٩٥٣.

(١٠) تقريـــر عـــن حالـــة الأمن بالجمهورية المصرية – المطبعة الأميرية – القاهرة – ١٩٥٦.

الفصل الخامس

أسباب زيادة الجرائم ونقصها

لــم يختلف المتخصصون في أسباب ظاهرة ما، قدر اختلافهم على أسباب صعود الجرائم وهبوطها.

وتزخــر تقارير الأمن العام المصرية بتفاسير عديدة وتسبيبات شتى حول هذا الموضوع دون أن يتفق واحد منها مع الأخر. كما ان ادبيات جهاز الأمــن أســهمت بدورها في محاولة تقديم تفاسير لزيادة ونقص الجريمة في مصر في الفترة موضوع الدراسة.

اليوزباشــى (محمــد متــبولى صــفا) الحاصل على ليسانس حقوق ومعــاون بولــيس مركــز طــوخ فــي العشرينيات من القرن جعل الحالة الاقتصــادية، والحالــة الخلقــية، والحالة السياسية (تداعيات الحرب العظمي ١٩١٤ – ١٩١٨)، والحالــة الدينــية (الابــتعاد عن قيم الدين) أسباباً لزيادة الجريمة في العشرينيات من القرن العشرين. [١]

القائمقــام مــرقص فهمي المفتش ببوليس مدينة القاهرة في ثلاثينيات القرن العشرين عزا ازدياد الجريمة في وقته إلى تزايد أطفال الشوارع وعدم الســيطرة على الأشقياء والمجرمين، وإرهاق جهاز الأمن بالأعمال الإدارية الــذي يــنجم عــنه ضعف قدرته على التصدي للجريمة، تزايد اماكن اللهو وشرب الخمور وتأثير السينما ولعب القمار على زيادة الجريمة. [٢]

(محمود فهمي القيسي) مدير إدارة عموم الأمن العام في سنة ١٩٢٧ أرجــع زيادة الجرئم في العشرينيات المتأخرة من القرن العشرين إلى حقيقة أن مصــر (بلد زراعي أكثر منه صناعياً أو تجارياً، وأن السواد الأعظم من الســكان يباشــرون الزراعة وما يرتبط بها، فإذا تدهورت أسعار الحاصلات الزراعية وبخاصة منها القطن، وانقبضت تلك الأيدي التي اعتادوا أن يروها مبســوطة اليهم بالمال ثمناً لتلك الحاصلات فلا أقرب من أن يغريهم الضنك بمخالفــة القوانيــن في سبيل قضاء حاجاتهم فيندفعون في تيار الإجرام لسد عوزهــم فتري منهم السارق والغاصب في رائعة النهار، وهذا أخف ضروب الإعتداء في الغالب وإلا فانهم بتأثير ذلك العامل كثيراً ما يستسهلون الإعتداء علــى الحــياة او مــا جــري مجراه من صنوف الإجرام) [٣]. كان (الضيق المالي) هو أحد الاسباب عند (القيسي) لازدياد الجرائم في عام ١٩٢٧. لكنه عــاد فأشار إلى حركة فصل العمد في سنتي ١٩٢٥ و ١٩٢٦ من مناصبهم ومــا تولــد عن ذلك من الحزازات والأحقاد في النفوس، فكانت النتيجة هي

زيادة الجريمة، إلى جانب المنافسات الانتخابية في عام ١٩٢٦ – وما أفضت إليه من آثار تماثل آثار فصل العمد. (٤)

أما (حسين صبحي) مدير هذه الإدارة في عام ١٩٢٩، فقد كان أكثر تفهماً لقضية الجريمة في مصر فقرر أن من المجازفة في التقدير البحث في أسباب نقص الجنايات وزيادتها، لأن العوامل التي يتسبب عنها النقص والزيادة تتصل بكل عناصر الحياة العامة والخاصة، كالأحوال الاجتماعية والاقتصادية والعلمية والعائلية.

وقال (صبحي) أن من الخطأ أن يرجع إلى سبب واحد في تقليل حالة الأمن العام ، كذلك فإنه ليس من الميسور عملاً أن يحاط بجميع الأسباب إحاطة تامة، لكنه مال إلى اتخاذ (الأحقاد والضغائن والرغبة في دفع العار والميل إلى الانتقام) بعض أظهر الأسباب الشائعة لارتكاب الجرائم وبالتالي تزايدها كلما زادت هذه العناصر. (٥)

في التقرير الذي شمل أحوال الأمن العام في الفترة ١٩٣٠ – ١٩٣٧ أرجع (محمد حمدي محبوب) مدير إدارة الأمن العام، الظروف الاقتصادية والسياسية كأسباب لحركة الجريمة، وركز على (الأزمة المالية الحادة التي أثرت على العالم أجمع، ولعل الأمن العام هو أشد المقاييس حساسية بهذه الأزمات، فلها تأثيرها على المرء، نفسيته وشعوره، من حيث شقائه أو هنائه، إضطرابه أو أمنه، إنفعاله أو هدونه، شروره أو مسالمته) (٦)

وخلص (محبوب) بعد استعراضه للأزمة المالية إلى آثار هذه الأزمة بما سببته من انخفاض حاد في الإنتاج الزراعي واضطرار الحكومة إلى وقف بعض المشروعات رغبة في الإقتصاد وفي موازنة الميزانية، مما أدي إلى كثرة البطالة وشدة وطأتها على طبقات العمال وغيرهم، وكذلك تخفيض الشركات وأصحاب الأعمال لأجور العمال والمستخدمين وتوفير الكثير منهم.

وأضاف مدير الأمن العام إلى الأسباب الاقتصادية أسباباً سياسية كالإضطرابات وكثرة تغيير العمد وإجراء انتخابات عامة أكثر من مرة، وعدم استقرار العلاقات السياسية بين مصر ودولة الاحتلال، وتزايد أعداد السكان واتساع العمران وانتشار المخترعات الحديثة وتطور أساليب وتقنيات الجريمة. (٧)

في عام ١٩٣٨ كانت الأسباب الاقتصادية – المتمثلة في انخفاض أسعار القطن وانحطاط قيمة الأوراق المالية والسندات متأثرة بزيادة محصول القطن الأمريكي والحالة السياسية العالمية، وزيادة نفقات الدفاع على المستوي المحلي، وزيادة الضرائب، وشراسة انتخابات ذلك العام، كانت كل هذه أسباباً أدت إلى ارتفاع حجم الجريمة. (٨)

ربـــط مدير الأمن العام في ١٩٣٩ بين اشتداد الأزمة المالية وزيادة عـــدد الجـــرائم، وعزا اشتداد الأزمة المالية الى الحالة الطارئة الناجمة عن الحرب العالمية الثانية وما استلزمته من تدبير الكثير من النفقات.

وكانـــت الـــبطالة والمتاعب المالية الناجمين عن الحرب هما السببين الرئيسيين لتدهور حالة الأمن في عام ١٩٤٠. (٩)

كان محمود غزالي مدير الأمن العام في عام ١٩٢٤ أكثر سخاءاً في شـــرح أســـباب الإجرام في مصر، عندما قسم هذه الأسباب إلى أسباب دائمة وأخري طارئة.

كانت الأسباب الدائمة عند (غزالي) هي :

١- الجهل.
٢- الفقر ونظام توزيع الثروة.
٣- المرض.
٤- تأصل حب الأخذ بالثأر والانتقام في النفوس.
٥- الخزي من العار.
٦- كثرة السلاح في أيدي الأهالي.
٧- تعارض المصالح.

أمـــا الأسباب الطارئة فكانت (ظروف الحرب - الأزمات الاقتصادية - الازمـــات السياسية) وكذلك كان الأمر في عام ١٩٤٥ عندما تحدث مدير الأمن العام عن آثار الحرب على الطبقات الفقيرة في مصر. (١٠)

كانت القضية الرئيسية التي ركز عليها تقرير الأمن العام لعام ١٩٤٧ هـــي ارتباط حالة الأمن العام بالحالة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وأن الفقـــر والجهل هما من أهم أسباب ارتكاب الجرائم، وأن الازدهار الإقتصادي وارتفاع مستوي المعيشة من أقوي دعائم مكافحة الجريمة.

ثـــم انعطف التقرير إلى الإشارة إلى ما سببته الحرب العالمية الثانية مـــن عدم استقرار اقتصادي، ونقص في قيمة الأموال والأقوات وضرورات الحياة، وانحراف في الأفكار والعقائد السياسية والإجتماعية.

قســـم التقرير أسباب الزيادة المضطردة في الجرائم إلى عدة مراحل زمنـــية، ففي الفترة ١٩٢٤ - ١٩٣٨ كانت اسباب الزيادة راجعة إلى الحالة الإقتصادية وما اصاب البلاد من تدهور في أسعار الحاصلات الزراعية وقلة تداول النقود بين الناس.

وفي الفترة ١٩٣٠ - ١٩٣٨ كانت أسباب الزيادة راجعة إلى الأزمة المالـــية ومـــا عانـــته الـــبلاد مـــن جـــرائها، مما أدي إلى وقف الكثير من المشـــروعات، الـــذي أدي إلـــى زيادة البطالة واشتداد وطأتها على العمال،

وحـركة الإنـتخابات في عام ١٩٣٨ وما واكبها من منافسات قوية ودعايات حزبية واضطراب في الجهاز الإداري في الريف.

امـا الفترة ١٩٤٢ - ١٩٤٧ فقد كانت زيادة الجرائم فيها راجعة إلى الحرب وما اتصل بها من اسباب. (١١)

طغت الحوادث السياسية التي صاحبت الفترة ١٩٤٨ - ١٩٤٩ على تقاريـر الأمن العام فلم يحاول المتوفرين على الدراسات الجنائية أن يتلمسوا أسـباب الـزيادة والـنقص في الجريمة، ولكنهم ركزوا على سلسلة حوادث الإغتيالات السياسية التي قضت على عدد من الرموز السياسية والشخصيات العامة في ذلك الوقت. (١٢)

أغرق كاتبا تقريري سنتي ١٩٥٠ و ١٩٥١ نفسيهما في الإشارة إلى إحصائيات الجريمة دون التعرض إلى أسبابها. (١٣)

وفـي تقريـره عـن حالـة الأمن في عام ١٩٥٢ استعرض (محمد الـباجوري) تـاريخ حركة الجريمة في مصر منذ عشرينيات القرن العشرين وصولاً إلى عام ١٩٥٢.

وفـي حديـثه عـن تلك السنة تعرض (الباجوري) للفساد الذي كان مـتغلغلاً فـي البلاد و(الأزمة الإقتصادية) الآخذة بخناق اهلها، والإضطراب السياسـي و(خـزانة الدولة خاوية وميزانيتها مضطربة لما شملها من عجز ظاهـر) (١٤)، وألمـح إلى الخلل الاقتصادي الناجم عن السياسة الاقتصادية القطنية في سنة ١٩٥١ التي أدت الى خراب الكثير من البيوت التجارية (١٥)

كانـت هناك ايضاً الى جانب ما سبق تفسيرات أخري للتغيرات التي تطرأ على حجم الجريمة في مصر.

كـان فـي مقدمة هذه الأسباب (النمو السكاني) الذي طرأ على البلاد خلال نصف القرن موضوع الدراسة والذي وصل الى حد تضاعف المجموع العام للسكان.

فـي عام ١٧٩٧ كان عدد السكان (٩,٧٣٤٤٠٥) ، وفي عام ١٩٠٧ ارتفع العدد إلى (١١,١٨٩٩٧٨). في عام ١٩١٧ وصـل العـدد إلـى (١٢,٦٧٠٤١٤)، وفي عام ١٩٢٧ ارتفع عدد السكان الى (١٤,٠٨٣٢٧٦)، وبلـغ في عام ١٩٣٧ (١٥,٨١١٠٨٤) وأخيراً كان (١٨,٨٠٥٨٢٦) في عام ١٩٤٧.

وكـان من الطبيعي على هذه الخلفية أن تزيد أعداد الجرائم، يكشف ذلك نصيب الفرد من الجنايات على مدي الفترة.

فـي عـام ١٩٠٧ كان نصيب كل ٢٥,٠٠٠ فرد (٧,٣)، ارتفع في عام ١٩٤٧ إلى (١٢,٥) جناية.

ومعنـــي هـــذا دون جـــدال أن تـــزايد أعداد السكان يرتبط ارتباطاً تصـــاعدياً بزيادة عدد الجرائم [١٦]، فمن المتفق عليه أن تزايد أعداد السكان مـــع ثـــبات أو نقص الثروة القومية يسبب اختلالاً في توزيع الثروة ليس في صـــالح الطـــبقات الفقيرة. وهذا يعني أن قضية تزايد السكان ترتبط بالأسباب الإقتصادية لزيادة الجريمة ارتباطاً مباشراً.

وللإنصاف فإن مدير الأمن العام المح في تقريره عام ١٩٣٧ إلى أن زيادة السكان تتصل بازدياد الحوادث الجنائية. [١٧]

ولقـــد كـــان (عدم الإستقرار السياسي) الذي شهدته البلاد في بعض ســـنوات الفـــترة وخاصة السنوات التي تبعث ثورة ١٩١٩، وفترات النشاط السياســـي فـــي الريف، ذلك النشاط الذي صاحب عملية الإنتخابات البرلمانية التـــي كانـــت حدثاً جديداً على الشارع السياسي المصري، وما كان من توابع هـــذا النشاط والذي تمثل في قيام الحكومات المصرية بمكافأة أنصار الفائزين فـــي الانـــتخابات والتنكيل باتباع المهزومين، وعمليات عزل وتعيين (العمد)، ومـــا ينتج عن ذلك من حزازات وأحقاد. كل هذا – وهو يندرج تحت عنوان (عدم الإستقرار السياسي) كان سبباً في تطور الجريمة في مصر بالإيجاب.

ولا يخـــتلف إثـــنان فـــيما (للتغيرات التشريعية) التي شهدتها الفترة موضـــوع الدراســـة من آثر في تغير حجم الجريمة. فقد عدلت تغييرات عام ١٩٠٤ لقانون العقوبات من وصف جنح إتلاف المزروعات- تسميم المواشي – هـــتك العـــرض بغير قوة أو تهديد الواقع على من كانت سنه أقل من سبع سنوات – خطف الأطفال الذين لم يبلغ سنهم خمس عشرة سنه كاملة – العود إلـــى ارتكـــاب جريمة السرقة – خيانة الأمانة – التزوير – والشروع في كل هذه الحوادث. أقول عدلت تغييرات قانون العقوبات في هذه السنة وصف هذه الحـــوادث إلـــى (جنايات) إذا صاحب الأولي والثانية (إتلاف المزروعات – تسميم المواشي) (ظروف خاصة)، والثالثة (هتك) العرض بغير قوة أو تهديد إذا كانت سن المجني عليه أقل من سبعة سنوات – والرابعة (خطف الأطفال) إذا كـــانوا لم يبلغوا خمس عشرة سنة – والخامسة (العود إلى ارتكاب جريمة السرقة) – والسادسة والسابعة (خيانة الأمانة والتزوير).

وقـــد أدي هذا التغيير إلـــى ارتفاع عدد الجنايات في ذلك العام إلـــي (٢٨٧٧) بعدما كانت (٢١٢١) في عام ١٩٠٣. [١٨]

ومع أننا قد أفضنا في الحديث عن (العوامل الاقتصادية) كأحد الآثار الهامـــة على معدلات الجريمة، إلا أننا نجد أن هذه القضية تحتاج إلى إعادة الحديث فيها مرة أخري على ضوء ما كتبه من تناولوها بالدراسة.

يقــول هؤلاء أن حالات الكساد والمصاحبة للأزمات الاقتصادية التي كانت تتعرض لها البلاد خلال الفترة موضوع الدراسة كان لها آثارها السلبية علــى أحــوال الأمــن. وكان أثر هذا يبدو في الريف المصري عندما ترتبط الأزمــة الاقتصــادية (بتدهور أسعار القطن) وما ينجم عنها من عجز الفلاح عــن الوفــاء بقــيم الإيجــارات للملاك، إلى جانب الإحتياج لأسباب الحياة الضــرورية. فــيكون من نتيجة ذلك تولد الأحقاد والضغائن، وتزداد الجرائم الانتقامــية (كــإتلاف المزروعات وتسميم المواشي والحريق والقتل) وما إلى ذلــك. وتثبــت الإحصــاءات الجنائــية صدق هذا الرأي، فقد ارتفعت أعداد الجــرائم فــي ســنوات الأزمات الاقتصادية (١٩٠٦ – ١٩٠٧ – ١٩١١ – ١٩٢٠ – ١٩٢١ – ١٩٢٦ – ١٩٢٧ – ١٩٤٠ إلى ١٩٤٦). [١٩]

وعلــى نفس الخلفيه أيضاً أشار أصحاب هذا الرأي إلى تزايد أعداد الجــرائم الإنتقامــية مع التدهور الاقتصادي (القتل – الضرب – والإتلاف). ففــي ســنة ١٩٢٧ التي كانت جملة الجنايات فيها ٨١٨٠ جناية كان نصيب الجنايات الانتقامية منها (حريق – إتلاف – تسميم) هو ٤١٢ جناية في مقابل (٨٦) جناية سرقة بظروف.

ومــع هذا فقد أتت إحصائيات سنوات الأزمات الأخرى بنتائج مغايرة لمــا انتهت إليه السطور السابــقة. فقــد كــان عدد الجنايات في عام ١٩٠٦ (٣٥٨٦) جــناية كان منها (٣٠٢) جناية اعتداء على النفس و (١٢٣) جناية ســرقة بظروف و (٧٥) جريمة حريق وإتلاف وتسميم، كذلك كان الأمر في ســنة ١٩٤٤، إذ كانــت جملة الجنايات في تلك السنة (٨٣٦٦) جناية لم تزد أعداد الجنايات الانتقامية فيهــا عن (١١) جناية بينمــا بلغت جنايات السرقة (٢٤٦) جناية. [٢٠]

ومــع أنــي أمــيل كثــيراً إلــى عزو ازدياد الجريمة إلى (التدهور الاقتصادي) للبلاد كسبب رئيسي، إلا أني اميل – مع هذا – إلى ما انتهي إليه (حســين صــبحي) فــي تقريره لعام ١٩٢٩ عندما رفض الأخذ بسبب واحد لازديــاد الجــريمة [٢١]. كما أوافق على ما قاله آخرون من صعوبة التركيز على عنصر بعينه كسبب أساسي لزيادة الجريمة خلال سنة أو سنوات معينة. فالارتــباط شــديد بين (العوامل الاقتصادية) و (العوامل السياسية)، ومن منا يســتطيع أن يــنكر أثــر (الاضــطرابات السياسية) الناجمة عن صراعات الانــتخابات البرلمانــية في مصر في زيادة الجرائم. كذلك فإن معظم سنوات الأزمــات الاقتصــادية شــهدت (اضــطراباً سياسياً) في نفس الوقت (أعوام ١٩٠٦ – ١٩٠٧ وما تخللهما من ارتفاع نغمة الحركة الوطنية كأحد تداعيات حــادث دنشــواي)، (أعوام ١٩٢٠ – ١٩٢١) وما شهدته من اضطراب في

الشارع السياسي في أعقاب ثورة (١٩١٩)، (فترة الثلاثينيات) و (اضطرابات عام ١٩٤٦). [٢٢]

ويقســم (محمد البابلي) في كتابه العمدة (الإجرام في مصر) العوامل المؤثرة في الإجرام إلى :

عوامل إجتماعية ذات صبغة اقتصادية Facteures Sociaux D`ordre Economique – وعوامــل أجتماعية ذات صبغة فكرية او ثقافية Facteures Sociaux D`ordre Intellectuel – وعوامــل إجتماعــية ذات صبغة سياسية Facteures Sociaux D`ordre Politique – وعوامــل إجتماعــية ذات طبيعة جزائية Facteures Sociaux D`ordre repressif. [٢٣]

وســأعرض هــنا للعوامــل الإجتماعــية ذات الصــبغة الإقتصادية باعتــبارها تمــثل – عــندي علــى الأقل – أهم العوامل المؤثرة في حركة الجريمة.

يقــول (محمــد البابلــي) أنهــا (العوامــل الاجتماعية ذات الصبغة الاقتصادية) أقل العوامل الاجتماعية تأثيراً على حركة الجريمة في مصر لما هــو معــروف فــي بلادنا من أن الجانب الأكبر من الإجرام يقع في ميدان الجــرائم التــي ترتكب بدافع العاطفة Crimes de Passion لا بدافع الجشع والإستيلاء على المادة Crimes de Cupidité .

وبعــد أن قدم (البابلي) وجهات النظر والآراء التي تؤيد هذا الرأي، خلــص إلــى أنـــه لــيس مــن المأمون لمحاولة التعرف على أثر العوامل الإقتصـــادية فـــي الإجــرام الــتعويل على أرقام الحوادث (أي الإحصاءات) وحدهـــا، فالأرقـــام لا تقـــدم الصورة الحقيقية للأشياء، وهذا هو أحد عيوب الإحصاء.

كذلـــك فإنـــه وإن كـــان للعوامـــل الاقتصادية أثرها المباشر أو غير المباشـــر فـــي الإجـــرام، إلا أن هذا الأثر محدود في مصر حيث أن (الكتلة الإجرامية) هي من النوع الانتقامي الذي يرتكب بدافع العاطفة.

على أن أهم ما وجه (للعوامل الاقتصادية) من نقد في مقام أثرها في ازديـــاد الجـــريمة هـــو أن اثـــر هذه العوامل لا يستوي بالنسبة لكافة أنواع الجـــرائم. فجـــرائم المـــال هي في العادة أكثر تأثراً بالعوامل الاقتصادية من جرائم النفس وقضايا الضرب والتعدي وهتك العرض والسب.

وضـــرب (البابلي) مثلاً بجرائم (احتراف التسول) وقال أنها لا صلة لهـــا بالحالـــة الاقتصـــادية ســـواء رواج أو كساد. بل هي ترجع للاستعداد الشخصـــي، فالمتســـول المحترف لا يستطيع الإقلاع عن حرفته ولو عرض عليه عمل شريف يرتزق منه.

وهكــذا فــإن (البابلي) رفض أيضاً اتخاذ (العوامل الاقتصادية) سبباً لــزيادة الجــريمة. وأخلص من ذلك إلى انه من الصعب اتخاذ (سبب) بعينه كأثر وحيد لازدياد الجريمة في مصر.

كــان مــن بيــن محــاولات الحكومات في مصر للحد من الازدياد المضــطرد فــي حجم الجرائم في بعض الأوقات اتخاذ إجراءات إستثنائية لمواجهة ظروف غير عادية (حروب – كوارث – أزمات الخ).

فعــندما لوحــظ ازديــاد حجم الجريمة في الفترة ١٩٠٧ – ١٩٠٩، لجأت الحكومة إلى إصدار (قانون النفي الإداري) والذي استطاعت السلطات بمقتضــاه أن تعــتقل الأشخاص الذين يثبت بشهادة رجال الإدارة خطورتهم علــى الأمن العام وتضعهم في مكان ناء تحت ملاحظة البوليس (معتقل) [٢٤] وقد ترتب على ذلك نقص الجنايات بشكل ملحوظ.

ومــع قــيام الحــرب العالمــية الأولي (١٩١٤ – ١٩١٨) والحرب العالمية الثانية (١٩٣٩ – ١٩٤٥) كان الإجراء الإستثنائي هو إعلان الأحكام العرفية التي مكنت الحكومة من إصدار قرارات اعتقال الخطرين على الأمن العــام وترحــيلهم إلى مناطق معزولة (الطور في سيناء)، ورفع الجزاء على حمــل الأســلحة النارية أو حيازتها إلى (الإعدام) أثناء الحرب الأولى. وقد ترتــب علــى ذلك انخفاض جملة الجنايات سنة ١٩٤٠ إلى (٧٤٧٥) جناية مقابل (٩١٨١) جناية في عام ١٩٣٨. [٢٥]

كذلــك فإن للتعديلات التشريعية أثر هام في انخفاض أعداد الجرائم. فقد عدل القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٣٣ من وصف بعض جرائم الحريق العمد من (جناية) إلى (جنحة) فنقصت الجنايات من هذا النوع إلى (٨١٤) في سنة ١٩٣٣ مقابل (١٥٠٦) في سنة ١٩٣١. [٢٦]

سبب آخر هام يمكن أن نضيفه إلى أسباب الزيادة والنقص في حركة الجريمة.

لو أننا فحصنا الفترة المبكرة من الفترة موضوع الدراسة، وأعني بها المدة من أول القرن وحتي قيام الحرب العظمي (١٩١٤) فإننا سنلاحظ على الجــريمة فــيها أنهــا جريمة تقليدية. وأعني بهذا المصطلح ذلك النوع من الجــرائم الــذي لــيس فــيه ما يلفت النظر أو يثير الإنتباه لخلوه من الغرابة والتطور.

من حيث الشكل كانت الجرائم السائدة هي جرائم القتل بأنواعه (عمد – عمــد مــع سـبق الإصرار والترصد – خطأ)، الضرب، السرقة بإكراه، الســرقات البســيطة. كذلك فإن تقارير رصد حركة الجريمة أيضاً لم تتناول سوي هذه الأنواع التقليدية من الجرائم، لخلو النشاط الإجرامي في ذلك الوقت

المـــبكر من القرن من الأشكال المبتكرة من الجرائم واقتصارها على الجرائم في شكلها التقليدي.

والجـــريمة بحسبانها ظاهرة اجتماعية وأثر من آثار النشاط الإنساني تـــتطور مع التقدم والتطور الاجتماعي، وتأخذ أشكالا جديدة ومعقدة، كما أن أســـاليب أدائهـــا تـــتطور مع التطور المعرفي والتقدم العلمي وتطور التعليم وتزايد عدد المتعلمين.

ولا يتصـــور أن مجـــتمعاً بدائياً أو تتفشي فيه الأمية ويسوده الجهل يمكـــن أن تتساوي فيه الجريمة شكلاً أو أداءاً مع مجتمع متطور يتمتع أفراده بمســـتوي تعليمـــي عـــال، ومستوى إجتماعي مناسب، ويأخذ بأسباب التقدم التكنولوجي في حياته اليومية.

ولا يخفـــى أن مصـــر مـــع نهاية القرن التاسع عشر وبدايات القرن العشرين كانت تعيش عصراً يخلو إلى حد ما من أسباب التقدم والنهضة، ولا أبـــالغ إذا قلـــت أن الفترة كانت تحتوي قدراً لا بأس به من التخلف التعليمي والاجتماعـــي المتمـــثل في ارتفاع نسبة الأمية وتفشي الخرافات والمعتقدات القديمة.

كان التعليم يمر بمرحلة من الركود كشفت عنها الإحصائيات.

كان عـــدد الذكـــور الذين يزيـــد عمـــرهم على خمس سنـــــــوات (٥,٤٤٢,٠٥٠) طفلاً منهم (٤,٦٨٤,٦٦٣) أميون بما يوازي (٨٦% تقريباً). وكـــان عدد الإناث فوق سن الخامسة (٥,٣٧٢,٠١١) منهن (٥,٢٥٦,٧٦٠) أميات لا يقرأن ولا يكتبن – أي أن نسبة المتعلمات منهن كانت ٢%.

كـــان هذا في أول القرن. على مدي الفترة ١٩٠٩ – ١٩١٩ لم يزد عـــدد الإناث اللاتي تعلمن القراءة والكتابة على ١/٢% ، وكانت الزيادة في الذكور ٤%.

وعلـــى مدي الفترة ١٩٠٧ – ١٩١٧ زاد عدد الذين يقرأون ويكتبون مـــن سكـــان القاهرة ٣%، وكانت الزيادة في الاسكندرية ١%، وفي الغربية ٣%، وفـــي مديـــريات القليوبـــية والجيزة وبني سويف ٢%، وفي الشرقية والفيوم ١% فقط. [٢٧]

ولا شـــك أن هـــذا الوضع كان ينعكس بالسلب على أحوال المجتمع المصـــري ونشـــاطاته بما في ذلك الجريمة التي يمكن أن نقول أنها اتسمت بالســـذاجة والأمية أيضاً. ولدينا قضيتا (نشل) وقعا في أوائل القرن العشرين (محمد حسين القهوجي – زفتى – غربية – ومهنته شيال – النشل عن طريق خفة اليد)، و(فراج عبدالعال – اسيوط – صناعته زيات–النشل بخفة اليد)[٢٨]

ورغم أن النشل جريمة تحتاج إلى بعض الذكاء والحيلة، إلا أنها في الحالتين المعروضتين كانتا خاليتان من ذلك بالمقارنة باستخدام الأدوات بعد ذلك في العقدين الثاني والثالث من القرن. فقد استخدمت في القاهرة في ذلك الوقت (موسى الحلاقة) Safety Razor لشق الجيوب. وهي وسيلة تحتاج من صاحبها مهارة بالغة ومرونة فائقة للأصابع لا تتوفر إلا في النشالين صغار السن. (٢٩)

وتسجل وثائق الفترة جرائم (تحرير الكمبيالات المزورة أي التزوير) (جريمة محمد أحمد الشامي الدخاخني من القاهرة في ١٩٠٦)، وجرائم السرقة (باستعمال طرق التحايل (جريمة سليمان عقاب من بولاق القاهرة في ١٩ مايو ١٩٠٥)) (٣٠)، وجرائم (تزييف النقود) (٣١)، وكانت السذاجة والبساطة واضحة فيها.

وقد شهدت الفترة حوادث سطو كبيرة، لكنها كانت تنقصها أيضاً وسائل الحيطة من جانب الجناة، والحذر الواجب كي لا تتكشف شخصياتهم، مما يؤكد صحة ما قدمناه من وصف لشكل الجريمة وأسلوب ارتكابها. ففي حادث سطو على منزل بحي شبرا في عام ١٩٠٨ نجح أفراد العصابة في دخول المنزل بعد منتصف الليل وأيقظوا العائلة المقيمة به وخصص لكل فرد منها نفر من العصابة منوط بتهديده بالسلاح ومنعه من الإستغاثة والإخباره بمكان النقود. وقد تمكنت العصابة من سرقة المصوغات والنقود وبعض الملابس الثمينة، لكن تبادل أفراد العصابة لبعض العبارات التي ذكرها المجني عليهم مكن أجهزة الأمن من القبض عليهم رغم سذاجة وبساطة العمل الأمني في ذلك الوقت المبكر من القرن العشرين. (٣٢)

ولم يكن المجرمون فقط هم الفريق الساذج فقط في مجال الجريمة، فقد كان الفريق الآخر، وأعني به جهاز المكافحة (الأمن) يتمتع بقدر من السذاجة والبساطة لا يقل عن بساطة المجرمين وسذاجتهم إن لم يفقهم.

فحتي العقد الثاني من القرن العشرين لم يكن قد ظهر كتاب أو مرجع في كيفية التحقيق الجنائي والإستفادة من الآثار التي يتركها الجناة في مسرح الحادث.

ولم يكن المجرمون في مصر قد عرفوا شيئاً عن أساليب الإجرام في الخارج لعدم توافر المؤلفات العربية التي تنقل عن المؤلفات الأجنبية المتخصصة في الجريمة شيئاً من ذلك.

ولم تتحرك مصر لتدريب بعض المشتغلين بمكافحة الجريمة إلا في نهايات عام ١٩١٠ عندما أوفد اربعة من المدنيين إلى أوروبا (للتمرن على اعمال البوليس والضبط بها). (٣٣)

ولم تزد أعمال التطوير في مجال التعرف على المجرمين عن تطبيق نظام (التشبيه) على يد (الميرالاي هارفي باشا) حكمدار بوليس العاصمة منذ كان حكمداراً لبوليس الإسكندرية في عام ١٨٩٦. (٣٤)

وقد أثبت تقرير صادر خلال الفترة موضوع الدراسة أن الأمية كانت متفشـية في أوساط جهاز الأمن والإدارة. فعمد البلاد الذين كانوا المسئولين الأوائل عن الإبلاغ عن الجرائم وضبطها كانوا يعيشون أمية بلغت في جرجا ٤٦%، وفـي الغربية ٣٣%، وفي أسيوط ٣٣%، وفي البحيرة ٣٣%، وفي المنوفـية ٢٥%، وفي الدقهلية ٢٠%، وفي القليوبية ٣٠%، وفي الجيزة ٢٨ %، وفـي الفيوم ٣١%، وفي بني سويف ٣٠%، وفي المنيا ٣١%، وفي قنا ٤٥%، وفي أسوان ٣٤% – وكان هذا يحقق نسبة اجمالية قدرها ٣٠% من عمـد الـبلاد لا يقرأون ولا يكتبون. أما مشايخ البلاد فقد كان الأميون منهم ١٥٢٠٠ مـن العـدد الكلـي وقـدرة ٢٢٠٠٠. فإذا انتقلنا إلى حالة عساكر البولـيس، فإننا نجد أن السواد الأعظم منهم كان يجهل القراءة والكتابة. وقد أثبت إحصاء أجري خلال الفترة موضوع الدراسة أن عدد الأمين من رجال البوليس الذين كان عددهم ١٣٦٢٣ رجلاً كان ١٠٣١٢ بنسبة ٧٥%.

وعلـى المستوى التصنيفي فقد بلغت هذه النسبة في بعض المديريات ٩١% وهي حالة لم يكن لها نظير في أي بوليس من بوليس البلاد المتمدينة.

ونظـراً لـزيادة أعمـال البوليس مع تضاعف عدد السكان واتساع الـرقعة العمرانية في البلاد، فقد خرجت الجريمة عن نطاق السيطرة كما هو ثابت في الفصول السابقة. ولقد كان عدد ضباط البوليس قليلاً بالمقارنة بتعداد السـكان وزيادة الأعمال، مع ما هو معروف من أن اشتراط حصول الطالب فـي مدرسة البوليس والإدارة على شهادة الدراسة الثانوية قسم ثان (الثانوية العامة) لم يطبق إلا عام ١٩٢٥، وهو ما كان يعني أن ضباط البوليس خلال الفـترة ١٩٠٠ – ١٩١٤ لـم يكونـوا حائزيـن على شهادات دراسية سوى الشـهادة الابتدائـية، وهي شهادة لا توفر لحاملها إتقان العمل البوليسي وهو عمل قضائي مرتبط بالهيئة القضائية.

ولـم يكن أمام السلطات الأمنية من وسيلة للتغلب على مشاكل جهاز البولـيس العديدة سوي إلحاق رجال الجيش للعمل في البوليس. ويسجل عام ١٩١١ تعيين ٤٤ ضابطاً من الجيش على وحدات البوليس. وغني عن القول أن مـناهج الدراسـة بالمدرسـة الحربية كانت منبتة الصلة بمسائل البوليس الجنائـية المـتعلقة بالنشـل والسـرقة وتجارة المخدرات والدعارة وتسميم المواشي وتقليع المزروعات.

ولم يكن ضباط الجيش فقط هم الذين يلحقون بالعمل بالبوليس، بل إن الأمـر وصـل إلـى حد تعيين صف الضباط من الجيش للعمل في البوليس، ولديـنا أمـر عمومي في عام ١٩٢٠ بتعيين أحد الصولات (مساعد) بوظيفة ملاحظ بوليس بالإسكندرية.

علـى أن أسوء ما في الأمر كان إيكال مهمة حفظ النظام والأمن في نقـاط الشرطة إلى صف الضباط (جاويشية ووكلاء جاويشية وصولات) مع ما في هذا من المجازفة بمصلحة الأمن العام.

ولا يخفـي أن رؤسـاء الـنقط هـم الأداة الوحيدة التي تعتمد عليها المسـتويات الأعلـى فـي جهـاز الأمـن (المراكز) في منع وقوع الجرائم والوصول إلى معرفة مرتكبيها إذا وقعت واستكمال الأدلة ضدهم. [٣٥]

وعـن جهل رؤساء نقط البوليس وأميتهم وأثرها على ضبط الوقائع يحكـي أحـد رجال الهيئة القضائية ممن عملوا بالريف عن قصة أحد هؤلاء الصـف ضباط الذي كانت تتميز النقطة التي يرأسها في صعيد مصر بكثرة حوادث الحريق العمد.

لاحظ وكيل النيابة الراوي أن رئيس النقطة المذكورة ينهي محاضره العديـدة عن حوادث الحريق بقيدها بصفة (عوارض) أي أنها لا تحمل شبهة جنائـية مستنداً في ذلك إلى أن الحريق في كل قضية كان بسبب إلقاء طرف لفافة تبغ مشتعل دون قصد (عقب سيجارة).

فلمـا تعددت المحاضر التي يحررها هذا الصف ضابط رئيس النقطة إسـتدعاه وكيل النيابة ونبهه إلى تعدد حوادث الحريق في دائرة نقطته بسبب (عقـب السيجارة). في الأيام التالية بدأت محاضر رئيس النقطة عن الحرائق تحمـل سـبباً جديداً هو (طائر القرقشند). وللمرة الثانية استدعي وكيل النيابة رئـيس الـنقطة ليستوضـحه عـن سببه الجديد للحرائق التي يضبطها في محاضـره. ولدي وصوله قدم رئيس النقطة لوكيل النيابة معجماً ضخماً أشار إلي صفحة فيه تقول (طائر القرقشند طائر ضخم طويل الجناحين يطير قرب الأرض ويحـدث احـتكاك جناحـيه بـالأرض شـرراً يمكن أن يتسبب في الحـريق). وفـي الحال طلب وكيل النيابة إلى رئيس النقطة العودة إلى سببه الأول (عقب السيجارة). [٣٦]

لقـد كانت قضية التغاضي عن الظروف الحقيقية للجرائم من جانب رجال البوليس حرصاً منهم على الظهور أمام الجهة الرئيسية بمظهر القائمين بتوطـيد دعـائم الأمن، واحدة من الأسباب الأساسية لزيادة الجرائم – نظراً لإفلات المجرم بجريمته دون عقاب.

فكثير من الجنايات وخاصة حوادث الحريق والإصابات بأعيرة نارية وإتـــلاف الزراعة وحريق السواقي وسرقة المواشي كانت تقيد بصفة (جنح) اســـتناداً إلـــى (طائر القرقشند) في بعض الأحوال، وإلى أقوال المجني عليهم الذين يتعمدون إنكار حقيقة وصفها إنتظاراً للثأر، والى معاينات العمد الأميين مـــع مـــا كـــان معروفاً عن هؤلاء من الميل إلى تقليل الحوادث في بلادهم وتعليلهم لها بعلل يرفضها العقل والمنطق.

ولقـــد لفـــت هـــذا المسلك من جانب رجال البوليس في القطر بصفة عامـــة، انتـــباه "النائب العمومي" في عام ١٩١١، فأصدر منشوراً يوجه فيه نظـــر رجـــال البولـــيس إلـــى العناية بتحقيق القضايا وإجراء المعاينات بدقة توصـــلاً إلـــى كشف حقيقة القضايا، ولفت في منشور آخر انتباه رجال النيابة إلـــى وجـــوب العـــناية بقضـــايا العوارض وفحص محاضرها فحصاً دقيقاً واستجلاء ما يكون غامضاً منها للإستيثاق من أنه لا جناية فيها.

وفي عام ١٩١٥ أصدر النائب العمومي منشوراً آخر لفت فيه أنظار أعضـــاء النـــيابة العامة إلى العناية بحوادث الحريق والاستمرار في تحقيقها بوصفها جنايات حتي يثبت العكس، وعندئذ فقط يعتبر الحادث من العوارض.

كذلـــك فـــإن رجال البوليس كانوا يميلون خلال الفترة موضوع هذا الفصـــل إلـــى التغاضـــي عن "ظرف العمد" (Intentional)، أو الإكراه في حـــوادث القتل العمد والسرقة بالإكراه، فيحققون الأولي على أنها من حوادث الانتحار أو القتل الخطأ أو السرقة البسيطة.

ويكشف منشور صادر عن نظارة الداخلية في عام ١٩١٣ عن مدى تفشي هذا السلوك في أوساط جهاز البوليس – فالشطر الأول منه يقول :

"لوحـــظ أن بعـــض الموظفين المنوط بهم إعمال الضبط يميلون إلى تقلـــيل أهمـــية الحوادث بالتغاضي عن ظروفها والتساهل في تتبع البحث في أســـبابها وتفاصيلها فيترتب على ذلك اعتبارها من حوادث القضاء والقدر أو مـــن الجـــنح البسيطة وهي في الواقع ونفس الأمر من الجنايات الهامة. وقد شـــوهد مـــثل ما ذكر في كثير من الإصابات بعيارات نارية وقضايا الحريق وقضايا إتلاف الزراعة وتخريب أو حرق السواقي وفي بعض مسائل ضياع المواشي (التسرب) وغياب الأشخاص ونحوهم".[٣٧]

ويبدو أن سياسة الحكومات المصرية في ذلك الوقت كانت تكتفي من معالجـــة ظاهرة الإجرام المتزايد باتخاذ إجراءات البطش التي لا تهتم بعلاج أســـباب الجـــرائم، فما أن عزا "السير الدون جورست" المعتمد البريطاني في ١٩٠٧ ارتفـــاع معـــدلات الجـــريمة إلى عدم قدرة القانون على بعث الهيبة الكافـــية في نفوس الأشرار، حتي هبت الحكومة في يوليو ١٩٠٩ فأصدرت

القـــانون رقم ١٥ لسنة ١٩٠٩ الذي كان يسمح للسلطة الإدارية التي يرأسها المديـــرون بإبعـــاد الأشقياء إلى جهات نائية لمجرد الشبهة التي يؤيدها رجال الحفظ (العمد والمشايخ) فيما أسمي وقتئذ (بالنفي الإداري).

إلا أن القـــانون – شـــأنه في ذلك شأن كافة إجراءات البطش التي لا تعنـــي بعـــلاج أســـباب الجـــرائم – لم يلبث أن فقد أثره بعد قليل، وعاودت الجـــريمة ارتفاعهـــا في سنوات ١٩١٠ و ١٩١١ و ١٩١٢، بسبب استخدام العمـــد والمشايخ من هذا القانون سلاحاً للتنكيل بخصومهم، فانطلقت النزعات الانتقامية من جانب من أضيروا منه.

لذلـــك فان الحكومة أبطلت العمل بالقانون المذكور في عام ١٩١٢، واستمرت الجريمة في تيارها المتنامي. (٣٨)

هوامش الفصل الخامس

(١) اليوزباشـــي محمد متبولي صفا (الأمن العام – بحث في علله وعلاجها) – مطبعة علي سكر – القاهرة – ١٩٢١ – ص ٣-١١.

(٢) القائمقـــام مـــرقص فهمي (اقتراحات القائمقام مرقص فهمي المفتش ببوليس مدينة مصر في تحسين حالة الأمن العام وأقلام المباحث الجنائية بالمدن والأقاليم وإصلاح حال ضباط ورجال البوليس) – القاهرة – ١٩٣٧ – ص ١-٧٢.

(٣) وزارة الداخلـــية – ادارة عمـــوم الأمـــن العـــام (تقرير عن الأمن العام في القطر المصري عام ١٩٢٧) مبطعة مصر – شركة مساهمة مصرية – القاهرة – ١٩٢٧

(٤) نفسه.

(٥) وزارة الداخلـــية – إدارة عمـــوم الأمـــن العـــام (تقرير عن الأمن العام في القطر المصري عام ١٩٢٩) – مطبعة مصر القاهرة ١٩٣٠.

(٦) وزارة الداخلـــية – إدارة عموم الأمن العام (تقرير عن حالة الأمن العام في القطر المصـــري عـــن المـــدة مـــن سنة ١٩٣٠ إلى سنة ١٩٣٧) – المطبعة الأميرية – القاهرة– ١٩٣٩.

(٧) نفسه.

(٨) وزارة الداخلـــية – إدارة عموم الأمن العام – تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عام ١٩٣٨ – المطبعة الأميرية ببولاق – القاهرة – ١٩٣٩.

(٩) وزارة الداخلـــية – تقريـــر عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عام ١٩٤٠ – المطبعة الأميرية ببولاق – القاهرة – ١٩٤١.

(١٠) وزارة الداخلـــية – تقريـــر عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عام ١٩٤٥ – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٤٦.

(١١) وزارة الداخلية – تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٤٧ – المطبعة الأميرية – القاهرة – ١٩٤٩.

(١٢) وزارة الداخلـــية – تقرير عن حالة الامن العام بالمملكة المصرية عن سنتي ١٩٤٨ و ١٩٤٩ – المبطعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٥٠.

(١٣) وزارة الداخلـــية – تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٥٠ قضائية – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٥١.

– وزارة الداخلية – تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٥١ قضائية – المطبعة الأميرية – القاهرة – ١٩٥٢.

(١٤) وزارة الداخلـــية – تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٥٢ قضائية – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٥٣.

(١٥) نفسه.

(١٦) نـادي عـبدالغفار عبدالعظـيم (الجريمة في الريف المصري ١٨٨٢ – ١٩٥٢) – رسالة ماجستير غير منشورة – كلية الآداب – جامعة الزقازيق – ٢٠٠٣.

(١٧) تقريـر عـن حالـة الأمن العام في القطر المصري عن المدة ١٩٣٠ – ١٩٣٧ – مرجع سبق ذكره.

(١٨) (الجريمة في الريف المصري) – مرجع سبق ذكره – ص ٩٨.

(١٩) نفسه – ص ٩٩.

(٢٠) نفسه – ص ٩٩.

(٢١) تقرير عن الأمن العام في القطر المصري عام ١٩٢٩ – مرجع سبق ذكره.

(٢٢) الجريمة في الريف المصري – مرجع سبق ذكره – ص ١٠٠.

(٢٣) محمـد البابلـي بك (الإجرام في مصر – اسبابه وطرق علاجه) مطبعة دار الكتب المصرية – القاهرة – ١٩٤١ – ص ١٤٠ – ١٥٠.

(٢٤) الجريمة في الريف المصري – مرجع سبق ذكره – ص ١٠٠.

– راجع القانون (١٥) لسنة ١٩٠٩.

م١ – كـل شخص اشتهر عنه الإعتياد على الإعتداء على النفس أو على المال أو على التهديد بذلك يجوز وضعه تحت ملاحظة البوليس.

م٢ – يصدر القرار بالملاحظة من لجنة مركبة من المدير او المحافظ بصفة رئيس ومـن رئيسـي المحكمة الأهلية والنيابة واثنين من العمد واثنين من الأعيان بصفة اعضاء.

م١١ – إذا عجـز المحكوم عليه عن تقديم الضمان (المشار اليه في المادة ٧) ... فيقرر له محل إقامة في جهة من القطر يعينها ناظر الداخلية لتمضية مدة الملاحظة (٥ سنوات) فيها وقد اختيرت منطقة (المحاريق) بالواحات مكاناً لإيداع الأشخاص الذين تقرر اعتقالهم في ذلك الوقت.

(٢٥) الجريمة في الريف المصري – مرجع سبق ذكره – ص ١٠٠.

(٢٦) نفسه – ص ١٠١.

(٢٧) عزيز خانكي (شئوون مصرية) – مرجع سبق ذكره – ص ١٣٧ – ١٣٨.

(٢٨) جـريدة (وقـائع البولـيس) – العدد ٢١٢ – سنة ١٩٠٢ – نظارة الداخلية – قسم الضبط.

(٢٩) مجلـة الأمن العام – العدد ٥ – ابريل ١٩٥٩ – النشل ..... اساليبه ومواسمه في مدينة القاهرة – البكباشي حسين محمد علي.

(٣٠) جريدة وقائع البوليس – العدد ٢١٢ – مرجع سبق ذكره.

(٣١) محمـود بك حسن (التحقيق الجنائي العملي والفني) – غير معروف تاريخ وجهه النشر – ص ٣٣.

(٣٢) أحمـد فـؤاد عبدالمجـيد (محاضرات التحقيق الجنائي العملي) – مدرسة البوليس والإدارة – القاهرة – ١٩٢٧ – ١٩٢٨ – ص ١٨ – ١٩.

(٣٣) دار المحفوظات العمومية – ملف خدمة حسن فهمي رفعت – ٥٧٠٠٧ / ٥٥٦٥ – ٤ / ٢٢١. وقد اوفد المذكور لمدة عامين الى سان بطرسبرج في روسيا – امـــا الآخرون فكانوا احمد صديق افندي ، وابراهيم رشدي قمحة افندي ومحمد شـــعير افـــندي فقد اوفدوا لنفس المدة الى انجلترا وفرنسا – وعادوا جميعاً في عام ١٩١٢ واشتغلوا باعمال الضبط.

(٣٤) التشـــبيه- نظام للتعرف على مرتكبي الجرائم من أوصافهم الجسمانية. اخترع هذا الـــنظام الفونس برتلليون Alphonse Bertillon (١٨٥٣ – ١٩١٤) عام ١٨٧٩. ويـــتلخص هذا النظام في قياس كل تفاصيل الجسم ووصفها وصفاً دقيقاً فيما يعرف بالمقاســـات البدنـــية Anthropometry وتسجيلها في بطاقات لمضاهاتها على ما يـــتركه المجـــرم مـــن آثـــار في مسرح الجريمة فيساعد هذا في التعرف عليه، أو لمقارنـــتها بالأوصاف التي يذكرها الشهود للمتهم إذا أمكن. وقد استخدم هذا النظام فـــي اغلـــب إدارات الشـــرطة في العالم. وفي مصر طبقه الميرالاي هارفي باشا حكمـــدار بولـــيس الاسكندرية في عام ١٨٩٦ فيما عرف بأقلام او إدارات تحقيق الشخصـــية. فـــإذا وقعت الجريمة قام رجال البحث أو الشرطة بمضاهاة البطاقات المحفوظة لديهم في إدارة تحقيق الشخصية على المتهمين بحيث يمكن توجيه الإتهام لمن تطابقت أوصافه الجسمانية مع الأوصاف المبينة في البطاقة التي سبق إعدادها لـــه. ويســـتلزم هذا بطبيعة الحال ان يكون المجرم قد سُجلت اوصافه من قبل حتي يـــتم التأكد من أنه هو الذي ارتكب الجريمة محل التحقيق. وقد سميت هذه الطريقة (بالطـــريقة البرتيليونـــية). فلما اكتشف السير إدوارد هنري Edward Henry من بوليس سكوتلانديارد نظام بصمة الأصابع في ١٩٠٠، اضيف هذا النظام الى نظام المقاســـات البدنـــية واصبح يسمي (الفيش والتشبيه)، وأصبح هو النظام المستخدم للكشـــف عـــن شخصـــيات الجناة، حتي اكتشفت أساليب جديدة في العقد الثاني من القرن العشرين.

Lexicon Universal Encyelopedia – Lexicon Publications – USA 1983 – Vols., 3 , 8

مجلـــة الأمـــن العـــام – العـــدد ١٤ – يوليو ١٩٦١ (الكتابة الكامنة) – للكيميائي الشرعي مصطفي كمال شفيق.

– تقرير عن الأمن العام في القطر المصري عام ١٩٢٨ – إدارة عموم الأمن العام – وزارة الداخلية – مطبعة مصر – القاهرة ١٩٢٩.

(٣٥) عزيز خانكي (شئوون مصرية) – مرجع سبق ذكره – ص ١٣٦ – ١٣٧.

– عـــبدالوهاب بكر (البوليس المصري ١٩٢٢ – ١٩٥٢) – الطبعة الثانية – دار الزهراء للنشر – القاهرة ١٩٩٣ – ص ٢١١ – ٢١٥.

(٣٦) الأهرام – ٢٠٠٢/٤/٦.

(٣٧) تقرير عن حالة الأمن العام في القطر المصري عام ١٩٢٧ – مرجع سبق ذكره.

(٣٨) مجلة الأمن العام – العدد ٢٤ – يناير ١٩٦٤ (تطور أساليب الشرطة في بداية هذا القرن – إبراهيم محمد الفحام).

الفصل السادس

خصائص الجريمة المدنية *

يحتاج الحديث عن الجريمة المدنية إلى تعريف المدينة أو الحضر قبل ذلك. وقد يتصور البعض أن هذا التعريف أو التحديد واضح، لكن الواقع غير ذلك، فقد اختلفت الأفكار والآراء حول تعريف المدينة وبالتالي النشاط الضار الذي يمارسه اهلها.

هناك من قال بأن (العوامل الثقافية) وأعني بها (درجة التجانس بين الأفراد – العلاقات غير المباشرة – تقسيم العمل – الخدمات السائدة – (مدرسة – بنك – محلات تجارية) هي التي تميز المنطقة الحضرية.

وهناك معيار مصلحة الإحصاء والتعداد الذي قصر المناطق الحضرية على محافظات القاهرة – الإسكندرية ومدن القنال (الإسماعيلية وبورسعيد والسويس) ومدينة دمياط، وعواصم المديريات وبنادر المراكز.

وفي تقريره عن سنة ١٩١٤ القضائية حدد المستشار القضائي (الجريمة المدنية) بأنها تلك التي كان مسرحها العشر مدن الكبري (القاهرة – الاسكندرية – طنطا – دمياط – بورسعيد – مدينة المنصورة – مدينة اسيوط – مدينة دمنهور – مدينة الزقازيق – ومدينة السويس).

وفي حديثه عن الريف والحضر قال (محمد خيري) أن هذين المفهومين (الريف والحضر) لا يدلان على موجودين منفصلين ولكنهما عبارة عن متصل في أحد طرفيه اولي درجات الحياة الريفية وفي الطرف الآخر أقصي تطور للحياة الحضرية. (١)

وهناك العديد من التعريفات التي ربطت بين المنطقة الحضرية ومهن سكانها، ووفرة العناصر المثقفة، وشدة نشاط المعاملات التجارية والصناعية، وتشعب وسائل المعيشة وشدة التنافس لكسب العيش. (٢)

وقد وجدت من الأوفق أن أقبل بمعيار المستشار القضائي في تقريره عن سنة ١٩١٤، فهذه المناطق التي حددها تعتبر بالفعل من حيث مظاهر الحياة فيها مما يمكن ان يطلق عليه وصف (المدينة).

تقسم جرائم المدينة بطابع خاص يختلف كثيراً عن طابع جرائم الريف – فجرائم المدينة تتميز بمظهر (مادي) واضح يرجع إلى حياة المجتمع الحضري نفسه.

وإذا كان حديثي هنا هو عن ملامح الإجرام في المدينة وغلبة الطابع المادي على هذه الملامح، فإن الأمر يستوجب التعرف على أسباب غلبة هذا الطابع على هذه الجرائم.

مـن بيـن الأسـباب التي ساقها المتخصصون في الجريمة، (أعباء المعيشـة) في المدينة وما تتطلبه من مظاهر حياة معينة، هذه المظاهر تساعد علـى كـثرة (جرائم الأموال) كسرقات المنازل والمتاجر والخزائن الحديدية والسيارات والنصب والنشل والرشوة والإختلاس والتزييف والتزوير.

ويلاحظ القارئ الكريم غلبة الطابع المادي على أنواع الجرائم المدنية التـي ذكـرتها فـي السطور السابقة، بحيث يمكن القول أن ملامح الإجرام المـادي فـي المديـنة هـي أظهر ما يميز هذا النوع من الإجرام. فهل هي ظـروف الحـياة في المدينة أم أن المدينة هي التي تجذب المجرم لتوفير هذا اللون من الإجرام المادي ؟

يجيـب أحـد المتخصصـين على هذا السؤال فيقول أن غلبة الطابع المادي على جريمة المدينة ترجع للعاملين معاً. فظروف الحياة بالمدينة تؤدي إلـى خلق طبقة من المجرمين بين سكانها، كما أن من بين هذه الظروف ما يجذب إليها بعض المجرمين لارتكاب جرائمهم في ظل ظروف صالحة. (٣)

ومـتفقاً مـع المصـدر السابق فأن (محمد البابلي) تحدث عن الحياة الاجتماعـية فـي المدينة وما تتميز به من (وفرة العناصر المثقفة – واتساع النشـاط التجاري والصناعي – وتشعب وسائل المعيشة – وشدة التنافس من أجل لقمة العيش)، وأن هذا كله يؤدي إلى اتجاه الأفكار نحو (المادة) والسعي إلـى رفع مستوى المعيشة والاستزادة من الكماليات وأسباب الترف، والإقبال علـى مجـالات اللهـو والعبث والفساد، وهذا كله يؤدي بدوره إلى ارتكاب الجرائم بدافع الجشع والطمع والشهوة ومخالفة الآداب.

وخلـص (البابلي) بعد عرضه لمظاهر الجريمة المدنية الى ان إجرام المدن يتسم بأحد ثلاثة طوابع (حب المادة – مخالفة الآداب العامة – الخروج على النظام).

وقـدم مـن أمثلة جرائم الطابع الاول (حب المادة) جرائم السرقة – التبديد – النصب – الإحتيال – التزوير – تقليد الأوراق المالية – التزييف – تـرويج العملـة الـزائفة – الإخـتلاس – الـتفالس – الرشوة – والإتجار بالمخدرات.

وكانـت أمـثلة جـرائم الطابع الثاني (مخالفة الآداب العامة) انتهاك الآداب كالفسـق، وهـتك العـرض بأنواعه، والزنا، والتحريض على الفسق والفعـل الفاضح، واحتراف البغاء، والسب والقذف، وانتهاك الشعائر الدينية، والتشرد أو التسول، وإدمان المخدرات والمسكرات.

أما أمثلة جرائم الطابع الثالث (الخروج على النظام) فكانت التظاهر، والـتجمهر، والإضراب، ومقاومة الحكام، وبعض جرائم الصحافة، والإجرام السياسي.

ويكــاد أن يرتبط العنصر المادي في إجرام المدينة بالتقدم في المدنية وأسـباب العمـران، بمعني انه كلما ازدادت المدنية وتطورت كلما أصبحت الجريمة اكثر ايغالا في المادية. (٤)

لذلــك فإن تطور الجريمة وعصريتها يرتبط ارتباطاً كبيراً بالمدينة، الأمر الذي يجعل حوادث المدينة ذات شكل خاص من حيث أساليب ارتكابها وتطورها.

خــذ (طابع الاحتراف) في جريمة المدينة والذي يتمثل في تخصص أفــراد من المجرمين بارتكاب الجريمة (كحرفة) يتعيشون منها ولا يتنازلون عــن حرفــتهم هــذه طوال حياتهم. وفي إطار الإحتراف يأتي (التخصص)، (والتشكيل العصابي).

وعلــى ذلــك فإن إجرام المدينة يتميز بطابع الإحتراف والتخصص. ويـبدو هــذا فـيما تكشف عنه التقارير من وجود متخصصين لفتح الخزائن الحديديــة، وآخــرون لسرقة المنازل عن طريق التسلق، وفريق ثالث لسرقة الدراجــات، والسيارات، وفرق لخطف المحافظ وحقائب السيدات، والنشل في أمكــنة الــزحام، وفرق للإحتيال وسلب الأموال بمختلف الطرق، وجماعات للإتجــار بالمخدرات، وجماعات لإدارة سوق الفجور والدعارة، ومجموعات للبلطجة والإبتزاز إلخ.

وفــيما يتعلق بالتخصص في البلطجة فإن سجلات الشرطة والمحاكم تكشــف عــن الشــكل البشع لهذا النوع من الجرائم المدنية فيما جاء في هذه السجلات من حوادث الاعتداء بالضرب المبرح أو تشويه الوجه أو إلقاء ماء الــنار علــى وجــوه وأجسام الضحايا، بل والقتل احياناً إذا ما أبدي الضحية رفضاً لدفع الإتاوة المطلوبة. (٥)

وعــن مصــادر القوي البشرية للجريمة المدنية أقول أن (المجرمين العائديــن) أي اصحاب السوابق المتعددة يشكلون مصدر التجنيد لأعضاء هذه التنظـيمات الإجرامـية في المدينة. ويؤكد المصدر الذي أنقل عنه أن الدليل علــى كــثرة انتشــار (العائديــن) في مدن (القاهرة والاسكندرية وبورسعيد والسويس) في الفترة ١٩٣٠ - ١٩٤٠ أن نصيب هذه المحافظات من جنايات (العــود للسرقة) لم يقل في أي سنة من هذه السنوات عن نصف مجموع ما يرتكب من ذلك النوع في كافة انحاء مصر، بل إنه كان يشكل نسبة ٥١,٣% بشكل متوسط وثابت. (٦)

وتكـاد أن تتفق أغلب الدراسات على أن أسباب الإجرام في المدينة تعود إلى عناصر ثلاثة :

١- إهمال تربية النشء. ٢- البطالة والتشرد. ٣- الآثار الحضارية.

فبالنسـبة للعنصـر الأول حـددت الكتابات المعاصرة عن الجريمة مـرجع ذلـك إلى ذلك الجيش الكبير من الأطفال الذين لا مأوي لهم (أطفال الشـوارع) والذيـن افـتقدوا الحياة العائلية نتيجة للخلافات العائلية وانفصال الزوجيـن. فهؤلاء الصغار لا يجدون سوي الطريق ملاذاً يعيشون فيه على التسـول دون أن يعملـوا، ثم ما يلبثون ان تتلقفهم أيدي المجرمين المحترفين ممـن تكلمـنا عـنهم فـي الحديـث عن المجرمين (العائدين)، فيجمعونهم ويـنظمونهم ويزيـنون لهم اكتساب لقمة العيش عن طريق ارتكاب الجرائم كالسرقة والنشل، أو جمع أعقاب السجائر أو التسول، ثم يعمدون بعد ذلك إلى تدريـبهم على إتقان أساليب أعمالهم غير المشروعة فيصبحون بمضي الوقت من محترفي الإجرام، ويتوالد على أيديهم أجيال وأجيال من مجرمي المدينة.

وبالنسـبة للعنصـر الثانـي فـإن المدينة بما توفره من سبل الترف والرفاهـية وفـرص العمـل تعتبر موقع جذب لسكان الأماكن الفقيرة الذين يـندفعون إلـيها بحثاً عن فرص العمل الشريف وغير الشريف. ومع نقص فـرص العمـل وتعـثر النازحيـن فإنهم يتعطلون، ثم ينضمون إلى جيوش المتشردين، فيتسولون ومنهم من يقبل العمل بالجريمة.

وكثـيراً مـا تجـذب ظروف المعيشة في المدينة أهل الريف الذين يكونـون قـد ضاقوا بالعمل في الحقل فيبادرون إلى النزوح إلى المدينة بحثاً عـن فـرص عمل افضل، فلا يجدون سوي فرص العمل المؤقتة كالعمارات تحـت الإنشاء أو المقاولات التي تنتهي بانتهاء العمل أو المصانع أو المنازل او المقاهـي او المحلات العامة التي تحتاج الى عمالة مؤقتة. وبعد أن يكون هـذا النازح قد وجد (بدروماً) أو (جراجاً) يستقر فيه ويتزوج وينجب أولادا، فإنه يفاجأ بانقطاع العمل. هنا يظهر شبح البطالة من جديد بعد تجربة العيش الطيب أثناء فرص العمل التي ضاعت.

ولا يجـد هؤلاء من حل سوي (الإنتظار) في المدينة لفرصة قد تجئ او لا تجـئ، وغالباً ما لا تأتي، فينتظرون وينتظرون، ويطول انتظارهم، ثم تضـطرهم الحاجـة الى محاولة البحث عن وسيلة للعيش، فلا يجدون سوي التسول أو الإشتغال بمهن أو حرف تافهة كبيع اوراق اليانصيب أو السلع أو الفاكهـة الرخيصـة، حتـي يقعون في سلك الجريمة، فمنهم من يشتغل ببيع المسـروقات، او الاشـتغال بتجارة المواد المخدرة او المهربة، او الإستئجار للاعـتداء علـى الغـير وابـتزاز الأموال او فرض الإتاوات على أصحاب

المقاهـــي والمحـــال العامة، أو العمل كبلطجية في أماكن عمل العاهرات أو أماكن الرقص والغناء واللهو.

وبمضـــي الوقت، ومع حمل هؤلاء النازحين لخصوماتهم ومنازعاتهم مـــن بلد المنشأ، فإنهم يعمدون اذا ما التقوا الى تصفية حساباتهم مع أعدائهم النازحيـــن معهم، فتكثر المشاجرات ويزداد الإجرام وتتصاعد أعداد الجرائم، وتـــزداد جـــرأتهم مـــع ازديـــاد أعدادهم، فيكونون التشكيلات العصابية التي تمـــارس الـــبلطجة بالســـيطرة علـــى المـــتاجر والملاهـــي ومنازل الدعارة و(مخانات) تدخين الحشيش.

يـــبقى العنصر الثالث وهو تأثير المدنية الحديثة على إجرام المدينة. وفـــي هذا المقام فإن من تناولوا هذه القضية ركزوا على أن المدنية يمكن أن تحدث تأثيرات سلبية في المجتمع بقدر ما تحدثه من تأثيرات إيجابية، هذا إذا توافـــرت ظروف مساعدة (كتفكك الروابط الأسرية – الإقتصار على التعليم دون التربية – إهمال الدين – تردي الآداب العامة الخ).

فمـــن مظاهـــر الحضـــارة التي تحدث تأثيرات سلبية على المجتمع (الإقـــبال علـــى حـــياة اللهـــو والتـــنطع) و (إدمان المخدرات والمشروبات الروحية).

لقد خلق انتشار دور اللهو والتسلية المتمثلة في المقاهي العامة ودور التمثـــيل وصـــالات الرقص والغناء (الكاباريهات) ومدارس الرقص وحلبات السباق ومحلات المراهنات ولعب القمار والنوادي السرية، خلق هذا كله بيئة صالحة لتربية فئات معينة من المجرمين الذين يناسبهم هذا المجال، فسرعان ما يكونون عصابات القوادة وتجارة المواد المخدرة ولعب القمار والبلطجة – وقـــد كان (شارع عماد الدين) خلال الفترة موضوع الدراسة أوضح مثال لما قدمته السطور السابقة. ولعل قضية البلطجة الشهيرة في عام ١٩٣٦ (الجناية ١٨٥٩ قســـم الأزبكـــية فـــي ١٩٣٦/٥/٢٢) والتـــي راحت ضحيتها إحدى الراقصـــات (الراقصـــة امتـــثال فوزي) على يد عصابة مكونة من عدد من الأفراد، تمثل نموذجاً جيداً لهذا النوع من النشاط الإجرامي في المدينة.

أمـــا إدمان الخمر وتعاطي المخدرات فإن كافة التقارير والأبحاث قد أثبتـــت تأثيرهما المباشر على ارتكاب وزيادة حجم الجريمة سواء ضد النفس أو المـــال نظـــراً لما يسببه تعاطي الخمر من أستعداد انفعالي وهياج وضعف للشعور بالمسئولية.

ولقد كان من آثار انتشار المدنية في مصر ظهور قضية إدمان المواد المخدرة.

ورغـم أن هناك فصلاً كاملاً يغطي قضية المخدرات في مصر في هـذه الدراسة، إلا أن هذا لا يمنع من الإشارة إلى أن المخدرات في النصف الأول مـن القـرن العشرين كانت قاصرة على تدخين الحشيش Cannabis Sativa والأفيون ومركباته (كالمنزول)، ثم ما لبثت أن تطورت إلى تعاطي الكوكايين والهيروبين والمورفين.

ولا يخفـي مـا تحدثه المخدرات من آثار مدمرة على الصحة بكافة مظاهـرها، أقلها إصابة العقل بالجنون. ولقد ثبت من إحصاء كان قد أجري فـي أربعينيات القرن العشرين على نزلاء مستشفى الأمراض العقلية بالقاهرة أن ٩٠% مـن المجرميـن المصـابين بأمراض عقلية كانوا في الأصل من مدمني المخدرات.

ولا أستطيع ان أنهي حديثي عن (تأثير المدنية الحديثة) على الجريمة فـي المديـنة دون الإشارة الى أثر بعض مظاهر هذه المدنية على الإجرام، وأعني بذلك الصحافة والسينما والمسرح، والمخترعات العلمية الحديثة.

ولست اقصد من الحديث عن هذه المظاهر الحديثة القول بأنها تساعد علـى الجـريمة، ولكني أقصد أنها يمكن ان تكون كذلك إذا أسئ استعمالها. فالصـحف عظيمة النفع اذا أحسن استخدامها فيما يفيد المجتمع، لكنها تتحول الـى ضرر شديد اذا ما تركت دون ضابط، فتدمر الاخلاق والقيم إذا وضعت فـي أيدي كتاب فاسدين يكتبون أو يزينون الفسق والرذيلة وانتهاك الأعراض والخـيانة الزوجـية واندفاع النساء والرجال إلى الفساد تحت مبرر الليبرالية والتحرر والأخذ بأسباب الحياة العصرية.

وهـذا نفـس مـا يمكن قوله عن المسرح والسينما، فتأثر المشاهدين وخاصـة الشـباب بما يعرض من أفلام هابطة أو مسرحيات رديئة يمكن أن يكون مدمراً للمجتمع.

وعـن المخترعات العلمية الحديثة فإني أقول أن هذه المخترعات – رغم الإيمان بفائدتها – قد احدثت ثورة في عالم الجريمة عندما استخدمت في فـتح الاقفال والخزائن دون إحداث صوت، وجلبت إلى عالم الجريمة جرائم جديـدة كتزيـيف العملة وطبع الأوراق المالية، وعمليات التزوير عن طريق إزالـة الكتابة او اعادة الكتابة المزالة أو إخفاء أو تغيير بصمات الأصابع، أو اسـتخدام السموم التي لا تترك اثراً يمكن كشفه في جثث القتلي باستخدام هذه السـموم، او القفـازات التي تحمل بصمات زائفة للتضليل، أو تغطية الوجه

لاخفـــاء معالمـــه لتصعيب عملية التعرف على الجاني إلخ... ما سيناقشه هذا الفصل بالتفصيل (٧)

ســـنأخذ (مديـــنة القاهرة) كدراسة حالة لجريمة المدينة في مصر في النصف الأول من القرن العشرين.

وفقاً لبيانات التقرير السنوي لبوليس مدينة القاهرة في عام ١٩٢٦ فقد كانت مساحة المدينة ١٩٠ كيلو متراً مربعاً، وعدد السكان ١,٠٥٨,٣٩١ نفسا وفقـــا لـــتعداد مـــارس ١٩٢٧. وكانت أكثر الجرائم شيوعاً في المدينة وفقاً للتخصـــص البوليسي المواجه هي جرائم السطو على المنازل وكسر الخزائن (ســـرقة)، وســـرقات الدراجات والسيارات (سرقة) وجرائم النشل والإحتيال (ســـرقة ونصـــب) وتعاطـــي وتجـــارة المخدرات، النشاط السياسي (حركة شيوعية)، جرائم القتل والإعتداء على النفس، وتزييف النقود.

وكانـــت تطبـــيقات قانون التشرد والإشتباه قد ادت إلى القبض على ١٣٦٣٧ متشـــرداً مقـــابل ١١٩٦٠ فـــي عام ١٩٢٥، وكان أكثر هؤلاء من (مـــنطقة الأزبكـــية). وضبط ٣٦٣٩ مشبوهاً مقابل ٢٨٦٣ في عام ١٩٢٥، وكان اكثر هؤلاء المشبوهين في (منطقة بولاق).

وهكـــذا فإن التقرير سجل منطقتي الأزبكية وبولاق كأكثر الأحياء في المدينة احتواءاً على متشردين ومشبوهين.

وضـــبط من المخدرات في ذلك العام ٢ كيلو جرام و ٢٨٧ جرام من الكوكايين – ٩ كيلو جرام و ٥٩٩ جرام من الهيروبين – ١٧٦ كيلو جرام و ٥٨٤ جـــرام مـــن الأفيون – ٢٢٩ كيلوجرام و ١٨١ جرام من الحشيش – ١٤٦ كـــيلو جـــرام و ٥٥٦ جرام من المنزول – و ٢١ كيلو جرام و ٨٢٢ جرام مواد مخدرة أخري.

ويكشـــف الجدول (١-٦) أعداد وأنواع الجنايات التي وقعت بالقاهرة فـــي الفـــترة ١٩١٣ – ١٩٢٦ عـــن إحراز جنايات (القتل) و (الشروع فيه) و(الســـرقة) و(الحـــريق العمـــد) و (هـــتك العرض) و (التزوير) و (العود) المراكـــز الأولـــي بيـــن الجـــنايات الأخـــرى كالضرب المفضي إلى الموت والشـــروع فـــي السرقة وتسميم الماشية أو الإضرار بها وتقليع المزروعات والرشوة والفسق والاغتصاب وتعطيل قطارات السكة الحديدية.

جدول (١-٦) اعداد وانواع الجنايات التي وقعت بمدينة القاهرة في المدة ١٩١٣ - ١٩٢٦(٨)

السنة	قتل	الشروع فيه	ضرب أفضى إلى موت	ضرب	سرقات	شروع في السرقة	حريق عمد	تسميم الماشية	تقليع الزراعات	الرشوة	التزوير	الفسق	هتك العرض	الاغتصاب	الاختلاس	تعطيل قطارات	عود	اخرى	الجملة
١٩١٣	٢٩	٥٢	٤	٢٠	٤١	٤	٣٢	١	١	١	٣٠	٣	٥٤	–	–	–	١٨١	٢٨	٤٨١
١٩١٤	٣٥	٤٦	٩	١٣	٥٧	١٣	٥٠	–	–	٣	٢٥	١٠	٤٣	–	–	–	٨٥	٣٩	٤٢٨
١٩١٥	٢٤	٢٩	٥	١١	٤٣	٢	٣٤	٣	–	٢	٤١	٧	٤٤	–	–	–	٨٦	٣١	٣٧٢
١٩١٦	٣٨	٣٤	٦	١٤	٢٦	٨	٣٣	٢	–	٣	٣٨	٩	٣٩	–	–	–	٧٥	٣٠	٣٥٥
١٩١٧	٣٢	٣٢	٦	١٣	١٧	١٠	١٠	–	٤	٤	٢٧	٣	٢٦	١٢	٧	–	٥١	١٥	٢٦٩
١٩١٨	٢٩	٣٥	٧	٣٤	٢٢	١	٢١	١	٢	١	٣٧	٤	٢٥	١٣	٣	١	٦٤	٣	٢٧٤
١٩١٩	٤٥	٥٤	١٢	١٠	٥٦	٩	٢٨	–	٢	٢	٢٥	٣	٢٠	٣	–	–	١١٣	١٠	٤٠٢
١٩٢٠	٥٧	٥١	١١	١١	٥٥	١١	٢٤	–	١	٣	٢٩	٤	٢٧	٩	١	١	١٦٨	٢٠	٤٨٣
١٩٢١	٥٢	٥٢	١٥	٨	٨٣	٨	٣٦	٣	٢	٢	٥٤	٥	٢٩	١١	٢	٢	١٣٣	١٥	٥١٩
١٩٢٢	٥٨	٤٦	١٣	١١	٧١	٢	٥٦	١	٢	١	٤٦	١	٣٣	٢٣	٥	٢	١٢٥	١٧	٥١٣
١٩٢٣	٧٦	٢٧	١٣	١٤	٦١	٣	٣٩	١	٣	–	٣٢	٩	٥٢	١٨	٥	٢	١٦٠	٢٢	٥٣٧
١٩٢٤	٥٦	٣٤	١٤	١٨	٤٧	٢	٣٧	٤	–	٢	٤٣	٨	٦٠	٢٠	٢	–	١١١	٢٩	٤٨٧
١٩٢٥	٤٩	٣٢	١٥	١٤	٥٣	٣	٣٩	١	٢	–	٤٢	٨	٤٨	١٧	٤	٣	٧٦	٢٤	٤٣٠
١٩٢٦	٦١	٤١	١٧	٢٣	٤١	٤	٣٣	–	–	٢	٤٢	٧	٦٠	١٥	٨	١	٦٧	١٦	٤٣٨

كمـــا يلاحظ أيضاً أن (جنايات السرقة) و (القتل) و(التزوير) و(هتك العرض) قد بدأت في التصاعد بدءاً من عام ١٩١٩، وأن عدد الجرائم قد زاد في ذلك العام زيادة كبيرة تعود الى الإضطراب الذي ساد المدينة وقت الثورة (٥٦ جناية سرقة في عام ١٩١٩ مقابل ٢٢ جناية في العام السابق ١٩١٨ و ٤٥ جناية قتل في عام ١٩١٩ مقابل ٢٩ جناية في العام السابق ١٩١٨).

فـــي السنوات العشر التالية (١٩٢٦ – ١٩٣٦) تحتل جنايات (القتل) و(الشـــروع فـــيه) و(السرقة) و(الحريق العمد) و(التزوير) و(هتك العرض) و(الإغتصـــاب) و(العود) المراكز الأولي في اعداد الجنايات في المدينة امام الـــتراجع والـــنقص في جنايات (الضرب المفضي إلى الموت) و (الضرب) و(الشـــروع فـــي السرقة) و(تسميم الماشية) و(تقليع المزروعات) و(الرشوة) و(الفسق) و(الاختلاس) و(تعطيل القطارات).

وتتمـــيز هـــذه الفـــترة – شأنها شأن الفترة السابقة – بارتفاع وتيرة الجـــنايات المخلة بالأمن العام ارتفاعاً ملحوظاً ، واقتران هذا بالإضطرابات السياســـية التـــي شـــهدها هذا العقد من القرن العشرين. فجنايات القتل دخلت ارقام الستينيات والسبعينيات بل والتسعينات (٦٤ في سنة ١٩٣٠)و (٧٢ في سنة ١٩٢٨) و (٧٧ في سنة ١٩٣٢) و (٩٢ في سنة ١٩٣٣) و(٩٦ في سنة ١٩٣٤). كذلك فإن جنايات السرقة شهدت ارتفاعاً في نفس السنوات (٧١ في ســـنة ١٩٢٩) و (٦٤ ســـنة ١٩٢٨) و (٥٣ سنة ١٩٣٤). وتفاقمت حوادث الحـــريق العمد في نفس العقد أيضاً، ففي سنة ١٩٢٨ بلغت (٥٥ جناية) وفي ســـنة ١٩٣١ كانت (٧٦ جناية)، أما جنايات العود فقد بلغت أعداداً رهيبة، إذ بلغـــت (٢٣٢) في عام ١٩٣١، و (٢٥٤) في عام ١٩٣٤ و (٢٩٣) في عام ١٩٣٥ بعـــد كانت لا تتجاوز (٦٧ جناية) في عام ١٩٢٦. والجدول (٢-٦) يعطي الصورة كاملة.

وســـجلت جنايات (التزوير) و(هتك العرض) و(الاغتصاب) معدلات عالـــية للغاية خلال هذا العقد، فقد بلغت جنايات هتك العرض في عام ١٩٣٦ (١١٢ جـــناية) مقابل (٦٠) جناية في عام ١٩٢٦، وبلغت جنايات الاغتصاب (٣١١) في عام ١٩٣٦ مقابل (١٥) في عام ١٩٢٦.

جدول (٢-٦) اعداد وانواع الجنايات التي وقعت بمدينة القاهرة في المدة ١٩٢٦ - ١٩٣٦(٩)

السنة	قتل	الشروع فيه	ضرب الفضي للموت	ضرب	سرقات	شروع في السرقة	حريق عمد	تسميم الماشية	تقليع الزراعات	الرشوة	التزوير	الفسق	هتك العرض	الاغتصاب	الاختلاس	تعطيل قطارات	عود	اخري	الجملة
١٩٢٦	٦١	٤١	١٧	٢٣	٤١	٤	٣٣	–	–	٢	٤٢	٧	٦٠	١٥	٨	١	٦٧	١٦	٤٣٨
١٩٢٧	٤٦	٣٨	١٤	٥٤	٤٩	٧	٣٨	–	٥	١	٥٢	٧	٥٧	٣٤	٦	٢	٨٠	١٧	٥٠٧
١٩٢٨	٧٢	٥٢	١٨	٤٤	٦٥	١٤	٥٥	–	٤	٣	٤١	١٢	٦٥	٣٥	٩	٦	٨٦	١٧	٥٩٨
١٩٢٩	٥٤	٤٢	٢٠	٣٠	٧١	١٢	٤٧	٣	٣	–	٦٥	١١	٨٨	٣٩	٧	٣	١٣٧	٢	٦٥٤
١٩٣٠	٦٤	٥١	٢٣	٣٩	٤٤	٩	٦٣	–	–	٢	٧٠	١٢	١١٢	٥٨	٦	٤	٦٩	١٧	٦٤٣
١٩٣١	٥٩	٥٦	١٦	٣٢	٣٣	٦	٧٦	٣	٥	٣	٦٢	١٥	٩٢	٩٣	٧	٨	٢٣٢	٢٣	٨٢١
١٩٣٢	٧٧	٣٦	١٧	٣٠	٣٨	١١	٦٣	٢	١	–	٥٨	٤	٧٢	١٢٩	٣	٦	١٨٠	٢٣	٧٤٧
١٩٣٣	٩٢	٥٣	٢٥	٤٥	٤٨	٧	٥٦	٤	١	–	٤٠	–	٨٩	١٥٠	٤	٣	٢٢٥	٣٧	٨٧٩
١٩٣٤	٩٦	٤٤	٢١	٤٤	٥٨	٦	٤١	–	–	–	٦٦	–	٧٤	١٧٠	٣	٣	٢٥٤	٢١	٩٠١
١٩٣٥	٧٨	٦٥	٢٩	٤٤	٤١	٣	٤٨	٢	٢	١	٨٠	–	٨٠	١٩٦	١	٢	٢٩٣	١٧	٩٧٩
١٩٣٦	٩٠	٨٥	٢٨	٥٥	٤٥	٩	٥٤	–	٣	١	٨٠	–	١١٢	٣١١	٥	٥	٢٨٦	١٨	١١٨٧

وعلــى نفس الوتيرة تتصاعد أر قام جنايات القتل والسرقة والتزوير والحــريق العمد وهتك العرض والاغتصاب في العقد ١٩٣٦ - ١٩٤٦، لكن التصــاعد هذه المــرة كان يتجاوز كل المعدلات السابقة، فجنايات القتل بلغت (١١٧) فــي عام ١٩٤٤، وجنايات السرقة بلغت (٢٦١) جناية في ذلك العام كــان نصــيب (الســرقات بالإكــراه) مــنها (٢٤١) جناية. وكانت جنايات الإغتصــاب (٣٦٩) في عام ١٩٣٧، وجنايات هتك العرض (١٢٣) في عام ١٩٤٠، وبلغت جنايات التزوير (١٣١) في عام (١٩٤٢). [١٠]

جدول (٣-٦) مقارنة تبين عدد ونوع الجنايات التي وقعت بمحافظة مصر في السنين ١٩٣٧-١٩٤٤(١٠)

السنة	قتل	الشروع فيه	ضرب أفضى للموت	ضرب	السرقة	شروع في السرقة	حريق عمد	تسميم الماشية	تقليع الزراعات	الرشوة	التزوير	هتك العرض / الفسق	الاغتصاب	الاختلاس	تعطيل قطارات	عود	اخري	الجملة
١٩٣٧	٨٤	٦٢	٢٠	٤٢	٤٥	٩	٥٤	–	٣	٢	١٠٦	١١٤	٣٦٩	١	٥	٢٥١	٢٠	١١٨٦
١٩٣٨	٨٧	٦٧	١١	٦٥	٥٠	٤	٤٧	١	–	–	٩٣	١٢١	٣٢٢	٣	٧	٣٥٨	٣٩	١٢٧٤
١٩٣٩	٧٨	٥٩	٢٢	٤٦	٦٦	٣	٤٨	١	١	١	١٣١	١٣٦	٣٣٨	٨	٦	٢٤٨	٣٩	١٢٢٨
١٩٤٠	٧٧	٥٩	١٨	٤٧	٥٣	٢	٣٧	–	١	٨	١١٤	١٢٣	٢٨٤	٩	٤	٢٢٧	٣٤	١١٠٣
١٩٤١	١٠٣	٦٢	٢٣	٣٨	٧٩	٩	٤٠	–	٢	٥	٨٤	٩٦	١٨٤	٥	٨	٢٠٣	٤٩	٩٩٠
١٩٤٢	١٠٩	٦١	٢٣	٤١	١٥٥	٩	٣٣	–	٣	٩	١٣١	٩٣	١٦٦	٨	٧	١٨٦	٢٥	١٠٥٨
١٩٤٣	١٢٤	٨٠	٢٥	٢٩	٢٤٤	١٤	٢٧	١	–	١٦	١٠٨	٨٣	١٩٧	٨	٧	١٩٤	٢٥	١١٨٢
١٩٤٤	١١٧	٩٠	٢٧	٣٠	٢٦١	١٠	٣٧	–	–	١٠	١٢٩	١١٥	٢٧٤	٢	٤	١٣٥	١٧	١٢٥٨

وهكـــذا فـــإن تحلـــيل المضـــمون في الإحصائيات السابقة يؤكد أن (الجـــريمة الماديـــة) و(جرائم الأخلاق) هما الطابع المميز للجريمة في مدينة القاهرة خلال الفترة موضوع الدراسة.

وقد يثور جدال حول هذا العرض بارتفاع أعداد (جريمة القتل) وهي جـــريمة يمكـــن أن تكون مادية كالسرقة المقترنة بالقتل، كما يمكن أن تكون جـــريمة انتقامـــية أو عاطفية وهو ما يبعدها عن الطابع المادي للجريمة في المدينة.

ويقتضـــي الرد العلمي على هذا الجدل الرجوع إلى (الباعث) في هذا النوع من الجرائم في مدينة القاهرة، فالغالبية العظمي من هذه الحوادث تكون بدايـــتها (مشـــادة كلامـــية) غير مبيته النية، وتحدث بين طرفي النزاع حول بعـــض مـــن أمـــور الحياة العادية ثم تتطور إلى تماسك بالأيدي يتطور إلى مشـــاجرة يستعمل فيها السلاح الأبيض (سكين – مطواة) فيصاب أحد طرفي النزاع او كليهما في مقتل دون ان يكون هناك أي (سبق إصرار او ترصد).

على أن اكثر المتهمين في مثل هذا النوع من الحوادث في المدينة هم مـــن (الأميـــن) أو (الملميـــن بالقراءة والكتابة فقط) أو (الباعة الجائلين) او (العمـــال) أو (المتعطلين)، كذلك فإن هذه الحوادث تتركز في الإحياء الشعبية فـــي المديـــنة (كشـــبرا) و(الســـاحل) و(روض الفرج) و(الوايلي) و(الخليفة) و(بولاق).

ويقتضـــي الإنصاف القول أن الدافع على ارتكاب جريمة القتل ليس هـــو ما ذكرناه في السطور السابقة فقط، فهناك (جرائم الثأر) التي تحدث في المديـــنة، والدافـــع فيها هنا ليس مادياً بالطبع. لكن هذا النوع من جرائم القتل يجـــد تفسير حدوثه في المدينة في الجذور الريفية التي أتي بها النازحين من الريف إلى المدينة، والذين احتفظوا بعاداتهم وتقاليدهم في المدينة التي نزحوا إليها. [١١]

وفـــي الحديـــث عـــن ارتفـــاع عدد الجرائم الأخلاقية (الفسق وهتك العـــرض والاغتصـــاب) فإن الظروف الاجتماعية والمؤثرات الحضارية في المديـــنة تلعـــب دوراً هاماً في وقوع هذه الجرائم، إلى جانب تزايد السكان والهجرة المستمرة إلى المدينة باعتبارها مركز جذب. [١٢]

إذا كـــان مـــا شـــرحته الصفحات السابقة هو محاولة لتحديد أشكال جـــريمة المديـــنة، فـــإن أهـــم ما يمكن أن يقال في هذا الصدد هو تميز هذه الجـــريمة (جريمة المدينة) بالتطور ومجاراة العصر والذكاء والتفكير البارع Intelligence .

تـــتحرك الجـــريمة في المدينة في مناخ خاص يساعد على التطوير والتحديـــث واســـتخدام العقل والبراعة. فهي تضم وسائل الحياة الحديثة من وســـائط نقـــل، مواصـــلات بأشكالها المتنوعة (سيارات - أتوبيس - ترام - مـــترو - تاكســـي - سيارات نقل)، كهرباء، مباني حديثة، نشاط اقتصادي، بنوك، ملاهي، حانات، مراقص ... الخ.....

وهـــي مركـــز الإشـــعاع الثقافـــي والمدني لباقي البلاد، ففيها التعليم والثقافة والاحتكاك بالثقافات الأخرى والنقل عن الآخرين، والسينما بما تقدمه من أفلام أوروبية وأمريكية تحمل الكثير من الأفكار والمعلومات.

وهـــي المقـــام الرئيســـي للجالـــيات الأجنبية بنشاطاتها في المرافق المخـــتلفة، الميكانيكا، إصلاح المعدات، التقنية وتطبيقاتها. وفي المدينة يحدث ذلك الاحتكاك الكبير بين أهل البلاد وبين المقيمين فيها من الأجانب. وحديثي هنا هو عن الاحتكاك الضار، فليس كل ما نأخذه عن الأجانب مفيد.

ولعل هذا الاحتكاك هو أعظم ما يمكن رصده في مجال تميز جريمة المدينة بسبب ما يحدثه من آثار تحاول هذه السطور أن ترصدها.

تميزت المدينة منذ أول القرن العشرين بدخول السيارة كوسيلة انتقال حديـــثة. وتعـــد السيارة من أكثر المنقولات المستهدفة في إطار السرقة نظراً لارتفـــاع قيمـــتها واطـــراد الـــزيادة في عددها، كما أن فيها ما يغري لص الســـيارات على سرقتها، فيها قطع غيار يمكن استخدامها في إصلاح سيارات لـــم تعد تستورد، وهي منقول يمكن تحريكه بسهولة إلى مكان آخر آمن حيث يجري تفكيكها وأخذ ما يحتاج إليه السوق منها دون خشية الضبط.

فـــإذا درسنا هذه الجريمة وهي جريمة مدينية تشتمل على العديد من الممـــيزات التي أشرت إليها في السطور السابقة، فإننا نستطيع أن نلاحظ أن مرتكـــب هـــذه الجـــريمة يتمتع بمواصفات معينة أهمها الإلمام التام بالقيادة والحـــركة الميكانيكـــية للســـيارة والدرايـــة الكافـــية بطرق تفكيك أجزائها، والتخصـــص النوعـــي. وهـــذه كلها صفات لم تكن تتوفر كثيراً أثناء الفترة موضـــوع الدراسة الا فيمن يحوزون خبرات خاصة في الميكانيكا والكهربا، وهي خبرات كان يحتكرها لفترة طويلة في النصف الأول من القرن العشرين الأجانـــب، وخاصـــة الإيطاليـــن والأرمـــن. وعـــنهم نقل المصريون هذه الخبـــرات.[١٣]

وتكشـــف نمـــاذج الحـــوادث عن نوعية المتهمين في هذا النوع من السرقة. ففي الجناية ٧٧ قسم مصر الجديدة سنة ١٩٤٤ كان المتهمان (عامل فمن يصلحون مواقد البترول والآخر ميكانيكي).[١٤]

وفـــي قضـــيتا الجنحتيـــن رقمي ٣٣٧٥ و ٣٧٦٢ قسم الوايلي سنة ١٩٤٤ كـــان أعضاء العصابة التي ارتكبت حادثي سرقة سيارتين، مؤلفة من كهربائييـــن وســـائق ســـيارة وصـــاحب ورشة لإصلاح السيارات وسمسار سيارات وعاطل وميكانيكي. (١٥)

وفـــي قضـــية الجـــنحة رقم ٤٩٦٤ قسم عابدين سنة ١٩٤٤ تشكلت العصـــابة التـــي ارتكبت الحادث من عامل لتصليح إطارات السيارات وتاجر إطارات وثلاثة ميكانيكيين ومنادي سيارات. (١٦)

بـــدأ تسجيل السرقة (عن طريق النشل) في مدينة القاهرة في اعقاب الحرب العالمية الأولي (السنوات ١٩١٨ – ١٩١٩) نتيجة للإحتكاك المباشر بيـــن بعض المصريين اللذين كانوا يعملون مع القوات البريطانية (يحتمل ان يكونـــوا من منتسبي فرق العمال المصرية (Egyptian labour Corps وزملائهـــم من القبارصة والمالطيين شركاءهم في العمل. وما لبث أن انتشر هـــذا الأسلوب في المدينة انتشاراً سريعاً، وأنشئت له المدارس لتعليم الصغار النشـــل وأســـاليبة وأنواعـــه، وأصـــبح جـــريمة متخصصـــة لهـــا قواعدها وتدريباتهـــا (١٧).

ولـــيس كـــل مـــن يعمـــل بالسرقة يصلح نشالاً. فالنشال يبدأ مجرماً صـــغيراً فيـــتلقفه كـــبار السن من أصحاب المهنة فيدربونه على فنون النشل ويراقـــبون نـــبوغه وذكائه واستعداده الشخصي. وقد ضبطت في القاهرة في الأربعينيات المبكرة بضع مدارس لتعليم الغلمان هذا النوع من الإجرام، وكان من بين المضبوطات في هذا الحادث (مانيكان) من الخشب المكسو بالقماش، وعـــلق عليه جاكتة خيطت فيها من الداخل عدة أجراس صغيرة حيث يدرب (الطلـــبة) الغلمـــان على إخراج حافظة النقود من جيبها الداخلي دون أن يدق أحـــد هـــذه الإجراس. كما كان التدريب يتضمن استخدام الموسى لقطع ورقة علـــى ســـطح مـــاء فـــي حوض دون ان يبتل وجهها. وبعد اجتياز المتدرب للتدريـــب يصحبه صبي أو زميل قديم لمرافقته وتدريبه على العمل تحت كل الظروف.

وقد بلغ التخصص في هذه الجريمة حد استخدام النشالين لمصطلحات معيـــنة لا يفهمهـــا سواهم للتفاهم اثناء العمل على مسرح الحوادث (١٨)، كما أنها جريمة دقيقة للغاية يبلغ التخصص فيها أقصي مدي وتحتاج من المشتغل بها إلى جبرة وتخصص.

ففـــيما يـــتعلق بالتخصص هناك المتخصصون في النشل في الأماكن العامـــة (دور الســـينما – أماكـــن اللهو – محلات البيع – مباني الشركات –

البنوك – المصالح الحكومية – المستشفيات – الحدائق والمتنزهات – الشوارع والميادين والسرادقات والأفراح والمآتم).

وهناك المتخصصون في الشنل في وسائل المواصلات (القطارات – المترو – الترام – عربات الأتوبيس). وهناك المتخصصون في النشل باستعمال اليد المجردة، والمتخصصون في النشل باستعمال الموس أو المشرط (الخ).

وفي داخل نوعي التخصص (الأماكن العامة – وسائل المواصلات) توجد تخصصات أخرى يبلغ عددها في التخصص الأول سبعة من أهمها وأغربها (النشل بطريق الولاية أي ادعاء النشال انه من الأولياء الصالحين الذين يباركون الأشياء التي يقدمها له الضحايا بعد اقتناعهم ببركاته، فيقوم النشال المدعي بتغيير النقود التي في المحافظ، بأوراق لا قيمة لها ثم يعيدها إلى ضحاياه مشترطاً عليهم ألا يفتحوها إلا بعد ساعات حتي لا تضيع البركة)، وطريقة (الثلاث ورقات) وهي طريقة يرتكبها ثلاثة أشخاص أو أكثر، فيجلس أحدهم على قارعة الطريق أو يجر عربة يد صغيرة وفي يديه ثلاث ورقات من أورق اللعب إحداها صورة (الولد أو البنت أو الشايب) ويلعب بها في خفة ومهارة مدعياً أن من يكشف الصورة يكسب مبلغاً ما، ويلتف حوله شركاؤه وكأنهم يلعبون ويكسبون حتي يقع الضحية من أحد المتفرجين الذي يخسر نقوده كلها، وفي النهاية يحضر شريك آخر مدعياً أنه من رجال البوليس السري فيفرق اللاعبين.

وأعتقد أن هذه الطريقة لا تستقيم مع طبيعة جريمة النشل، وإنما الأجدر أن تصنف تحت جريمة الاحتيال.

وفي مجال التخصص النوعي الثاني (النشل من وسائل المواصلات) هناك تخصصات النشل من الترام، والنشل من الأتوبيس، والنشل من القطارات. ويختلف هذا النوع من النشل عن النشل في الأماكن العامة في مشاركة العنصر النسائي. وأغلب النشل من وسائل المواصلات يتم وقت الصعود أو النزول حيث يكون الضحية في لهفة خشية تحرك وسيلة المواصلات، فينسي وهو في عجلته وانشغاله الحرص ولا يتنبه لمن تحاول نشله. وفرص النشالين في وسائل المواصلات هي مع الضحايا الوقوف دون الجالسين، وقرب الأبواب بينما تقل في الداخل.

وتتأثر جريمة النشل بعاملين رئيسيين، أحدهما شخصي وهو ما تحدثنا عنه في السطور السابقة، أما الثاني فهو عامل يرتبط بالظروف الطبيعية وتأثيرها على الأشخاص اللذين يرتادون الأماكن العامة (البرد – الحر – الرياح – الأمطار – طول النهار وقصره) وهو ما يعني أن النشل

جــريمة موســمية، بمعنـــي أن موسمها الملائم هو الشتاء حيث يتدثر الناس بالمعـــاطف والكوفــيات والبلوفرات والملابس الثقيلة. كل هذا يعوق إحساس الجلــد بالاحـــتكاك الـــناجم عن عملية النشل ويسهل مهمة النشال. والبرودة الشــديدة تدفع الناس إلى التماس الدفء فيندسون في زحام المواصلات هرباً مــن البرد والمطر. والنشل جريمة نهارية لأنه مع قصر النهار في الشتاء لا يــنام اغلـــب الناس ظهراً كما يحدث في الصيف بل يلتمسون سطوع الشمس فـــي فــترة مـــا بعد الظهر فتزداد فرص النشل، إذ أن هذه الجريمة جريمة زحامية أي لا تصلح إلا في الزحام. (١٩)

وزحامــية جريمة النشل تفرز ظاهرة هامة في مرتكبها، هي حرصه علـــى حســـن مظهـــره، فحســـن المظهر هو سبيل النشال إلى الإندساس في الأوســـاط الراقـــية دون أن يثير حوله أي شبهة. وقد اشتهر في القاهرة قبل الحـــرب العالمـــية الأولـــي (١٩١٤ – ١٩١٨) نوع من النشل كان يقوم به النشـــالون الأمريكـــيون والأوروبيون اللذين يغشون أماكن تجمع السياح في الحفـــلات الراقصـــة وأماكن السمر وشبابيك صرف التذاكر عند دور السينما حيث يرتدون ملابس سوداء فاخرة (ريد نجوت) وعلى رؤوسهم قبعات عالية ســـوداء ويـــتحلون بخواتم غالية الثمن وساعات وسلاسل ذهبية. وبفضل هذا المظهـــر الخـــادع يستطيع النشال أن ينشل ما يريد. وقد سمي هذا النوع من النشـــل (جيبســـيه). كـــان هـــذا النوع من النشالين يضع معطفه فوق الذراع اليســـري ويمـــد يـــده اليمني وبها النقود من فوق رؤوس الواقفين أمام شباك صرف التذاكر ملتصقاً بضحاياه متلطفاً للإيهام بأنه في عجلة، وفي أثناء هذه المـــناورة يمـــد يده اليسري المختفية تحت المعطف وينشل ما يريد. ويتكفل المظهر الجيد وحسن الازياء بإبعاد الشبهة عنه. (٢٠)

تـــتوفر في جريمة السرقة عن طريق النشل سمات غير قليلة من تلك الســـمات التي بدأت بها حديثي عن مميزات جريمة المدينة. فالذكاء والبراعة وســـرعة التفكير أمور أساسية فى جريمة النشل ويتميز بها النشال عن غيره مـــن المجرميـــن، وهـــى الجـــريمة الوحيدة التى يواجه فيها المجرم ضحيته ولايفصـــل بينهما إلا سنتيمترات قليلة، ويتقمص شخصيتان أو يمارس عملان فـــى وقت واحد، السلوك العادى كباقى الأشخاص الذين يندس بينهم، والنشل محـــاذراً ألا يضـــبط. كل هذا فى وقت واحد. لذلك لم يكن غريبا أن يصف المتخصصـــون هـــــــذه الجريمة بأنها من أعقد الجرائم، ويصفون مرتكبها بحدة الذكاء والبراعة. (٢١)

تنقســـم ســـرقة المـــتاجر إلـــى قسمين وفقا لأسلوب ارتكابها، فهناك حـــوادث الســـرقات الـــتى تقع على المحلات التجارية وقت إغلاقها، وهناك

الحوادث التى تقع فى أثناء تردد الجمهور عليها. وليس فى هذا النوع من السرقات ما يستدعى الإهتمام فهى تحدث بطريقة واحدة فحواها صرف اهتمام صاحب المتجر والبائع حتى يتمكن اللص فى غفلة من سرقة ما تصل إليه يده، فهى جريمة حيلة.

لكن ما يدخل فى إطار الجريمة المتطورة أو الجريمة التى تنفذ عن طريق التقنيات الحديثة هى جريمة سرقة المتاجر وقت إغلاقها.

ففى هذه الجريمة تستخدم المفاتيح المصطنعه، والمثقاب الكهربائى (الشنيور) لقطع الصاج المكون للباب، والمقص المخصص لقطع الصاج المتعرج الذى يصنع منه باب المتجر. وكل هذه معدات تحتاج من مستخدمها الى خبرات ودراية فنية معينة.

كذلك فإن هذا النوع من السرقات يحتاج الى سيارة لنقل المسروقات. هذا من حيث الإعداد الفنى.

أما من حيث توزيع العمل، فإن هذه الجريمة تحتاج إلى أكثر من شخص لتنفيذها: هناك من يراقب الطريق (الناضورجى)، وهناك من يلازم الفاعل أثناء عملية الكسر أو الفتح ويسمى (المقفلاتى) ودوره حماية الفاعل أثناء انشغاله بالعمل وإبعاد الشبهة عنه وتهيئة الفرصة أمامه للهرب، وهناك من ينتظر للمساعدة فى حمل المسروقات أو الخزائن الحديدية، وهناك المتخصص فى فتح الخزائن إذا كان الغرض هو سرقتها، وهناك سائق السيارة التى تحمل المسروقات. هو تشكيل عصابى بالمعنى المفهوم.

تأتى بعد ذلك قضية الحس العقلى أو الذكاء الإجرامى وهو القضية الرئيسية فى هذه الجريمة ومحور الحديث. أعنى بذلك مسألة مراقبة المنطقة للاطمئنان إلى إمكانية ارتكاب الجريمه بأمان. وهذه هى مهمه الرقيب (الناضورجى).

فى هذه الجزئية يقوم المختص من أفراد التشكيل العصابى بدراسة المنطقة جغرافيا ودراسة ظروف الأمن وعلى الأخص حالات الأفراد المكلفين بالحراسة (عسكرى الدورية أثناء الفترة موضوع الدراسة). وتحتاج هذه الأخيرة إلى قدرات عقلية عالية. وخير مثال على ذلك هو حادث الجناية ١٧٥٦ قسم السيدة زينب لسنة ١٩٤٨ والذى ضبطت فيه عصابة متخصصة فى سرقة المتاجر. فقد أظهر التحقيق أن العصابة لبثت تراقب (عسكرى الدورية) يومين متواليين فى تعرف عاداته وطباعه ومدى الفترة التى يستغرقها مروره فى دركه (المساحة المعين لحراستها من المنطقة). ونتيجة لهذا الدراسة الدقيقة بدأ اللصوص فى كسر المحل بمجرد أن أدار العسكرى ظهره إليه، ولم يستغرق عملهم أكثر من ثمانى دقائق. وقد بلغ من دقة

المراقبة والدراسة أنهم حينما ضبطوا بمعرفة الكمين الذى كان معدا لضبطهم من قبل، لم يكن عسكرى الدورية قد أقبل بعد من دورته. (٢٢)

معـدات تقنـية (شنيور أى مثقاب كهربائى – مقص قطع الصاج – سـيارة)، ذكاء عالي المستوى، وهى عناصر تؤكد صحة ما ذكرناه فى بداية الحديث عن مميزات الجريمة المدينية.

فى مجال التطوير الإجرامى فى المدينة هناك الكثير مما لا حصر له مـن المقتبس من الروايات والأفلام السينمائية والتى طبق الجانى ما قرأه أو شاهده فيها على ارض الواقع.

فى القضية رقم ١٧١٧ جنايات قسم عابدين لسنة ١٩٢٠ (شروع فى سـرقة بالإكراه) تنكر الجانى بقناع اسود صنع من ساق جورب نسائى طويل من النوع الذى كان يسمى فى ذلك الوقت من القرن (آجور). (٢٣)

وفـى القضية ٥٣٧ جنايات مصر الجديدة لسنة ١٩٣٧ إرتدى الجناة أقنعة وسرقوا مواشى المجنى عليهم.

وفى القضية ١٤٥٦جنايات قسم عابدين لسنة ١٩٣٧ (اعترض أربعة رجال يلبسون قناعات منهم ثلاثة مسلحون المجنى عليهم٠٠٠٠٠٠عمدوا إلى تخريب سيارتهما ثم أطلقوا العنان لسيارتهم ولاذوا بالفرار. (٢٤)

إذا نحن دققنا في الجرائم المذكورة فإننا سنلاحظ قاسما مشتركا بينها، هـو الحرفية المستوحاة من الأفلام الأوروبية والأمريكية التى كانت تعرض في دور السينما بالقاهرة. لصوص مقنعون يهاجمون المجني عليهم ويستولون علـى نقودهم، ويعطلون سيارتهم لإعاقتهم عن ملاحقتهم، ويستخدمون سيارة في الفرار بعد ارتكاب الجريمة. ولا يستطيع المرء أن يعلق على هذه الجرائم بأكثرمن كونها جرائم ذات طابع اوروبى اوأمريكى مستوحاة من السينما.(٢٥)

صورة أخرى من صور تطور الجريمة فى المدينة هي ظهور جرائم تزييف النقود وتزويرها .

ففى إطار تحول الاقتصاد المصرى الى النظام الرأسمالى فى النصف الـثانى من القرن التاسع عشر وما استتبع ذلك من نمو طبقة الرأسماليين من كبار متوسطى ملاك الأراضى المصريين والأجانب، وتزايد هجرة الأخيرين إلـى الـبلاد للإستثمار بكافة أشكاله وأنواعه. فى إطار هذا كله وعلى خلفيته بـدأت مصر تشهد نظما مالية جديدة تمثلت فى البنوك والمصارف التى بدأت خطواتهـا الأولـى فـى مصـر فى عام ١٨٩٩ عندما تأسس البنك الأهلى المصرى، وظهور أوراق البنوك لأول مرة فى البلاد بعد التصريح لهذا البنك بإصدارها. شارك المصريون أيضا فى هذا النشاط المالى بإنشاء (بنك مصر) فى عام ١٩٢٠.

وقد واكب هذا التطور الإقتصادى تطور إجرامي فحواه ظهور نوع جديد من الجرائم هو جرائم تزييف النقود وتزويرها. وكالعادة فقد كان النقل والإقتباس فى هذه الجريمة من أوروبا.

وتشير الأهرام فى عددها الصادر بتاريخ ١٩٢٥/٣/٣١ إلى ضبط مواطن مصرى باسم (عبد القادر) يرأس عصابة لتقليد ورق النقد من فئة الجنيه، وما تبين من التحقيق من أنه كان أحد اتباع مزيف أوروبى كبير باسم (كاندولياك) سبق ضبطه قبل ثلاثة سنوات فى منطقة المكس بضواحى الإسكندرية وهو يحوز مطبعة لأوراق النقد، وأن عصابة (عبد القادر) تتبع عصابة كبيرة تعمل بين مصر وأوربا، وأن (عبد القادر) كان يكثر السفر بين الأسكندرية (وتريستا) فى ايطاليا حيث يحضر أوراق النقد المقلدة ثم يُصرِّفها بواسطة شركائه وعملائه. كما تبين للجريدة اكتشاف معمل لأوراق النقد المصرية والإنجليزية فى تريستا. (٢٦)

وتزخر بعد ذلك تقارير بوليس القاهرة بحوادث تزييف النقود

- الجناية رقم ١٣٩ باب الشعرية سنة ١٩٣٢ تزييف نقود من النيكل فئة الخمس مليمات وضبط ١٧ قطعة مزيفة وقالب يستعمل للتزييف.
- الجناية رقم ٣٩١ قسم الموسكى تزييف نقود فضية من فئة العشرة والخمسة قروش وضبط القالب المستعمل فى التزييف. وكان المتهمون فى هذه القضية ثلاثة يونانيين ويهودى مصرى.
- الجناية رقم ٤٠٣ قسم الموسكى تزييف نقود فضية من فئة الخمسة والعشرة قروش بمعرفة أرمني.
- الجنايات أرقام ٥٠٩ قسم مصر الجديدة، و١٣٤٢ قسم بولاق، ١٠٣٣ قسم الجمالية و١٧٩٦ قسم شبرا، و١٢٩٤ قسم الجمالية لسنة ١٩٣٢.
- القبض على مزيف يدعى لبيب رفله فى ١٩٣٢/١٠/١٨ لتزييفه ورق بنكنوت من فئة الجنيه (من الصنف المرسوم عليه توت عنخ آمون) وضبط آلة الزنكوغراف والتصوير والكاميرات وغيرها من آلات التزييف. (٢٧)
- الجنايات ١٤٨٧ قسم شبرا لسنة ١٩٣٥، و ٢٠٩٩ قسم شبرا لسنة ١٩٣٥، و ٢٧٣٥ قسم الأزبكية لسنة ١٩٣٥، و٢٠٩٣ قسم الوايلى لسنة ١٩٣٥. (٢٨)

وتتوالى قضايا تزييف النقود على مدى سنوات ١٩٣٦ وما بعدها.

وإذا كان استخدام السيارات والمثاقيب الكهربائية ومقصات قطع الصاج كان تطويرا فى الجريمة فى بعض سنوات الفترة موضوع الدراسة،

فــإن أهــم تطــور فــى هــذا المقــام كان استخدام غاز الأوكسى-أسيتيلين oxyacetylene (جهاز القطع واللحام) فى كسر الخزائن فى البنوك والمحال الهامــة. ولعــل هــذا كان تطويرا كبيرا فى مجال الجريمة فى المدينة خلال الفترة موضوع الدراسة. (٢٩)

أما قمة التطور الناتج عن تأثير الإحتكاك بين الحضارات والثقافات، وأثر وجــود الجنسيات العديدة من الأجانب فى البلاد فى فترة الحرب الثانية (١٩٣٩-١٩٤٥)، فكــان مــا قدمته سنة ١٩٤٤ من نوع جديد من الجرائم تشــاركت فى تنفيذه تلك العناصر مجتمعة. كان ذلك هو (السطو المسلح على البــنوك). وفى الواقع فإن سجلات البوليس لم تسجل على مدى نصف القرن الذى تغطيه هذه الدراسة مثل هذا النوع من الجرائم.

ففــى يــوم ١٩٤٤/٥/١٨ وحوالى الساعة التاسعة والدقيقة الخامسة صــباحا دخــل ثلاثة أشخاص يرتدون الملابس الأوروبية فرع البنك الأهلى بمصــر الجديدة وهم مسلحون بالمسدسات فصوبوها إلى الموظفين والعملاء وســرقوا من أدراج الصراف مبلغ ٦٨١٠ جنيها ثم لاذوا بالفرار فى سيارة أمكن لأحد الشهود معرفة رقمها.

اســفر البحث المشترك بين بوليس القاهرة ومباحث البوليس الحربى البريطانى والأمريكى عن ضبط الجناة اللذين تبين أنهم :

١- الجندى فتحى سعيد ابو طالب الهارب من الجيش المصرى.
٢- الجندى جورج كاتسوس الهارب من الجيش اليونانى.
٣- الجندى بطروس ميشيل أرناؤطيس الهارب من الجيش اليونانى. (٣٠)

القضــية مــزيج مــن تفــاعل الحضارات، وتأثير الثقافة الأوروبية والأمريكــية الوافــدة فــى شــكل أفــلام سينمائية وروايات تنشرها المطابع والجــرائد. وأعــتقد ان هــذه الجــريمة قد تأثر مرتكبوها بأفلام العصابات الأمريكــية Gangster films الــتى غزت العالم فى الثلاثينيات والتى كان ابطالهــا فى ذلك الوقت جيمس كاجنى James Cagney وبول موني Paul Moni وإدوارد ج. روبنسون Edward G. Robinson . (٣١)

إن الإخــتلاف فــى شــكل وطبيعة وتطور الأشياء والحياة لايصنعه المكــان فقــط، وإنما يصنعه الزمان أيضا. وهذا يصدق على الجريمة. فقط فــإنى أقول ان الزمن كان يحدث تطويره وتجديده فى الجريمة شأنه فى ذلك شــأن سائر المفردات الإقتصادية والإجتماعية، ولكن هذا التطوير كان يمس جريمة المدينة فقط، فجريمة المدينة متطورة متجددة متأثرة بمرور الوقت بما يتضمنه من تغيرات ثقافية واجتماعية وحضارية واقتصادية. (٣٢)

هوامش الفصل السادس

* يقصد بالجريمة المدنية، الجريمة التي ترتكب في المدينة والتي سمتها بعض المصادر Crime Urbane تمييزاً لها عن الجريمة الريفية Crime Rurale.

- محمد البابلي بك (الإجرام في مصر، اسبابه وطرق علاجه) – مرجع سبق ذكره – ص ١٥١ – ٢١٠.

(١) محمد خيري محمد علي (الريف والحضر وظاهرة الجريمة : دراسة نظرية ميدانية) – القاهرة – دار النهضة العربية – ١٩٦٥ – ص ٣٨ – في عمل نادي عبدالغفار (الجريمة في الريف المصري) – مرجع سبق ذكره – ص ١٦ حاشية ٤١، وكذلك حاشية ٣٩، ٤٠.

(٢) محمد البابلي (الإجرام في مصر) – مرجع سبق ذكره – ص ١٥١.

(٣) الرائد/ محمد نبوي اسماعيل (عوامل الإجرام المشتركة بين العاصمة وضواحيها) – مجلة الأمن العام – العدد ١٤ – يوليو ١٩٦١ – ص ٣٣ – ٤٠.

(٤) محمد البابلي (الإجرام في مصر) – مرجع سبق ذكره – ص ١٥٠ – ١٥٢.

(٥) عبدالوهاب بكر (مجتمع القاهرة السري ١٩٠٠ – ١٩٥١) – العربي للنشر والتوزيع – القاهرة – ٢٠٠٠ – ص ٩١ – ١٠٣.

(٦) محمد البابلي (الإجرام في مصر) – مرجع سبق ذكره – ص ١٥٦ – ١٥٧.

(٧) محمد البابلي (الإجرام في مصر) – مرجع سبق ذكره – ص ١٥١ – ١٨٤.

- القائمقام مرقص فهمي (إقتراحات القائمقام مرقص فهمي المفتش ببوليس مدينة مصر في تحسين حالة الأمن العام وأقلام المباحث الجنائية بالمدن والأقاليم وإصلاح حال ضباط ورجال البوليس) – مرجع سبق ذكره – مواضع متفرقة.

- اليوزباشي محمد متبولي صفا (الأمن العام بحث في علله وعلاجها) – مرجع سبق ذكره – مواضع متفرقة.

(٨) وزارة الداخلية – بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لسنة ١٩٢٦ – المطبعة الأميرية – القاهرة – ١٩٢٧.

(٩) وزارة الداخلية – بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لسنة ١٩٣٦ – المطبعة الأميرية – القاهرة – ١٩٣٧.

(١٠) وزارة الداخلية – بوليس مدينة القاهرة –التقرير السنوي لسنة ١٩٤٤ – انظر الجدول (٣).

(١١) الرائد (سالم على هيكل) (مظاهر الإجرام في محافظة القاهرة) – مجلة الأمن العام – العدد ٢٠ – يناير ١٩٦٣ – ص ٩١ – ٩٧.

(١٢) مظاهر الإجرام في محافظة القاهرة – مرجع سبق ذكره.

(١٣) مجلة الأمن العام – العدد ٢٠ – يناير ١٩٦٣ (سرقات السيارات) – للمقدم أحمد كمال الديب.

-اليوزباشـــي صالح زكي (اساليب الإجرام في مصر وطرق الوقاية منها ووسائل منعها) ط ١ - القاهرة - ١٩٣٩ - ١٩٤٠ - ص ٤٣ - ٤٤.

(١٤) بوليس مدينة القاهرة - التقرير السنوي لسنة ١٩٤٤ - مرجع سبق ذكره.

(١٥) نفسه.

(١٦) نفسه.

(١٧) ليس معني هذا ان عام ١٩١٨ هو بداية ظهور جريمة النشل في مصر - فقد ذكرنا فـــي الفصل الخامس حوادث للنشل جرت في عام ١٩٠٢ - راجع الحاشية ٢٨ من الفصل الخامس.

(١٨) مـــن ذلـــك تســـمية قلم الحبر بالصباع، المحفظة = الواحدة - الساعة = ترمسة - الجنـــيه = زاهدب - العشرة قروش = عنترة - الخمسة قروش = بشتك - المجني علـــيه = العـــم - النشـــال = المعلم - رجل البوليس = بزارجية - جيب السروال الداخلـــي = الحساس - جيب الجاكتة الداخلي = القلبه - جيب الجاكته الخارجي = ســـقط - المجني عليه متنبه = العم هارش - إسرق الرجل = إملأ من العم - افتح الشنطة = فرقع القطة - اقطع الجيب بالموس = مخ.

- مجلة الأمن العام - العدد ٥ - ابريل ١٩٥٩ (النشل .... اساليبه ومواسمه في مدينة القاهرة) - للبكباشي حسين محمد علي.

(١٩) المصدر نفسه.

(٢٠) الهيدكونســـتابل ألكســـندر بورجـــزانو رئيس فرقة البوليس السري المعينة لضبط النشـــالين بمحافظـــة مصر (أسرار النشالين وما يتخذ لمكافحتهم) - مطبعة مصر ١٩٣١

- وقـــد قدم هذا الإيطالي في كتابه هذا الفريد من نوعه بعض مصطلحات النشالين اختلفت عن تلك التي وردت في المرجع السابق. فقد قال ان الجيب الداخلي للجاكته كـــان يسمي عند النشالين (القلبه) أما الجيب الخارجي للقفطان فكان يسمي (الشل). وكـــان النشـــال يســـمي (المـــارك) أو (المعلـــم) أو (السهريجي) وبلغه القرويين (الشروشـــوطي). وكان الشرطي السري يسمي (الغرمه او القواس او اليازرجي)، وأمـــا الضـــحية فكـــان اسمه (الأوسطي جمعه او الأوسطي سيد أو العامي) وبلغة القرويـــن (المنســـي). وتسمي حافظة النقود عندهم (الواحدة) ومحطة الترام (مرام السبلي) والجنيه (حته) والريال (مشط).

(٢١) أسرار النشالين - مرجع سبق ذكره - مواضع متفرقة.

(٢٢) مجلـــة الأمـــن العام - العدد ٣ - ١٩٥٨ (أساليب اللصوص في سرقة المتاجر) - للبكباشي حسين محمد علي.

(٢٣) القائمـــام دوجـــلاس بـــيكر بك وآخرون (المباحث الجنائية على الطريقة الإنجليزية M.O). الطبعة الأولي - يناير ١٩٢٦ - ص ٨١.

(٢٤) وزارة الداخلـــية - بوليس مدينة القاهرة - التقرير السنوي لسنة ١٩٣٧ - المطبعة الأميرية ببولاق - ١٩٣٨.

(٢٥) القائمام مرقص فهمي (اقتراحات القائمام مرقص فهمي المفتش ببوليس مدينة مصر فـي تحسين حالة الأمن العام وأقلام المباحث الجنائية بالمدن وإصلاح حال ضباط ورجال البوليس – القاهرة – ١٩٣٧ – ص ١٥ وما بعدها.

(٢٦) الأهرام – ٢٠٠١/٧/١٩ – (صفحة الحوادث) ليونان لبيب رزق – الحلقة ٣٩٩ – ديوان الحياة المعاصرة.

(٢٧) وزارة الداخلـية – بوليس مدينةالقاهرة – التقرير السنوي لسنة ١٩٣٢ – المطبعة الأميرية ببولاق – سنة ١٩٣٣.

(٢٨) المملكة المصرية – وزارة الداخلية – بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لسنة ١٩٣٥ – المطبعة الأميرية – ببولاق – ١٩٣٦.

(٢٩) وزارة الداخلـية – بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لسنتي ١٩٤٢ ، ١٩٤٣ – المطعـة الأمـيرية بالقاهـرة – ١٩٤٤ (قضية الجنحة رقم ١٧٦٠ قسم الدرب الأحمر سنة ١٩٤٣).

(٣٠) وزارة الداخلـية – بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لسنة ١٩٤٤ – المطبعة الأمـيرية بالقاهـرة – ١٩٤٤ (قضـية الجناية العسكرية رقم ١٠٦٥ قسم مصر الجديدة سنة ١٩٤٤).

(٣١) Lexicon Universal Encyclopedia-Vol.8-(History of film),pp,80-86

(٣٢) حول تأثير الزمان في تطور الجريمة وتجددها – راجع :

– يونـان لبيـب رزق (صفحة الحوادث) سلسلة ديوان الحياة المعاصرة – الحلقة ٣٩٩ – الأهرام – ٢٠٠١/٧/١٩.

الفصل السابع

خصائص الجريمة الريفية

مثلما وقع الاختلاف في تحديد مفهوم المدينة في الفصل السابق، فإن الاختلاف يقع أيضاً في تحديد تعريف معين للريف.

فقد تعددت الاجتهادات في تعريف الريف وساكنوه بين قائل بأنه هو أي بقعة في مصر عدا المحافظات وبنادر أو عواصم المديريات، وقائل بنوعيه النشاط كمعيار للتفرقة بين الريف والمدينة، أي أنه اذا كان النشاط السائد هو الزراعة وما يستتبعها فإن المكان يقع تحت تصنيف الريف ومن ثم فإن الجريمة التي تقع فيه تصبح جريمة ريفية.

وهناك من فرق بين جريمة الوجه البحري وجريمة الوجه القبلي عند استخدام تعبير (الريف) للدلالة على الوجه البحري كله في مواجهة تعبير (الصعيد) للدلالة على الوجه القبلي.

وهناك من اتخذ العوامل الثقافية (درجة التجانس بين الأفراد – العلاقات غير المباشرة – تقسيم العمل) معياراً للتمييز بين المدينة والريف، رغم صعوبة أجراء القياس الكمي في هذه العوامل بدرجة كافية من الدقة.

وهناك من قال بأن مفهوما الريف والحضر لا يدلان على موجودين منفصلين ولكنهما عبارة عن (متصل في احد طرفيه أولي درجات الحياة الريفية وفي الطرف الآخر اقصي تطور للحياة الحضرية). [١]

ولقد كان من أبلغ ما قيل في شأن التمييز بين المدينة والريف ذلك الرأي الذي قال بأنه ليس صحيحاً أن المسافة بين القاهرة (وهي مدينة) وبين قرية ما في الوجه البحري أو القبلي هي (كذا) كيلو متراً يمكن قطعها في (كذا ساعة)، فإن الانتقال بين الجهتين وإن كان يمكن بلوغه بمقياس الزمن، لكن (الإختلاف) بين حياة القاهرة وحياة (القرية) واسعة بالقدر الذي يحيل المرء الى (حالة زمنية) أخري، وبالدرجة التي ترغم الباحث على قياس بعد المسافات ليس بوحدات الأطوال، وإنما بقياسات اجتماعية وحضارية (وحداتها) و (مفرداتها) هي الصحة والتعليم وغيرهما. وداخل هذا الإطار الكبير الذي يحدد فارق النمو الواسع بين القاهرة كمدينة وبين (مجتمع الفلاحين) يمكن التعرف على الحياة الحقيقية للريف المصري ومعرفة الآلية التي تتشكل بها تفاصيل هذا الريف. [٢]

وإذا كان التمييز الصحيح – عندي على الأقل – بين المدينة والريف هـو الصحة والتعليم، فإننا بهذا نقترب من القضية الرئيسية ثلاثية الابعاد في مصر (الفقر والجهل والمرض).

هـذا الـثالوث – كما يتفق الجميع – هو السمة الرئيسية او الظاهرة الأكثر وضوحاً في تاريخ مصر الاجتماعي.

وإذا كانت الفصول السابقة قد ناقشت أبعاد قضية الفقر، فإن هذا شمل أحـوال الفلاح المصري والتركيبة الاجتماعية التي عاشتها – ولاتزال تعيشها – القـرية المصـرية ، والتي تمثلت في التوزيع السيئ للثروة الزراعية الذي أوجـد ملاكـاً كـباراً، وملاكـاً متوسطين، وملاكاً صغاراً ومعدمين وعمال ريفيين.

ولقد ركزت الأدبيات التي ناقشت قضية الريف المصري على مسألة (الجهـل) باعتـبارها أحـد الأسباب الرئيسية للجريمة في الريف. لكن هذه الأدبـيات لم تكن تعني الجهل بالقراءة والكتابة هنا، ولكنه "الفشل في التوافق مع متطلبات مجتمع ودولة حديثة".

"The failure to meet the demands of a modern society and state". (٣)

علـى خلفية الفقر والجهل والمرض يناقش هذا الفصل شكل الجريمة وطبيعـتها وخصائصها. على أنه ينبغي التنبيه بداءة إلى أن مقارنة الجريمة فـي المجـتمع الريفي بالجريمة في المدينة أمر ينبغي أن يؤخذ بحذر شديد، فالـريف من الوجهة الطبيعية وحياة الريف من الوجهة الاجتماعية وما تتركه الطبيعة والمجتمع للأفراد من طابع خاص وما له من نشاط اقتصادي محدود إلـى جانـب تأثـير العادات والتقاليد ... كل ذلك يجعل من نتاج الريف من الجريمة شيئا يغاير ما تنتجه المدينة منها.

وأول ما يتبادر الى الذهن بعد وضع ما ورد في السطور السابقة في الإعتـبار هـو السؤال عن دوافع الجريمة السائدة في الريف ؟ هل هو الدافع المـادي (الكسـب وطلب المال Cupidité) أم الصبغة الإنتقامية التي ترمي إلى (الإيذاء) و (الاعتداء). (٤)

وعلـى ضـوء الإجابة على هذا السؤال تتحدد سمة الإجرام الريفي الذي نحن بصدده. وتكشف الاحصائيات في البداية عن نوع الجريمة الريفية، فهـي تكـاد أن تـتحدد فـي جرائم (القتل للثأر) و(الحريق العمد) و(تسميم الماشـية) (اتـلاف المزروعات) و (الخطف) و (سرقة المواشي) و (تعطيل القطارات) و (التبديد والإغتصاب).

وباستقراء الطابع العام لهذه الجرائم فاننا نستطيع أن نحدد بسهولة أن (الإنتقام) هو القاسم المشترك بينها، ومن ثم يمكن أن نخلص إلى ان (الإجرام الانتقامـــي) هـــو الطابع الذي يميز الجريمة في الريف على خلاف (الإجرام المادي) الذي هو طابع الجريمة في المدينة.

والطـــابع الإنتقامي واضح في هذه الجرائم تماماً، فالحريق هو إتلاف لأشـــياء مملوكـــة للطـــرف المعـــتدي على أملاكه، وهدفه (أي الحريق) هو حـــرمانه مـــن شئ ثمين وذو قيمة مادية، وغالباً ما يكون هذا الشئ (ساقية). والمعـــروف ان الســـاقية تقوم بدور رئيسي في ري الزراعات، ولا يخفي أن (الماء وري الأرض) هما أساس حياة الفلاح.

وحـــرق الأقطان من جرائم الحريق الشائعة في الريف، والتي ترمي إلـــى حـــرمان المجنـــي عليه من محصول ثمين وغال. وغالباً ما يتم حرق محاصـــيل الأقطان في أماكن تشوينها، أو في الحقل عن طريق إطلاق قطة ربـــط فـــي ذيلها قطعة من القطن أو القماش الذي أشعلت فيه النيران. وعند جـــري القطة في الحقل تخلصا من النيران فإن هذه النيران تمسك بالمحصول وتحرقه.

ويبيـــن الجـــدول الآتي جملة جنايات الحريق العمد خلال أحد أعوام العقـــد التالي لفترة الدراسة وفق الدوافع لارتكابها، بحسبان أن بعد الإحصاء عشر سنوات عن فترة البحث لا يغير كثيراً من الأمر.

جدول (١-٧): جرائم الحريق العمد خلال عام١٩٦١ (وفق الدوافع لارتكابها)(٥)

الـــــــدافــــــــع	العدد
الضغينة	١٠٢
نزاع على أرض	١٧
الأخذ بالثأر	١٢
نزاع عائلي	٨
استفزاز وقتي	٧
نزاع على ري	٤
أسباب عاطفية	٤
التخلص من التنافس على عمدية أو وظيفة	٣
تسهيل ارتكاب جناية سرقة	٢
الطمع في ميراث	١
التخلص من التنافس على خفارة	١

الدافع	العدد
دوافع أخرى	٣
دوافع مجهولة	٣٤
الجملة	١٩٨

ويكشف تحليل المضمون عن غلبة الدوافع الانتقامية على أي دوافع أخري، فكل الدوافع كما يري القارئ الكريم دوافع انتقامية.

وتكاد أن تكون (الأمية) هي الصفة الغالبة على مرتكبي جريمة الحريق العمد، فمن بين ٣٠٧ جناية من هذا النوع في عام ١٩٦١ كان الجناة من الأميين (٢٤٦). [٦]

وقد كشف جدول عن هذا النوع من الجنايات (حسب مهن الجناة) عن أن هذه الجريمة ريفية تماماً. فمن بين ٣٠٧ جناية حريق عمد ارتكبت في عام ١٩٦١ كان نصيب أهل الريف (٢٢٢) جناية، وتوزع الباقي بين (أرباب حرف) و (خفراء) و (عاطلون) و (طلبة) و (موظفو حكومة) و (رجال جيش) و (شيخ بلد واحد) و (موظف شركات واحد) و (سائق واحد) و (إناث). [٧]

تمثل جرائم القتل والشروع فيه نسبة تراوحت خلال الفترة ١٩١٠ – ١٩٦١ بين ٢٩% و ٤٦% من مجموع الجنايات التي كانت ترتكب سنوياً. وهذا يعني أن جريمة القتل كانت تقترب أحياناً من نصف عدد الجنايات المرتكبة في العام. بكلمات أخرى فإن جريمة القتل كانت تمثل (الكتلة الإجرامية) في مصر على مدي الفترة موضوع الدراسة. وفي إطار ذلك فقد مثلت جرائم (القتل للثأر) وهي ما تعنينا ما دمنا نتحدث عن الجرائم الانتقامية – ثلث جرائم القتل والشروع فيه بصفة عامة.

تنتشر جرائم الثأر في المناطق الريفية وفي محافظات الوجه القبلي وعلى الخصوص محافظة أسيوط التي بلغت نسبة جرائم (القتل للثأر) في خمسينيات القرن العشرين فيها ما يقرب من ٢٢% من مجموع جرائم القتل للثأر في مصر كلها.

وفي الدراسة التي أجراها المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية [٨]، عُرِفَ الثأر بأنه (قيام جماعة أو فرد في جماعة، يرتبط افرادها بروابط قوية – هي روابط دم غالباً، أو روابط مصالح في بعض الاحيان – بالقصاص من جماعة اخري قام احد – او بعض – أفرادها بإحداث ضرر بأفراد الجماعة الأولي).

وفـــي تعريف آخر (هو العادة التي تفرض على أقرب الناس الى أي شـــخص يقـــتل، الإنتقام له من القاتل. ثم تطور من كونه إلزاما لأقرب الناس إلى القتيل فأصبح لزاماً على جماعته كلها).

ويحقــق الـــثأر في مصر نوعاً من توازن القوي بين طرفين أو عدة أطراف، فهو وسيلة من وسائل الضبط الاجتماعي.

ويلاحـــظ أن رد فعل الطرف المتضرر لا يكون مجرد انتقام لكرامة أهينت أو لشعور جُرح يمكن أن يرضيهما التعويض أيا كان شكله، وإنما هو (قصـــاص مرســـوم) يـــتجه إلى إيقاع الضرر بالجماعة المعتدية أو بجماعة المعـــتدي بما يعادل الضرر الذي سببته للجماعه المعتدي عليها، فينتقص من إفـــرادها فـــي عددهم ومكانتهم، أو من ممتلكاتها في نوعها ومقدارها، بالقدر الذي يحرمها من التفوق الذي اكتسبته نتيجة العدوان. (٩)

والحديـــث عن غرابة وجود نظام الثأر في وقت زالت فيه الظروف التـــي ظهـــر فيها بعد قيام السلطة المركزية القوية والعادلة، ووجود القانون الذي ينظم علاقات الناس بعضهم ببعض، وقيام جهاز قضائي يفض ما ينشب بيـــن الـــناس من نزاعات، ووجود جهاز شرطة قادر وغير متحيز، أقول أن الحديـــث عن ذلك يقود إلى ضرورة التعمق في فهم الظروف الاجتماعية في المناطق التي تنتشر فيها هذه الظاهرة (الثأر). فهذه المناطق رغم أنها تخضع لســلطات الحكومـــة المركزية، إلا أنها تعيش في عزلة جغرافية واجتماعية ونفســـية عـــن الاتجاهات الأساسية لحضارة المجتمع الكبير(١٠)، وهذا يتسق تمامـــاً مـــع مـــا قلناه في السطور السابقة عن الفشل في التوافق مع متطلبات مجتمع ودولة حديثة.

نأتي إلى جريمة (الخطف).

تعـــد جريمة الخطف من زاوية علم الإجرام من الجرائم ذات الطابع الخـــاص الذي تبدو فيه ملامح (الإجرام الانتقامي) الذي يتميز به الريف عن الحضـــر كما ذكرنا آنفاً.(١١) فجرائم الخطف التي ترتكب لدافع الثأر تعد من قبـــيل الإجرام الإنتقامي، ومع هذا فإن الخطف بقصد الحصول على الفدية – وهـــو نوع من الإجرام الذي ينتشر في صعيد مصر – هو إجرام مادي، لكن (محمـــد البابلـــي) يصنف الإجرام المادي هذا إجراماً انتقامياً دافعه الضغينة والخصـــومة وليس الطمع وحب كسب المال. وبرر (البابلي) تصنيفه هذا بأن (الريفي) كثيراً ما يتخذ (السرقة) أداة للانتقام، وقياساً على ذلك – وهذا القول لـــي – فـــإن الخطف بقصد الحصول على فدية يمكن أن يدخل في تصنيف الجرائم ذات الدافع الانتقامي. (١٢)

وجـــريمة (الخطــف) جريمة ريفية تماما يندر أن تحدث في المدينة، يســاعد علـــى ذلك الظروف الجغرافية لبعض مناطق الريف التي تنتشر فيها هذه الجريمة كمحافظة قنا.

جـدول(٢- ٧): توزيع جرائم جنايات الخطف التي وقعت خلال عام ١٩٥٨ موزعة على المحافظات. [١٣]

المحافظة	العدد	المحافظة	العدد
القاهرة	٤	الدقهلية	–
الإسكندرية	١	القليوبية	١
القناة	١	الجيزة	–
السويس	–	بني سويف	١
دمياط	–	الفيوم	–
الغربية	٢	المنيا	٥
كفر الشيخ	–	اسيوط	٣
المنوفية	–	سوهاج	٩
البحيرة	١	قنا	٢٢
–	–	اسوان	١
		المجموع	٥١

ويكشـــف الجدول عن استئثار محافظات المنيا وأسيوط وسوهاج وقنا بعـــدد (٣٩) جـــناية مـــن المجموع الكلي لجنايات الخطف في عام ١٩٥١، وانفردت محافظة (قنا) وحدها بعدد (٢٢ جناية) من هذا الرقم.

ومرة أخري ينفرد الفلاحون بالنصيب الأكبر من توزيع المتهمين في هـــذه الجريمة، ففي توزيع المتهمين في جرائم الخطف في محافظة قنا خلال عـــام ١٩٥٨ كـــان عدد المتهمين المشتغلين بالزراعة (مزارعين) هو (٦١) متهماً من مجموع المتهمين في جنايات الخطف في ذلك العام وعددهم (٦٧) فرداً. [١٤]

وتأتـــي (الضـــغينة) كدافع على ارتكاب جريمة الخطف في المركز الثالث بعد (الحصول على المال) و (الدوافع الأخري). [١٥]

ومع هذا فإن (محمد البابلي) يقول أن الحصول على المال كدافع في الجـــرائم الماديـــة فـــي الـــريف كثيراً ما يداخله الانتقام كأن يحرض أحدهم

عصابة متخصصة على خطف ابن غريمه للإنتقام منه، فيشفي هو غل قلبه، وتستفيد العصابة من الدية التي تحصل عليها من أهل المخطوف. [١٦]

وتأتي جريمة سرقة الماشية او إعدامها من أبرز جرائم الريف والتي يكاد أن ينفرد بها هذا الجزء من البلاد تماماً.

ويأتـــي هذا على خلفية ما تمثله الزراعة في مصر من أهمية كقطاع مـــن قطاعـــات الإنتاج بما تساهم به بما يقرب من ٣٥% من الدخل القومي، ومـــا تقدمـــه في مجال تحقيق برامج التنمية في القطاعات الأخري للإقتصاد القومـــي. ويمثل الإنتاج الحيواني (لحوم وألبان وصوف) ما قيمته نحو ٢٠% من جملة الإنتاج وفق تقارير (مصلحة الاقتصاد الزراعي) عن الدخل الأهلي من القطاع الزراعي في الخمسينيات من القرن العشرين.

وقـــد قدرت هذه المصلحة الثروة الحيوانية في مصر عن نفس الفترة بهذه الأعداد :

جدول (٣-٧): إحصاء الثروة الحيوانية في مصر في عام ١٩٥٨ [١٧]

النوع	العدد
أبقار	١,٥٨٧٥٩٥
جاموس	١,٥٢٣٧٥٠
جمال	١٨٨,٨٥١
ماعز	٨٣٣١١٩
المجموع	**٥,٧١١,٤٠٧**

ويكشـــف تحليل المضمون عن الخطورة التي يتعرض لها الإقتصاد القومـــي للـــبلاد إذا مـــا تعرضت هذه الثروة للتدمير عن طريق السرقة أو الإعـــدام، إلـــى جانـــب ما تشكله جريمة سرقة الماشية او إتلافها من إخلال بالسكينة العامة والأمن العام.

وتفـــيد الاحصـــائيات أن (داء الـــريف المصري) هو جريمة سرقة الماشية، ويكفي القول ان هذه الجناية شكلت في عام ١٩٦١ ما قدره ٢١,٤% من مجموع جنايات السرقة التي وقعت في ذلك العام والتي كان عددها ١٥٤ جـــناية، كما بلغت نسبتها عام ١٩٦٠ (٢٤%) من مجموع جنايات ذلك العام التـــي كان عددها ٤٢٠ جناية. أما في عام ١٩٥٩ فقد كانت نسبتها ١٨,٤% من مجموع جنايات السرقة التي كان عددها ٣٩٥ جناية في ذلك العام.

أمـــا جـــرائم سرقة الماشية المعتبرة جنحاً فقد فاقت في حجمها عدد جـــنايات الســـرقة منها أضعافا. إذ سجل إحصاء عام ١٩٥٩ وقوع ٢٤١٢ جنحة سرقة ماشية مقابل ٢١٦٥ جنحة وقعت خلال عام ١٩٦٠.

وتحـــتل (الضـــغائن) و (المـــنازعات العائلـــية) المركـــز الثاني بعد الحصول على المال في جدول الدوافع لارتكاب هذه الجريمة. (١٨)

ولا تقـــل جـــريمة (اتـــلاف المزروعات) خطراً على اقتصاد البلاد بالمقارنـــة لجـــريمة ســـرقة الماشية. فهي جريمة يتميز بها الريف المصري وتشكل أكبر الاخطار على الثروة القومية بصفة عامة وثروة الفلاحين بصفة خاصـــة، كما أن تشى بنزعة إجرامية تدفعها أسباب وعوامل مختلفة كشهوة الانتقام والضغائن العائلية وحب الغلبة والظهور والمنازعات المدنية كالخلاف علـــى ملكـــية الأرض أو الـــزراعة أو الـــنزاع على الحدود أو على قسمة المحصـــول المشـــترك أو دور (المناوبة في الري) أو التنافس على استئجار الأرض. (١٩)

ومـــع أن (جـــريمة القـــتل) جريمة مشتركة بين الريف والمدينة ولا يخـــتص الريف بها، إلا ان دراسة العوامل التي تؤدي إلى ارتكابها يمكن ان يكون مفيداً في هذا الفصل.

فجـــريمة القـــتل مـــن الجـــرائم الخطيرة التي تسترعي عادة الانتباه الاجتماعـــي فـــي معظـــم المجتمعات. ورغم ان هذه الجريمة تشكل (الكتلة الإجرامـــية) فـــي قضـــية الجـــريمة فـــي مصر على مدي سنوات تاريخها الاجتماعي، إلا أنها لم تلق العناية الكافية من المعنيين بأمر الإجرام، اللهم إلا تلـــك الدراسة التي توفر عليها الأستاذ الدكتور (سيد عويس) في عام ١٩٥٩، ومـــا كان المعهد القومي للبحوث الجنائية في القاهرة يجريه من دراسات في شأنها في ذلك الوقت أيضا.

وقـــد اختيرت محافظة أسيوط كنموذج فى الدراسة التى أجرها (سيد عويس) نظرا لما اختصت به جنايات القتل والشرع فيه خلال عام ١٩٥٨ بما يوازى ٢٠% من المجموع الإجمالى لهذا النوع من الجنايات فى مصر كلها، ولأن نسبة ما وقع فيها (محافظة اسيوط) من جنايات القتل والشروع فيه إلى مجمـــوع مـــا وقـــع فيها من جنايات هى نحو ٧٥%. فقد بلغ عدد الجنايات بأنواعهـــا فى تلك المحافظة (٧٢٧) جناية فى ذلك العام، كان نصيب جنايات القتل والشروع فيه (٥٤٨) جناية.

جدول(٤-٧): أنواع الجنايات التى وقعت خلال عام ١٩٥٨ بمحافظة اسيوط[٢٠]

نوع الجناية	العدد	نوع الجناية	العدد
قتل وشروع فيه	٥٤٨	خطف	٣
ضرب احدث عاهة	٧١	فسق وهتك عرض	٣
ضرب افضي الى موت	٣٣	عود	٣
سرقات وشروع فيها	٣٠	تسميم مواشي	١
حريق عمد	٧	اتلاف	١
اختلاس	٧	تعطيل قطارات	١
تزوير اوراق رسمية	-	رشوة	٧
تهديد	٤	جنايات اخري	٢
المجموع			**٧٢٧**

كذلــك فإن الأميين والمزارعين كانوا فى المراكز الأولى فى توزيع المتهمين فى هذه الجناية فى تلك المحافظة مما يؤكد ما سبق الاشارة اليه من ان (الأمية) عامل رئيسى فى (تطور الكتلة الاجرامية) فى مصر خلال الفترة موضـــوع الدراسة، وأن هذه الأمية مع انتشارها فى الريف كانت هى السبب الرئيسى وراء الجرائم التى ارتكبها من كانت حرفتهم الزراعة(اى الفلاحين).

جـــدول(٥-٧): توزيـــع المتهمين فى جرائم القتل والشروع فيه التى وقعت خلال عام١٩٥٨ بمحافظة أسيوط حسب حالتهم العلمية.[٢١]

أمي	يقرأ فقط	يقرأ ويكتب	المرحلة الابتدائية	المرحلة الثانوية	المجموع
٩٨٩	١٧	١٥٨	٤	٤	١١٧٢

جـدول (٦-٧): توزيع المتهمين فى جرائم القتل والشروع فيه التي وقعت فى خلال عام ١٩٥٨ بمديرية اسيوط حسب مهنتهم[٢٢]

المهنة	العدد	المهنة	العدد
مزارعون	١٠٢٦	خبازون	٢
خفراء	٥٥	حانوتية	٢
عمد ومشايخ بلاد	١٥	نجارون	٢
سماسرة	١٠	عمال حكوميون	٢
عمال شحن	٧	رجال الدين	٢
عمال ميكانيكيون	٦	حذاؤون	١
قهوجيه	٥	باعة متجولون	١
طلبه	٤	نقاشون	١
سائقون	٣	رجال جيش	١
جزارون	٣	ممرضون وممرضات	١
مدرسون	٣	غزالون	١
جنود شرطة	٣	عمال معادن	١
خياطون	٣	عاطلون	١٢
المجموع			**١١٧٢**

ويستفاد من الجدولين (٥-٧) و(٦-٧) أن ٨٤% من المتهمين كانوا أميين، وان ٨٨% منهم كانوا يشتغلون بالزراعة.

أمـــا عن دوافع ارتكاب هذه الجناية، فقد كشفت الدراسة عن أن نسبة كبـــيرة مـــن الدوافـــع التى تيسرت معرفتها كانت (الدوافع الانتقامية) كالأخذ بالثأر والضغائن، إذ شكلت هذه الدوافع ٥٥% من الدوافع المعروفة.[٢٣]

جدول (٧-٧): توزيــع جــرائم القتل والشروع فيه التي وقعت خلال عام ١٩٥٨ بمحافظة اسيوط حسب الدوافع.[٢٤]

الدافع	العدد	الدافع	العدد
الثأر	١٤٥	دفاع عن العرض	٤
ضغائن	٦٨	ضيق مالي	٤
نزاع على أرض	٣٩	اسباب نسائية	٤
نزاع على ري	٣٣	فقر	٣
استفزاز	٢٦	التعرض	٢
ميراث	١٣	نزاع على عمودية	١
قسمة محصول	٧	نفقة شرعية	١
نزول مواشي في الزراعة	٧	جنون	١
اخفاء جريمة اخري	٥	خلاف ذلك	١٥٩
دفاع عن النفس	٤	لم يبين	٢٢
المجموع			٥٤٨

(والنزاع على الرى) وإن كان ليس جريمة بذاته، فإن دراسته تكشف عن أهميته كدافع مسبب لكثير من الاتجاهات الإجرامية فى الريف.

كـــان قطـــاع الـــزراعة خـــلال الفترة موضوع الدراسة هو الجانـــب الأكبر والأهم من اقتصاديات مصر. وقد بلغت القيمة النقدية للإنتاج الـــزراعى خـــلال العقـــد التالى لنهاية الفترة موضوع الدراسة حوالى ٤٠٠ ملـــيون جنيه موزعة بين الحاصلات الزراعية (٣٤٥ مليون) و خضر (٢٩ مليون) وفواكه (٢٦ مليون)

وكانـــت نسبة الذين يعيشون على الزراعة فى نهاية الفترة موضوع الدراســـة ٨و٦١% من مجموع سكان مصر، وكانوا يستغلون ٣٨٩و٧٦١و٥ فدانا.

وكانـــت مصـــر تحتل مكان الصدارة فى مجال الزراعة، فقد كانت تشـــغل المركز الثانى فى زراعة القطن الذى وصل إنتاج الفدان منه ٣٢و٥ قنطارا بحساب متوسط السنوات ١٩٥٧-١٩٥٨ الى ١٩٥٩-١٩٦٠. وكانت التاســـعة فـــى زراعـــة القمح الذى كان الفدان يغل منه فى المتوسط ٥٥و٦ أردب، وكانـــت الثانـــية فـــى زراعة الأرز الذى كان الفدان منه يغل ٢٥و٢

ضـــريبة، وكانت الثالثة فى محصول الفول الذى كان الفدان منه يغل ٤١و٤ أردب.

ولست فى حاجة الى الحديث عن ما كان للزراعة من أهمية فى حياة الاقتصـــاد القومـــى المصرى أثناء الفترة موضوع الدراسة، ولاعن أهميتها للفلاح الذى يعمل طوال العام من اجل المحصول الذى يعتمد عليه فى معاشه بحيـــث يصبح المساس به اعتداءً يهدد رزقة وحياته بشكل لا يستطيع معه ان يصبر أو يطيق لو حدث لهذا المحصول أى خطر أو تهديد به.

وعلـــى ذلـــك فقـــد كانـــت الأرض- ولازالت - هى مصدر الرزق ومصـــدر المنازعات والحزازات فى نفس الوقت. فإذا أخذنا فى الإعتبار ما كـــان علـــيه الفـــلاح مـــن وضع معيشى سيء، فإننا نستطيع ان نفهم أسباب ومـــبررات الحدة القاسية التىيأخذ بها هذا الفلاح اى اعتداء او مساس يتصل بأرضه وزراعته. (٢٥)

وعلـــى هذه الخلفية نستطيع أن نفهم أيضا مسألة (النزاع على الرى) التى تعود اليها اغلب الجرائم الإنتقامية فى الريف المصرى، فأرض بلا ماء تعـــنى بوار الزرع، ومن ثم فإن التسبب فى عدم وصول الماء أو عدم كفايته يعـــنى الكثير مما لايمكن التسامح فيه عند الفلاح... تماما مثل عدم تسامحه فى شأن الأرض.

وقـــد كشفت الدراسات المتعلقة بالجرائم التى كان دافعها النزاع على الرى أن الإتجاهات الإجرامية المصاحبة لهذه المنازعات تتميز بالاستتار فلا يفصـــح صاحبها عنها فى حينه، بل يستمر السعى لتدبير (الإنتقام) فى الخفاء لارتكـــاب الجـــرائم التى تعرضنا لبعض منها وكلها تقع ضد المال كالإتلاف والســـرقة والحـــريق العمـــد وتســـميم الماشـــية، أو ضد النفس كالقتل العمد والضـــرب. ولا يحدث هذا الانتقام المدبر عاجلا، بل كثيرا ما يستغرق وقتا طويـــلا حـــتى يحدث، وذلك بغرض قطع الصلة الظاهرة بين (الخلاف على الرى) وبين الجريمة ذاتها، إبعادا للشبهة الأمر الذى يؤدى فى اغلب الأحوال الى التجهيل او التضليل فى معرفة الجانى أو اسباب ارتكابه لجريمته. (٢٦)

وقـــد كـــان للـــنزاع على الرى كدافع نصيب فى (كتلة الاجرام) فى مصر نوضحها فى البيان الآتى :

بلغت جملة الجنايات التى وقعت خلال خمسينيات القرن العشريـــن (١٩٥٨ - ١٩٥٩ - ١٩٦٠) (١٩٩١٠) جناية كان (٦٣٣) جناية منها راجع الـــى المـــنازعات على الرى بنسبة ١و٣% من مجموع الجنايات وذلك وفق الجدول الآتى

جدول (٨-٧): الجنايات التى وقعت بدافع النزاع على الرى خلال الفترة (١٩٥٨-١٩٦٠) ونسبتها الى جملة ما وقع من جنايات هذه الأنواع خلال هذه المدة [٢٧]

الفعل الإجرامي	العدد	المجموع الكلي للنوع	النسبة المئوية
قتل عمد	٢٢١	٧٦٨٣	٢,٨ %
ضرب افضي الى موت	٦٦	٧٦٤	%٨,٦
ضرب احدث عاهة	٣١٥	٢٧٠٦	%١١,٦
سرقات	٢	١٢٦٢	%٠,١
حريق عمد	١٣	٩٣٢	%١,٣
اتلاف مزروعات	٥	١٦٩	%٢,٩
تهديد كتابي مصحوب بطلب	١١	٢٤١٧	%٠,٤
المجموع	**٦٣٣**	**١٩٩١٠**	**%٣,١**

ويكشـــف تحليل المضمون لهذا الجدول عن الدور الحيوى الذى يلعبه (الـــنزاع على الرى) كدافع مسبب لكثير من الاتجاهات الأجرامية فى الريف المصـــرى. فقـــد تســـبب هذا الدافع فى ارتكاب اخطر أنواع الجرائم (القتل العمـــد- الضـــرب المقضى الى الموت - الضرب المحدث لعاهة مستديمة - الســـرقات المعـــدودة من الجنايات - جنايات الحريق العمد - جنايات إتلاف المزروعات - التهديد المصحوب بطلب).

وفـــوق هـــذا فقد احتلت جنايتان من هذه الجنايات مراكز متقدمة فى مجـــال النسبة المئوية للجنايات بصفة عامة، إذ كانت نسبة جنايات (الضرب المقضىالى الموت) الى مجموع جنايات هذا النوع من الجريمة على مستوى الـــبلاد ٦و٨%، وكانـــت نسبة جنايات (الضرب المحدث لعاهة) الى مجموع جنايات هذا النوع من الجريمة على المستوى الجمعى أيضا ٦و١١%.

ولعـل هـذا يكشف عن الأثر الهام الذى يسببه (النزاع على الرى) كدافع ايجابى فى الإتجاه الإجرامى فى مصر.

يمـتاز الإجرام فى الريف على نحو ما قدمته الصفحات السابقة بغلبة الطابع الانتقامى وأن ما يرتكب من الجنايات والجنح الهامة سواء ضد النفس أو ضـد المال يكون فى الأعم بدافع الضغينة والخصومة وليس بدافع الطمع وحب كسب المال.

وهـذا الإجـرام ترجح فيه دائما كفة العاطفة (Passion) على كفة الطمع فى المادة (Cupidité).

وتثبـت دراسـة أعدت عن الجريمة فى الريف خلال سنوات منتقاة غلـبة العامل الانتقامى فيه. كما تبين من الإحصاء المرافق للدراسة المذكورة ان الجـنايات الانتقامية تشكل نسبة يبلغ متوسطها (باعتبار أن الدراسة شملت عـددا من السنوات) ٧و٧٣% اى ما يقرب من ثلاثة أرباع الإجرام الجنائى فى البلاد

كمـا أثبتـت الدراسة أن المدن أو المحافظات لم يتجاوز نصيبها من الإجرام الانتقامى ١٦% فى المتوسط بينما كان نصيب الريف منه ٨٤%[٢٨]

جدول (٩-٧) : إجمالى الجنايات الإنتقامية والمادية والخلقية بالمحافظات المصرية عن السنوات ١٩٣٦ - ١٩٤٠ مع بيان النسبة المئوية لنوع الإجرام

(أ) الجنايات الانتقامية

نوع الجناية الانتقامية	جملة أنواع الجنايات بالقطر المصري				
	١٩٣٦	١٩٣٧	١٩٣٨	١٩٣٩	١٩٤٠
قتل وشروع فيه	٢٩٤٣ %٣٧,٥	٣٠٤٥ %٣٨,٢	٣٣٦٧	٣٠٥٣ %٣٧	٢٧٠٠ %٣٦,١
ضـــرب افضـــي لموت او عاهة	١٢٥٢ %١٦	١٢٠٥ %١٥,١	١١٥٧ %١٣,٤	١٢٢٧ %١٥	١٢٦٠ %١٢,٨
حـــريق وإتلاف وتسميم	٩٧٤ %١٢,٤	٨٥٦ %١٠,٧	٩٧٤ %١١,٣	٩٤١ %١١,٤	٨٣٦ %١١,١
تهديد واغتصاب	٦٢٦ %٨	٧٢٠ %٩	٦٨٥ %٨	٦٥٩ %٨	٥٤١ %٧,٢
تعطيل قطارات	٤٩ %٠,٦	٥٤ %٠,٧	٥٦ %٠,٦	٣٨ %٠,٥	٢٦ %٠,٣
جملـــة الجنايات الإنتقامية	٥٨٤٣ %٧٤,٤	٥٨٨٠ %٧٣,٢	٦٣٢٩ %٧٢,٢	٥٩١٨ %٧١,٩	٥٣٦٣ %٧١,٧

(ب) الجنايات المادية

نوع الجناية المادية	جملة أنواع الجنايات بالقطر المصري				
	١٩٣٦	١٩٣٧	١٩٣٨	١٩٣٩	١٩٤٠
سرقة وشروع فيها	٤٣٤ %٥,٥	٥٤٠ %٦,٨	٦٦٣ %٧,٧	٥٩ %٧,٣	٥١٤ %٦,٨
سرقة بالمادة ٣١٤ (٢٩)	٢٢١ ٢,٨	٢٣٤ ٣	٢٦٠ ٣,١	٢٥٧ ٣,١	٢٤٤ ٣,٢
عود بالمادتين ٥١ و ٥٤	٧٤٦ ٩,٥	٧٦٧ ٩,٦	٨٥٤ ٩,٩	٧٢٩ ٨,٨	٧٢٨ ٩,٧
تزوير وتقليد وتزييف واختلاس ورشوة	٤٤٩ %٥,٧	٣٨٦ %٤,٨	٤٢٢ %٤,٩	٥,٧ %٦,١	٤٦٣ %٦,١
خطف اطفال	٣١ %٠,٤	٤٣ ٠,٦	٥٢ ٠,٦	٤٠ ٠,٥	٤٤ ٠,٦
انواع اخري	٣٢ ٠,٤	٣٩ ٠,٥	٦٧ ٠,٨	٦٤ ٠,٨	٣١ ٠,٤
جملة الجنايات المادية	١٦٩٢ %٢١,٥	١٧٧٥ %٢٢,٥	٢٠٥٨ %٢٣,٨	١٩٣٨ %٢٣,٦	١٧٨٠ %٢٥

(ج) الجنايات الخلقية[٣٠]

نوع الجناية الخلقية	جملة أنواع الجنايات بالقطر المصري				
	١٩٣٦	١٩٣٧	١٩٣٨	١٩٣٩	١٩٤٠
فسـق وهـتك عرض	٣١٣ %٤	٣٢١ %٤	٣٤١ %٤	٣٧٦ %٤,٥	٣٣٢ %٤,٥
جملـة الجنايات بانواعها	٧٨٤٨	٧٩٧٦	٨٦٣٨	٨٢٣٢	٧٤٧٥

وهكذا يثبت أن (الجرائم الانتقامية) وأغلبها مكانه الريف، تشكل نسبة عالـية مـن (الكـتلة الأجرامية) فى مصر بحيث نستطيع ان نقول ان الكتلة الإجرامـية خـلال الفـترة موضـوع الدراسة كانت تتشكل فى غالبيتها من الجرائم الإنتقامية، وأن الجرائم الإنتقامية كان موطنها فى الغالب هو الريف. ومـع هذا فإن هناك سؤالا يطرح نفسه ..... لماذا تميز الريف المصري بالجـرائم الإنتقامية ؟ أحسب ان إجابة هذا السؤال تكمن في شخصية الجاني، وهو هنا الفلاح المصري ساكن الريف.

وصـفت الأدبيات العديدة الفلاح المصري بصفات عديدة منها ما هو فـي صـالحه وأغلبها ما هو ليس كذلك. فهو المكافح الطيب الوديع الهادئ المسـالم البسـيط السـاذج الفطـري .... وهو المتدين الفقير القانع الصابر المسكين البائس المظلوم ...... وهو المتخلف الجاهل السلبي المستسلم الخانع المتدنـي الذلـيل المستعبد .... وهو الفردي الحذر المنطوي الخبيث المخادع الماكـر المتشـكك .... وهو المتعصب الحاقد المتآمر المتهور الشرير غليظ القلب سافك الدم المتعطش للإنتقام.[٣١]

وقد غالي البعض في وصفه، فقال احدهم :

بنو الفلاحة لا ترجي مودتهم   غبر الوجوه وإن لم يُظلَموُا ظلموا

كما قال آخر (الفلاح لا يشتد جَـلْـدُهُ إلا بَجلدِهِ).[٣٢]

واعتبرت بعض الأدبيات ان الجانب الإيجابي من شخصية الفلاح هو الظاهـر من شخصيته، وان الجانب السلبي هو الجانب المختفي منها، والذي لا يظهـر إلا حيـن يسـاق الـى ذلك بفعل عوامل خارجية يظن أنها مست حرماته او هددت مصدر رزقه.[٣٣]

ومن المهم ان نذكر هنا ما اسهم به (محمد البابلي) في تعليله لسيطرة الطـابع الإنتقامـي علـى إجرام الريف. فقد قال ان (مجرم الريف) يتصف

بصفات معظم اساسها (الجهل) وما يتولد عنه من نتائج مباشرة وغير مباشرة.

وأضاف أن من نتائج الجهل المباشرة صفات (السذاجة) و(قصر النظر) و(بلادة الحس) والتمسك بالتقاليد البالية والعادات العتيقة الموروثة كالثأر وتقديس عاطفة الانتقام لأتفه الأسباب.

وقال أن نتائج الجهل غير المباشرة تبدو في ظاهرة (عدم تعاون الفلاح مع السلطات) في مكافحة الإجرام وعدم إدراك القروي أنه متضامن مع الحكومة في واجب المحافظة على الأمن.

وقد لاحظ (البابلي) ان (لعدم التعاون) مظهرين أحدهما سلبي، والآخر إيجابي. ويبدو المظهر السلبي فيما يلاحظ على الريفي من عدم الإكتراث بشئوون الغير والميل لعدم التبليغ عن جريمة شوهدت، أو إنكار الشهادة على واقعة وقعت، ليس فقط خوفاً من انتقام الجاني، ولكن لمجرد الخوف من تعطيل مصلحة ذاتية او النفور من بذل جهد ولو ضئيل في أمر يعتقد أنه لا يهمه ولا شأن له به، لأنه من اختصاص السلطة الحاكمة وحدها.

أما المظهر الإيجابي لعدم تعاون الريفي فيبدو في الإلتجاء للأشقياء واستخدامهم للحراسة والخفارة او لاسترداد المسروقات (الحلاوة) او للإنتقام من الغير، او التخلص من شقي مرهوب الجانب. (٣٤)

وقد سجل (توفيق الحكيم) سلوك الريفي السلبي تجاه الجريمة في عمله الخالد (يوميات نائب في الأرياف) "ودخل على خادمي يفرك عينيه بيد، ويقدم إلى بالأخري (إشارة تليفونية)، فأدنيت الورقة من الضوء وقرأت (الليلة، الساعة الثامنة مساء، بينما كان المدعو قمر الدولة علوان ماشياً على الجسر بالقرب من (داير الناحية) اطلق عليه عيار ناري من زراعة قصب، والفاعل مجهول، وبسؤال المصاب لم يعط منطقا وحالته سيئة لزم الإخطار). فقلت في نفسى لا بأس، تلك حادثة بسيطة تستغرق مني على الأكثر ساعتين، فالضارب مجهول، والمضروب لا يتكلم ولا يثرثر، والشهود لا ريب الخفير النظامي الذي سمع صوت العيار فذهب اليه خائفاً متباطئاً، فلم يجد بالطبع أحدا في انتظاره غير الجثة الطريحة، والعمدة الذي سيزعم لي حالفاً بالطلاق أن الجاني ليس من اهل الناحية، ثم اهل المجني عليه الذين سيكتمون عني كل شئ ليثأروا لأنفسهم بأيديهم". (٣٥)

وقد فسر باحث امريكي (٣٦) سلبية الفلاح المصري تفسيراً (سياسياً) عندما صبغ جرائم الريف بصبغة المقاومة ضد السلطة وخاصة عندما تتعلق بتعطيل المواصلات (تعطيل قطارات – خلع قضبان السكك الحديدية – تقطيع أسلاك البرق والهاتف) او الإعتداء على موظفي الحكومة من المحصلين، أو

نظـــار العـــزب الذين يمثلون الملاك الظالمين الذين يغالون في اسعار إيجار الأراضي التي يستأجرها الفلاحين.

قـــال (بـــراون) ان ســـيطرة خصوم الفلاحين على ميادين المواجهة بأشـــكالها المختلفة (سياسية واقتصادية وقانونية) قد أعجزت هؤلاء الفلاحين عـــن المقاومة او المواجهة المباشرة إزاء تصرف هؤلاء الاقوياء المتمثلة في (الطرد من الأرض المؤجرة – رفع الأيجار – مصادرة المحاصيل).

وكـــان طبيعـــياً – والقول لبراون – ان يلجأ الفلاحون الى نوع من المقاومـــة ضـــد ممارســـات فرضت عليهم، هي (الممارسات الأحادية) التي أصـــبحت هـــي الأداة الأساســـية لمقاومتهم. ومن هذا المنظور يمكن فهم – والقـــول (لبراون) – اسباب الاعتداء التي كان يتعرض لها (نظار العزب) و (كـــبار المـــلاك) ومـــن ثم يمكن وفقاً لذلك استبعاد تهمة السلبية عند الفلاح المصري.

وتناول (براون) مسألة موقف الريف من (الحوادث) الجنائية، فسماها (مؤامرة الصمت) The Conspiracy of Silenceوحدد عناصر ثلاثة لها:

- الامتناع عن الإبلاغ عن الجريمة.
- رفض الإدلاء بأسماء مرتكبيها.
- الامتـــناع عن المشاركة في إدانة مرتكب الحادث بحجب الشهادة أو تحريفها.

وفـــي هـــذا المقـــام فقـــد اعتبر (براون) هذه المؤامرة الفلاحية أحد الوســـائل الأساســـية لصراع الفلاح مع السلطة، وهي وسيلة امتدت بعد ذلك لتحمي الخارجين على السلطة من مرتكبي الجرائم – سواء أكانت جرائم ذات طابع سياسي او شخصي بحت.

وعلـــى ذلك فإن صمت الفلاحين أو (سلبيتهم) إن شئنا الدقة لا تفسر عـــند (براون) بأنها خوفاً من انتقام الفاعل أو الوقوع في أيدي ممثلي السلطة فقط، وإنما هي أيضا تعبير عن كرههم للدولة وإحساسهم بالعزلة عنها وعدم الإنتماء إليها. (٣٧)

ومـــع تقديـــري لكـــل هذه الاجتهادات في تفسير (السلوك الانتقامي) للفلاح المصري، فإنه يبقي السؤال – عندي على الأقل – لا يجد اجابة مقنعة حتي الآن.

فجـــريمة الـــريف ذات طابع انتقامي، موجهة في الأساس إلى (مال) الخصـــم، أي أنهـــا تهـــدف في المقام الأول إلى الإضرار بالخصم من خلال سرقة أو إتلاف ممتلكاته، فهي (جرائم ضد المال)، فهل يعني هذا أنها جرائم

ذات طـــابع مادي ؟ وهل يقوم (الدافع) Motive سبباً لتغيير وصف الجريمة فيقال انها جريمة انتقامية ؟ هذا إذا وضعنا في الاعتبار أن القضاء المصري لا يأخذ (بالدافع الى الجريمة) كمعيار وإنما هو (القصد الجنائي). [٣٨]

يبقي أن أقول في شأن جرائم الريف التي تعرض لها هذا الفصل انها تدخل تحت تصنيف الجرائم العرضية Accidental Crimes تمييزاً لها عن الجرائم الاحترافية التي ستكون محل الدراسة في الفصل القادم.

وعرضية هذه الجرائم تأتي من حيث أنها تأتي كرد فعل إزاء حادث تعــرض له مرتكــبها مـــس مـــن وجهة نظره قانون الشرف الخاص به ما يستوجب منه أن يرتكب جريمته. [٣٩]

وجـــرائم رد الفعل لا يمكن أن تحسب جرائم احترافية، فتلك الجرائم الأخيرة لها ظروفها وأوضاعها، وهي ما يناقشه الفصل القادم.

هوامش الفصل السابع

(١) حـول الإختلافات في تحديد مفهوم للريف والمدينة راجع نادي عبدالغفار (الجريمة في الريف المصري) – مرجع سبق ذكره – ص ٥٠١.

(٢) الأهـرام ٢٠٠٣/١٠/٢٩ (تحقيق صحفي عن الأحوال الصحية والاجتماعية لقرية بالريف المصري بعنوان "مستشفيات الإهمال العام").

(٣) Nathan J. Brown (Peasant Politics In Modern Egypt-The Struggle Against the State) Yale University Press-New Haven & London-1990-pp.,62.

(٤) مجلـة الأمـن العام – العدد ١٩ – اكتوبر ١٩٦٢ (جريمة الحريق العمد) – للعقيد حسين محمد علي – ص ١٠٣ وما بعدها.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) نفسه.

(٧) نفسه.

(٨) المركـز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية – الحلقة الأولي لمكافحة الجريمة – القاهرة ٢-٥ يناير ١٩٦١.

(٩) مجلـة الأمـن العـام – العـدد ١٣ – ابـريل ١٩٦١ – (ظاهرة الثأر في الإقليم المصري) للأستاذ محمد عزت حجازي.

(١٠) نفسه.

(١١) مجلة الأمن العام – العدد ١٥ – اكتوبر ١٩٦١ – (جريمة الخطف في محافظة قنا) – للمقدم حسين محمد علي.

(١٢) الإجرام في مصر – مرجع سبق ذكره – ص ١٨٥.

(١٣) مجلة الأمن العام – العدد ١٥ – مرجع سبق ذكره.

(١٤) نفسه.

(١٥) نفسه.

(١٦) الإجرام في مصر – مرجع سبق ذكره – ص ١٨٥.

(١٧) مجلـة الأمن العام – العدد ١٦ – يناير ١٩٦٢ (سرقة الماشية في مصر – دراسة تحليلية) – المقدم حسين محمد علي.

(١٨) نفسه.

(١٩) مجلـة الأمن العام – العدد ٢٣ – اكتوبر ١٩٦٣ (اتلاف المزروعات) لرابح لطفي جمعه.

(٢٠) مجلـة الأمـن العـام – العدد ١٧ – ابريل ١٩٥٩ (بعض معالم جريمة القتل في مديرية اسيوط كما تبدو من الإحصاءات الجنائية) – للدكتور سيد عويس.

(٢١) المصدر نفسه.

(٢٢) المصدر نفسه.

(٢٣) نفسه.

(٢٤) نفسه.

(٢٥) مجلة الأمن العام – العدد ١٧ – ١٩٦٢ (النزاع على الري وأثره في الإجرام – بالريف) للمقدم حسين محمد علي.

(٢٦) نفسه.

(٢٧) نفسه.

(٢٨) الإجرام في مصر – مرجع سبق ذكره – ص ١٨٥.

(٢٩) يقصد بالسرقة بالمادة ٣١٤، جريمة السرقة التى ارتكبت مقترنة بظروف معينة تجعل منها جناية وليس جنحة. فالسرقة التى تحدث (ليلا) أو (من اكثر من شخص) مع ظرف الليل أو (مع حمل السلاح اثناء ارتكابها) حتى ولو لم يستعمل. كل هذه الظروف (الليل) (التعدد) و(حمل السلاح) تخضع الجريمة لنصوص المواد ٣١٣، ٣١٤، ٣١٥، ٣١٦ عقوبات التى كانت تتحدث عن كل ظرف على حدة. والمقصود (بالظروف) هنا ان الجريمة قد ارتكبت فى ظل ظروف معينة (الليل–التعدد– حمل السلاح – كل او بعض الظروف معا) تجعل من الجريمة جناية بسبب هذه الظروف، ومن ثم ترتفع العقوبة المقررة عنها الى عقوبة الجناية
– قانون العقوبات الاهلى ٥٨ لسنة ١٩٣٧. (الجرائم ضد المال)

(٣٠) الإجرام فى مصر – مرجع سبق ذكره – جدول رقم (٣) ص ٥٤٩. وقد وضعنا النسبة المئوية لكل جريمة الى المجموع الكلى للجنايات فى مصر فى كل عام من الأعوام الخمسة تحت عدد كل جريمة مباشرة – اما المجموع الكلى للجنايات فى مصر فقد وضع فى آخر الجدول (ج)

(٣١) الجريمة في الريف المصري ١٨٨٢ – ١٩٥٢ – مرجع سبق ذكره – ص ١.

(٣٢) اقوال شائعة مجهولة المصدر.

(٣٣) الجريمة في الريف المصري ١٨٨٢ – ١٩٥٢ – مرجع سبق ذكره – ص ١–٢.

(٣٤) الإجرام في مصر – مرجع سبق ذكره – ص ١٨٧ – ١٨٨.

(٣٥) الجريمة في الريف المصري ١٨٨٢ – ١٩٥٢ – مرجع سبق ذكره – ص ١٠٩.

(٣٦) Brown, Nathan (Peasant Politics in Modern Egypt : The Struggle Against the State) New Haven & London : Yale University Press, 1990.

(٣٧) الجريمة في الريف المصري – مرجع سبق ذكره – ص ١٧٣ – ١٧٧.

(٣٨) لطفي عثمان (المحاكمة الكبري في قضية الإغتيالات السياسية) – دار النيل للطباعة – القاهرة – ١٩٤٨.

(٣٩) Russell, Thomas (Egyptian Service 1902-1946)-London-John Murray, Albemarle Street, W.-1949-p.,32.

الفصل الثامن

الجريمة كحرفة

شـــأنها شأن باقي الحرف، فإن الجريمة يمكن احترافها بحيث تصبح حرفة يتعيش منها محترفها. ولقد أصابت كارين فان نيوكيرك Karin Van Nieuwkerk عــندما اختارت هذا المعني لكتابها عن المغنيات والراقصات في مصر. (١)

فلقــد أثبتــت الدراسات القانونية والجنائية اشتغال البعض في مصر بالجريمة كحرفة، وسجلت الإحصائيات ووقائع الشرطة وجود هذا النوع من الناس في المجتمع المصري.

ويقصد باحتراف الجريمة أن يحصل فرد ما أو جماعة ما على قوته من العمل في الجريمة سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

فأمـــا الكســـب من الجريمة بطريقة مباشرة فإنني اقصد به ذلك الذي يســـرق المـــال أو أي شئ مملوك للغير ليسد حاجته كاللص الذي يسرق أو النشال الذي ينشل أو النصاب الذي ينصب أو مرتكب جريمة السرقة بالإكراه وما يتفرع عنها من جرائم كالقتل للإستيلاء على ما لدي القتيل، أو ما يسمي جنائياً (بالسرقة المقترنة بالقتل) وما إلى ذلك من الجرائم العديدة.

اما الكسب من الجريمة بطريقة غير مباشرة فالمقصود بها ذلك النوع مـــن الإجـــرام الـــذي يكسب فيه الجاني مالا أو مقابلاً مادياً لجريمة يرتكبها لحســـاب آخر أو آخرين (كالاستئجار على القتل) او الإستئجار على الضرب أو الجرح او السرقة، دون ان يكون للجاني أي صلة بالمجني عليهم سوي أنه أرتكـــب جريمته لحساب الغير الذي يدفع له اجره لقاء تنفيذه للجريمة التي له (الغـــير) مصلحة فيها كالإنتقام او الكيد أو إحداث الخسارة لخصمه سواء في النفس أو المال.

نحن هنا أمام نوع من الإجرام اتخذ كمصدر للكسب، المجرم الحقيقي فـــيه هـــو صاحب المصلحة في حدوث الضرر بينما يكون الأجير المرتكب للجريمة مجرد آلة أو وسيلة.

وسأعرض للنوع الأول من الإجرام الاحترافي الذي استخدمت له هذا المصـــطلح تميـــيزاً له عن (الإجرام العرضي) الذي ناقشته صفحات الفصل السابق.

عُـــرفَ الإجرام كحرفة فيما نص عليه قانون العقوبات المصري منذ صـــدوره عام ١٨٨٣ من معاقبة (المجرم العائد) الى ارتكاب الجريمة بعقوبة اشـــد مـــن العقوبـــة المقررة لجريمته، وكذلك معاقبة من اشتهر عنه اعتياد

الإجــرام – إمــا لضبطه أكثر من مرة مرتكباً لجريمة أو لما عرف عنه من الاعتياد على ارتكاب الجرائم.

كان هذا أول صفحات ما أصبح يسمي بالإجرام الإحترافي. ولقد كان المشــرع مصيباً عندما ربط ما بين (اعتياد ارتكاب الجرائم) وبين (احتراف الإجــرام)، بحيــث أصــبح المجرم الذي يرتكب جرائمه بشكل متكرر رغم عقابه، مجرماً محترفاً للإجرام. صحيح أن القانون لم يسمه (مجرماً محترفاً) كمــا فعلــنا فــي هذا الفصل لكنه سماه (معتاداً للإجرام) وسن لعقابه مواداً اتسمت بتشديد العقوبة عليه.

فمــا هو (الاعتياد) الذي اتفقنا على أنه هو العلامة المميزة لاحتراف الإجرام أو لأتخاذه حرفة يتعيش منها المجرم.

مــع تطــور قانون العقوبات الأهلي وعلى مر السنين أصبح (معتاد الإجرام) هو ذلك الذي (يعود) إلى ارتكاب جريمة بعد سبق الحكم عليه نهائياً فــي جريمة أو جرائم أخرى. (والعود) في المعني المتقدم يعتبر من الظروف الشخصــية التي تبرر تشديد العقاب وذلك باعتبار أن المجرم الذي يعود إلى ارتكــاب الجريمة بعد أن سبق الحكم عليه لجريمة أخرى أو أكثر يفصح في حقــيقة الأمــر عن ميله إلى الإجرام واستهانته بالعقاب ما دام لم يرتدع من الأحكــام التــي سبق صدورها ضده ويفصح بالتالي عن خطورته على أمن المجتمع ونظامه، فهو خليق بتشديد العقاب عليه أملاً في ردعه، وهو من هذه الناحية أخطر من الجاني الذي يجرم لأول مرة.

ويبين العرض السابق بجلاء أن (العود) سبب شخصي يتعلق بالجاني ولا علاقة له بالفعل المرتكب لأنه هو بعينه من حيث جسامته المادية وخطره الإجتماعي مهما كان مرتكبه.

وعلــى هذه الخلفية حرصت التشريعات العقابية في اغلب دول العالم ومــن بينها مصر – على اتخاذ اساليب معينة حيال (العائد) كنوع من الدفاع الإجــتماعى، كعقابــه بأحكــام غــير محدودة المدة أو إيداعه فى مؤسسات متخصصــة مــثل (إصلاحيات الرجال) المعروفة فى مصر باسم (إصلاحية المجرميــن المعتاديــن) الــتى أنشــت بمقتضى القانون رقم ٥ لسنة ١٩٠٨ والمادتيــن ٥٢و٥٣ عقوبــات اللــتان كانــتا تنظمان حالات الوضع فى هذا المكان. (٢)

وقــد توالــت القوانين التى تشدد فى عقاب (المجرم المحترف) على مــدى الفترة موضوع الدراسة، لكن الذى يعنينا من هذا كله هو ما انتهت إليه الفلسفة العقابية فى مصر فى مجال تعريف هذا النوع من المجرمين.

يقــول القــانون رقم ٥ لسنة ١٩٠٨ أنه (فى حالة اذا ما سبق الحكم علــى العائد بعقوبتين مقيدتين للحرية كلتاهما لمدة سنة أو أكثر وذلك لسرقة أشــياء او إخفاء اشياء مسروقة أو نصب أو خيانة أمانة أو تزوير أو شروع فــى ارتكــاب هذه الجرائم ثم ثبت ارتكابه لجنحة جريمة من الجرائم السابقة جاز للقاضى بدلا من الحكم علية بعقوبة الاشغال الشاقة من سنتين إلى خمس سـنوات (وهــى العقوبــة الــتى قررتها المادة ٥٠ من قانون العقوبات لمن تكررت جرائمه) أن يقرر أنه (مجرم إعتاد الإجرام) ويأمر بإرساله إلى محل خــاص تعيــنه الحكومة يسجن فيه الى أن يأمر ناظر الحقانية بالإفراج عنه، ولاتزيد مدة هذا السجن عن ست سنوات

وكــان يمكن إبلاغ مدة السجن الى عشر سنوات إذا ارتكب مثل هذا المجــرم جريمة من الجرائم السابق الإشارة اليها (سرقة اشياء- إخفاء أشياء مسروقة – نصب – خيانة أمانة – تزوير – شروع فى ارتكاب هذه الجرائم) مــدة الإفراج عنه تحت شرط أو فى مدة سنتين من يوم الإفراج عنه إفراجا نهائيا. (٣)

يكشــف العرض الذى فات لمواد قانون العقوبات فى العقد الأول من القــرن العشــرين (وما تلاه من تعديلات فى عام ١٩٣٧، والتى تشابهت مع قــانون ١٩٠٨ وأن خفضــت بعــض الشيء من حدة العقوبات عندما جعلت تطبــيق هــذه المواد على المجرمين العائدين جوازياً بعد أن كان وجوبياً فى حالــة عــودة المجرم العائد إلى ارتكاب الجرائم المنصوص عليها خلال مدة الإفــراج عــنه تحــت شرط أو فى مدة سنتين من يوم الإفراج عنه إفراجا نهائـــيا) أن المشــرع المصــرى اســتخدم تعبير (المجرم معتاد الإجرام) لوصف المجرم او ذلك الشخص الذى اتخذ من الجريمة حرفة يتعيش منها.

ومــع هــذا فــإن هذا المنحي من جانب المشرع كان كافيا للتعريف بمتخذ الإجرام حرفة للعيش.

لكن السؤال الذى يطرح نفسه على هذه الخلفية هو (هل كان المشرع يعتــبر من اعتاد الإجرام هو ذلك الذى يرتكب الجرئم المنصوص عليها فى القــانون فقط ؟ وألم تكن هناك جرائم أخرى يعتبر من اعتاد ارتكابها (مجرماً محترفا) أو (مجرما معتادا للإجرام).

مــاذا عــن محــترفى الجــريمة الذين اعتادوا تدبير ارتكاب جرائم الإســتئجار للقتل أو الجرح او الضرب أو الإعتداء على الممتلكات فى شكل (الحــريق العمــد) أو (الاتلاف) أو (تسميم الماشية) أو (تقليع الزراعات) أو (الخطف) أو (السرقة بالإكراه) ؟

لقــد كانــت آفة الريف المصرى خلال الفترة موضوع الدراسة هى تكاثــر هــذا النوع من معتادى الإجرام (محترفى الجريمة) الذين اتخذوا من (الإجرام لحساب الغير) حرفة تدر عليهم الكسب.

ولقــد كان هذا نوع من الإجرام يختلف - كما سبق أن ذكرت - عن ذلك النوع من الإجرام الإحترافى الذى شرحته السطور السابقة.

لقــد كان المعروف عن الريف أن الأسلوب الموروث فى جرائمه - وهــى انتقامــية الطابع فى الغالب - هو ارتكاب المجرم لجريمته بيده ، وأن اللجوء للغير فى هذا العمل نوع من الجبن والعار

غــير أن الــريف شــهد خــلال ســنوات القرن العشرين نوعا من الانحــراف عــن هذا (المبدأ) وبدأ اهله ينيبون عنهم من يقومون بالجريمة - وهم من اطلق عليهم مسمى(الأشقياء).

ومــع تزايد إقبال أهل الريف على استئجار هؤلاء الأشقياء لارتكاب الجــرائم لحسابهم، فإن أعداد هؤلاء الأشقياء تزايدت، وازداد إتقانهم وتفننهم فــى ارتكــاب جــرائمهم، وازداد طغــيانهم وجرأتهم وعبثهم بالأمن العام، وأصــبحوا يفرضــون (تسعيرة) للجرائم التى يرتكبونها لمن يعملون لحسابه، وتأثرت هذه (التسعيرة) بمعايير يمكن حصرها فى (درجة خطورة الجناية) و (الحالــة المالــية لصــاحب المصــلحة فى الجريمة أى المستأجر) و(مكانة الضحية) و(درجة إتقان الجريمة).

علــى أن قلوب هؤلاء (الأشقياء) لم تكن تخلو من (الرحمة السلبية)، فقد روى فى فكاهة عن (شقى) من محترفى الإجرام أنه أشفق على رجل لجأ إلــيه للإنــتقام ثــم شكا اليه بؤس حاله فوعده بقتل غريمه لوجه الله، أى بلا مقابل. (٤)

ولــم يستثن (الإجرام الاحترافى) المدينة من انتشاره، فهو موجود فى الريف والمدينة على السواء، وكما هو يظهر فى الريف فى شكل (الإستئجار على ارتكاب الجرائم) و (الإعتياد على الإجرام)، فإنه يغشي المدينة فى شكل فردى وجماعى.

لقــد كانت المدينة تعج خلال الفترة موضوع الدراسة بالأعداد الهائلة مــن الأفــراد و(العصــابات) التى اتخذت كل منها شكلا او نوعا معينا من الجريمة لتتخصص فيه.

وتزخــر صــفحات الجــرائد وتقارير الأمن بقضايا العصابات التى تخصصــت فــى فتح الخزائن الحديدية، أو تسلق المنازل وسرقتها، أو سرقة الدراجــات، أو سرقة السيارات وتغيير معالمها، أو خطف المحافظ أو حقائب الســيدات، أو النشــل مــن الجمهــور فــى الأماكن المزدحمة، أو الإحتيال

والنصــب، أو التســول، او الإتجــار بــالمخدرات، أو إدارة أماكن الدعارة واســتغلالها، أو البلطجة، أو خطف الغلمان لتدريبهم على فنون الإجرام، أو تزييف النقود وتزويرها.

والــنماذج الــتى اقدمها تبين نوعين من الإجرام الإحترافى، أحدهما يأخذ مظهر (التشكيل العصابى)، والآخر يأخذ مظهر الإجرام الفردى :

١-<u>قضـــايا الجنح ارقام ٣١ - ٣٣ - ٣٤ - ٣٥ - ٣٦ - ٣٧ - ٣٨ - ٣٩ - ٤٠ - ٤١ أحداث الجمالية سنة ١٩٣٨</u>

وأرقام ٥١٦ جنح الجمالية سنة ١٩٣٩

ورقم ٧٠١ قسم الوايلى سنة ١٩٣٩

ورقم ٦٨ أحداث قسم الوايلى سنة ١٩٣٩

ورقمى ٥٣ - ٥٠٢ قسم باب الشعرية سنة ١٩٣٩

وجمــيع القضـــايا خاصـــة (بسرقات وقعت فى منازل) كائنة بأقسام (الجمالية - باب الشعرية - الوايلى).

وجمــيع المتهمين عصابة مؤلفة من (عشرة غلمان) تتراوح أعمارهم بيــن ١٠ - ١٦ سنة ويرأسهم شقي شرير يدعى أحمد يوسف حلمى وشهرته (عطعوط).

اثبتت التحقيقات أن زعيم العصابة (مجرم إعتاد الإجرام)، وعلى ذلك فقــد حولــت القضايا بأجمعها الى محكمة الجنايات التى قضت فى سبع منها باعتــبار (عطعــوط) مجــرم اعتاد الإجرام وإرساله الى (المحل المخصص لأمثاله) حتى يأمر وزير العدل بالإفراج عنه......(٥)

والوقائع نموذجية من حيث انطباقها على ما شرحته السطور السابقة:

- هناك تعدد الحوادث وهو ما يشير الى (قضية الإحتراف)
- هناك تعدد أعضاء العصابة وهو ما يكشف عن (التكوين العصابى)
- هــناك حقــيقة سن اعضاء العصابة الذى يكشف عن قضية (خطف الغلمان لتدريبهم على فنون الإجرام)
- هــناك زعامـــة العصابة المعقودة لزعيمها (عطعوط) الذى تبين أنه (مجرم اعتاد الإجرام) او (محترف للإجرام).
- هناك انتشار نشاط العصابة في اقسام عديدة من المدينة وهو ما يؤكد مسألة (وجود الإحتراف)

هناك التخصص فى نوع معين من السرقة هو (سرقات المنازل)

٢- قضايا الجنح ارقام

- ٢٨٨٧ قسم عابدين سنة ١٩٣٨
- ١١٥٥ - ١١٥٦ - ١١٥٧ - ١٤٣٦ - ١٥٦١ قســم عابديــن سنة ١٩٣٩
- ١٥٦٧ قسم السيدة سنة ١٩٣٩ (٦)

ارتكب هذه الجرائم (سرقة) لص يدعى محمد حسن عبد الرحمن عن طريق (التسلق على مواسير المياه)

- العمل هنا (فردى) وليس بواسطة (عصابة)
- التعدد فى الحوادث يكشف عن (الإحتراف الإجرامي)
- تعددت أماكن السرقات.
- استخدمت طريقة معينة فى السرقة (دخول المنازل عن طريق تسلق مواسير المياه)
- تخصص الفاعل فى سرقة المنازل فقط

إذن نحن أمام إجرام يبدو فيه الإحتراف - التخصص فى نوع معين مــن الجــرائم - اســتخدام وســيلة محددة للسرقة (تسلق المواسير)- العمل الفردى.

٣- نــبوية شــاهين صفر - لصة تخصصت فى سرقة (الأطباء والصيادلة فقــط) كانــت تلجأ الى المجنى عليهم بدعوىاعترائها نوبه فجائية - وعندما ينشــغلون بعلاجها تسرق الحلى والنقود - وكان عدد ضحاياها خمسة أطباء وصيادلة (٧) ويبدو واضحا شكل الاعتياد، والتخصص، والوسيلة.

٤- قضايا الجنح ارقام

١٨٥٣ - ٢٠٥٩ قسم بولاق سنة ١٩٣٥
١٠٣٧ قسم باب الشعرية سنة ١٩٣٧
٨٧٩ قسم الموسكى سنة ١٩٣٧
١٠٣١ - ١٦٠٩ قسم عابدين سنة ١٩٣٧
٢٥٢٧ - ١٦٩ قسم الأزبكية سنة ١٩٣٧
٧٧٣ قسم الدرب الأحمر سنة ١٩٣٧
٣١٧ - ٣٨٩٤ قسم عابدين سنة ١٩٣٨
٢٣ قسم الموسكى سنة ١٩٣٨
٩٧٧ قسم بولاق سنة ١٩٣٨
٧٣ - ١٨٥٨ قسم مصر الجديد سنة ١٩٣٨
٢٩٣٧ - ٢٦١٩ قسم الوايلى سنة ١٩٣٨

٥٨٣ – ١٠٣ – ٥٦١ قسم مصر الجديدة سنة ١٩٣٩
٣٢ قسم الوايلى سنة ١٩٣٩

٢١ قضـــية (نصـــب) اتهم بارتكابها شخص واحد ادعى أنه مهندس بالجـيش الـبريطانى واستولى على بعض نقود المجنى عليهم وحليهم موهما إيـاهم أن فـى أستطاعته إيجاد وظائف لهم أو تأجير منازلهم لضباط الجيش الـبريطانى – ونظـرا لكـثرة سـوابقه فقد احيلت هذه القضايا إلى محكمة الجنايات.

هـذا نمـوذج فـذ (للاحتراف الفردى) قام فيه الجانى معتاد الإجرام (المحترف) بالنصب فى ٢١ حالة استخدام فيها أسلوباً محدداً :

- انتحال صفة كاذبة
- الإيهـام باستطاعته توظيف ضحاياه أو تأجير منازلهم لضباط الجيش البريطانى مقابل مبالغ مالية او حلى يستولى عليها من ضحاياه

ويلاحـظ تعـدد نشاط هذا المحترف فى اقسام المدينة (بولاق – باب الشعرية – الموسكى – عابدين – الأزبكية – الدرب الأحمر – مصر الجديدة – الوايلى) (٨)

٥ – قضايا الجنح ارقام :

٩١٠ – ١١٢٦ – ١٥٢٩ قسـم عابديـن – خطف حقائب السيدات اللائـى يقدن سياراتهن الخاصة بمفردهن. اتبع الفاعل عن طريقة محددة هى إحـداث ثقـب فـى إطار السيارة، ثم عرض مساعدته على الضحية لتغيير الأطار، وعند انشغالها فى هذه العملية يسرق حقيبتها ويهرب. وقد ضبط هذا المتهم فى ١٩٣٩/٢/١٤ وحكم علية بالحبس لمدة ٦ أشهر مع الشغل فى كل قضية من هذه القضايا (٩)

٦– خضـرة على النكلاوى – لصة محترفة ارتكبت على مدى الفترة ١٩٣٥ – ١٩٣٩ (٢٣) حادثـة سرقة شملت اقسام السيدة – الوايلى – مصر القديمة – روض الفـرج – الخلـيفة – الجمالية – باب الشعرية – مصر الجديدة – شبرا – بولاق – الأزبكية.

اتبعـت الجانية فى كل هذه الحوادث أسلوب التظاهر بالبؤس والفاقة وبأنهـا فـى حاجة الى العمل وعندما يشفق عليها الضحايا ويأخذونها للخدمة فـى منازلهم تسرق كل ما تصل اليه يديها من نقود وحلى وتختفى بعد يومين

او ثلاثـة. وكانـت فـى كـل حالة تنتحل لنفسها إسما كاذبا.وقد سجلت لها الشـرطة قضايا الجنح ١٤٢٠ السيدة ١٩٣٥ – ١٥٥٦ و ٢٥٧٤ قسم السيدة ١٩٣٧ – ٢٧٧ و ١٦٢٣ قسـم الوايلـى ١٩٣٧– ٧٩ قسـم مصر القديمة ١٩٣٧ – ١١٤ قسـم السيدة ١٩٣٨ – ١٧٩٨ و ١٩٨٥ و ٢١٢٦ و٢٥٤٢ قسـم الوايلـى ١٩٣٨ – ٢٦٤٣ قسـم روض الفرج ١٩٣٨ – ١٩٣٢ قسم الخلـيفة ١٩٣٨ – ٥١٤ قسـم الجمالـية ١٩٣٨ – ١٠٦ قسم باب الشعرية ١٩٣٨ – ١٠٥٣ قسـم مصـر الجديدة ١٩٣٨ –٧٠٨ قسم شبرا ١٩٣٨ – ٢٣٦٤، قسـم بـولاق ١٩٣٨ – ٢٤ قسم روض الفرج ١٩٣٩ – ٩٦ قسم الوايلى ١٩٣٩– ٢٥٠ قسم الأزبكية ١٩٣٩ – ١٢٣ قسم السيدة ١٩٣٩.(١٠)

وتثبـت هـذا النماذج الستة أن (الجريمة) – وكما قلت فى صدر هذا الفصـل – تسـتخدم (كـحـرفة) يتعيش منها مرتكبها شأنها شأن اى حرفة أخرى. (١١)

نـوع آخر من انواع (الإحتراف الإجرامى) لم اتعرض له بعد، ذلكم هـو احـتراف (المجـتمع الإجرامى). وقد اطلقت عليه هذه التسمية لأن كل أعضـاء المجـتمع فـى مكان ما – وأكرر كلمة (كل) – يمارسون الإجرام كحرفة دون ان يستثنى واحد منهم. (١٢)

وُجِـدَ هـذا النوع من (الإجرام الإحترافي) فى قرية من قرى الوجه البحري، هي قرية (طهواي). كشفت عن هذه القرية ذات المجتمع الإجرامي دراسـة بحثـية قـام بها فريق من الضباط بوزارة الداخلية وبعض اعضاء المركـز القومـي للبحوث الاجتماعية والجنائية في الفترة نوفمبر ١٩٦٩ – يوليو ١٩٧٠.

تقـع قـرية (طهـواي) علـى بعـد ستة عشر كيلو متراً من مدينة السـنبلاوين بمحافظـة الدقهلـية، وكان يقطنها وقت إجراء الدراسة ٤٥٠٠ نسمة.

وقـد تعـددت الأسـماء التـي اطلقت على القرية ما بين (طهواي) و(طهويـة) و(طهويـة البغال) و(طهواج) وهو الاسم الذي يتمسك به قاطنو القرية.

وتتميز طهواي بانقطاع الإتصال بينها وبين القري المجاورة فيما عدا طـرق زراعـية غير مرصوفة وهو ما ساعد على احتفاظ مجتمعها بصفاته الخاصة.

تكـون مجتمع القرية من خليط من الفلاحين الذين يشتغلون بالزراعة وبعـض (الأغجار)(١٣) الذين دخلوا القرية واستوطنوا بها وانفردوا بنمط من أنماط الحياة لا يتغير. ويقال أن هؤلاء الأغجار هم من نسل قبيلة (بلي) التي

رحلـــت من جنوب الجزيرة العربية في اوائل القرن التاسع عشر واستوطنت (جزيـــرة بلي) في محافظة القليوبية. ويقال ان هؤلاء الأعراب قد أقاموا في خـــيام واشتغلوا بتجارة الماشية وخاصة الجمال، وفي هذا المجال فإنهم أخذوا يســـرقون الماشـــية من جيرانهم من السكان، وتفننوا في ارتكاب السرقة حتي ضـــاق بهـــم جـــيرانهم الذين أجبروهم على الهجرة والتفرق في بلاد مصر، ووصلت إحدي طوائفهم الى قرية طهواي فاستقروا بها واحترفوا السرقة بكل أســـاليبها. وتوزعت بعض طوائف منهم الى (كفر الدوار) و(قرية الراهبين) في مركز سمنود بمحافظة البحيرة، (وقرية بوريج) بمركز (قطور) بالغربية، وحـــي (دمنة) و(غربال) بالإسكندرية وبعض اماكن اخرى في المنوفية. وقد شكل (أغجار) طهواي نسبة ٧% من مجموع سكان القرية.

ويـــتزاوج أغجـــار طهواي فيما بينهم ويرفضون مصاهرة الفلاحين، وتعلـــو قيمة الفتاة عندهم بقدرتها على السرقة او التفوق فيها وهو ما يؤهلها للزواج.

ويـــتخذ أغجـــار طهـــواي السرقة كحرفة دون غيرها ولهم قوانينهم الخاصـــة. ويســـتخدمون أكـــثر مـــن اسم لإخفاء شخصياتهم حتي يفلتوا من الملاحقـــة البوليسية. ويدعون أنهم تجار يكتسبون رزقهم من التجارة. ويعيش هـــؤلاء (الغجر) في مستوي اقتصادي أعلى من فلاحي قرية طهواي، لكنهم يعيشون حياتهم يوماً بيوم.

ولأغجـــار طهواي مجلسهم العرفي وقوانينهم الخاصة التي يلتزم بها الجمـــيع. وتتمـــيز ملامـــح جريمة هذا المجتمع الغجري بأن النساء ينفردن بارتكابها دون الرجال الذين يقتصر دورهم على حمايتهن عند الحاجة.

وتنحصـــر جـــرائم نساء الغجر في السرقة، فلا يتسولن ولا يحترفن البغاء. ولا يعملن بشكل فردي وإنما بصحبة زميلات. وأسلوبهن هو (الحيلة) التي تقوم كل واحدة منهن بدور معين فيها. ففي حالة (النشل) تشاغل الواحدة منهـــن الضحية بالمحادثة او الإستنجاد به أو دعوته للشراء، بينما تقوم الثانية بالسرقة، وتعمل الثالثة على تضليل الضحية لإخفاء ما فعلت زميلتيها.

وفـــي ســـرقة المنازل تلجأ الواحدة إلى دعوة السكان إلى الشراء أو افـــتعال واقعة تجذب نساء المنزل إلى خارجه، ثم تدخل الأخرى لتسرق كل شئ وأي شئ تقع عليه يدها.

ولا يشـــترك الرجال مع النساء من هذا المجتمع إلا في جرائم سرقة الماشـــية. ومع هذا فإنها لا ترتكب إلا (بالحيلة). فبعد سرقة الماشية يقومون بصـــبغها أو قـــص شعرها أو وضع علامات خاصة فيها لإعاقة الإستعراف عليها.

ومــن قوانيــن (الأغجــار) أنهم لا يسرقون من أهل قريتهم ولكنهم يرتكبون جرائمهم بعيداً عنها وفي الأماكن المجاورة، كما أنهم لا يعودون الى القــرية بالمســروقات التي فازوا بها ولكنهم يتصرفون فيها بالبيع بعيداً ولا يعــودون إلا بمتحصلات الجريمة من النقود. ومع هذا فإنهم يحتفظون احياناً ببعض المسروقات الثمينة او غالية الثمن ثم يردونها بدفع مبالغ مالية (حلوان أو حلاوة) دون ان يتعرضوا لمسئولية جنائية.

وأغجــار (طهــواي) مسالمون ولا يدخل استخدام العنف في قاموس إجرامهم بل إنهم كثيراً ما يتوددون إلى رجال الشرطة ويقدمون لهم المعاونة في البحث عن المسروقات.

وقــد كشــفت الدراسة عن أن عملية (التوالد الإجرامي) تسير داخل مجــتمع الأغجــار بشــكل منتظم، فهم يدربون بعضهم بعضاً على السرقة، ويحــرض الكبار الصغار علـــى ارتكاب الجرائم. وقدرت الإحصاءات أن ٧٢% من الأغجار قد ارتكبوا جرائمهم عن طريق التحريض، وان ٢٦% قد ارتكــبوها دون تحريض، بمعني أن اللصوص من الأغجار في طهواي كانوا يشكلون ٩٨% من مجموع هذه الجماعة.

وتكشف الإحصائيات المصاحبة للدراسة التي أشرت إليها أن ٤٣.٣% من الأغجار قد تلقوا التحريض على ارتكاب الجرائم عن طريق الأب أو الأم او كلــيهما، وأن نســبة مــن حرضتهم الأم على السرقة تزيد على نسبة من حرضهم الأب، وأن ٧% حرضهن الزوج أو حرضتهم الزوجة، وأن ١,٧% قــد حرضــهم الأخ أو الأخت. أما الأصدقاء فقد حرضوا ١٤% من مجموع السارقين.

وفيما يتعلق بالتحريض فقد كان ٨٩% منه عن طريق الإغراء، و١٠ % فقط عن طريق الإكراه.

ولــم يثبت من الدراسة ان المحرض على السرقة هو المدرب عليها، فقــد ثبت أن الأب والأم قد دربا معا ٤٤%، وأن الأم وحدها دربت ٢٠%، والأب وحده ٧%، والأخ أو الأخت ٣,٣% ، والزوج أو الزوجة ٧%.

وعن توزيع عائد السرقة فقد تبين ان (الغجري) يحترف هذه الجريمة لحســابه الخــاص، فنسبة ١,٧% فقط من هؤلاء اللصوص يتركون عائدها للأب، و٥,٨% يتركون هذا العائد للأم، ٠,٨% للزوج أو الزوجة، أما من لا يفرطون لغيرهم في هذا العائد فقد كانوا ٩٢%.

وقــد مثل (النشل) الكتلة الإجرامية عند أغجار طهواي، فقد تبين من الدراســة ان جــريمة الســرقة عــن طريق النشل تحتل ٧٠% من مجموع جــرائمهم، تلــيها السرقة من المنازل (٩%)، أما جريمة سرقة السيارات فقد

مثلت ٠,٩% فقط من هذه الجرائم. ولعل السبب في ذلك هو أن هذه الجريمة تصـــنف من جرائم المدينة التي لا تنتشر في الريف نظراً لاحتياج ممارسها الى نوع من الإختصاص الفني الذي لا يتوافر إلا في المدينة.

ويبيــن الجــدول الآتــي الفئات العمرية لجريمة السرقة بين اغجار طهواي ونسبتها الى مجموع السارقين.

جــدول (١-٨) : الفــئات العمــرية لمجرمي طهواي ونسبتها إلى مجموع مرتكبي الجرائم منهم.

السن	النسبة
١٠ – ١٥ سنة	٣٩,٥
١٥ – ٢٠ سنة	٣٠,٩
٢٠ – ٢٥ سنة	٥,١
٢٥ – ٣٠	٥,١

ويفــيد تحلــيل المضــمون ان الأحــداث يمثلون النسبة الكبرى بين مرتكبــي الجــريمة في طهواي، مما يعني أن معدل التفريخ الإجرامي عال للغاية وأعلى من أي نسبة في مصر كلها سواء في المدينة او القرية.

ولما كانت (السرقة) هي معيار التفوق في مجتمع طهواي، وحيث أن (النســاء) فقــط هن اللاتي يسرقن بينما يقع دور الزوج في منطقة الظل من الجــريمة، فقــد أثبت البحث الإجتماعي لهذه الجماعة ان ٧٨% من الرجال مــتزوجون، وأن ٥,٨% منهم قد طلقوا زوجاتهم أو كانوا أرامل، وأن ١٦% كــانوا غــير متزوجين. اما الإناث فقد اثبتت الدراسة أن ٧٩,٢% منهن كن متزوجات.

وبلغــت نســبة عدد الزوجات ٩٢,٢% لمن لديه زوجة واحدة، وأن نسبة من تزوجوا أكثر من مرة لم تتجاوز ١٧,٥% (مرتان) و ٦,٧% (ثلاث مرات) و ٠,٧ % (أربع مرات).

وقــد بلغت نسبة المتزوجين من الأغجار في طهواي من قريبات لهم ٧٠% بيــنما كــان ٣٠% فقــط متزوجين من غير الأقارب، وترجع أسباب الــزواج من الأقارب إلى الثقة (٢١,٩%) والواجب الأدبي (٤,٩%) والعرف (٦٣,٤%).

وعن سن الزواج عند أغجار طهواي فقد كان ٧,٣% يتزوجون قبل سن الخامسة عشرة، ٤٧,٧% ما بين سن ١٥ – ٢٠ سنة، و ٢٣,٦% ما بين ٢٠ – ٢٥ سنة.

وكانـت نسبة الأمية في اغجار طهواي ٨٦,٨%، وكان ٩,٧% منهم يعرفون القراءة والكتابة، وأتم المرحلة الإبتدائية ١,٧%، والمرحلة الإعدادية ٦%، والمرحلة الثانوية ١,٢%. أما المرحلة الجامعية فإن أحداً من الغجر لم يتمها.

وهكـذا فإن (الزواج من الأقارب) (والزواج المبكر) (والعزوف عن التعلـيم) وبالتالي التمسك بالتقاليد البدائية كانت أسباباً قوية لقيام مجتمع قبلي منعزل مغلق عن مجتمع الفلاحين في القرية الذي كان يشكل نسبة ٩٣% من عدد السكان بها.

وقد أعترف ٥٢% من الأغجار الذين أخضعوا للدراسة بأن حرفتهم هـي السـرقة، وقـرر ١٠,٣% فقـط أنهم يشتغلون بالزراعة، و ١٥,٣% بالتجارة – أما الذين كانوا بلا عمل فقد كانت نسبتهم ١٤,٩%. (١٤)

وقـد اختلفـت الأراء حـول تفسير ظاهرة (المجتمع الإجرامي) في طهـواي، فهـناك من رده إلى وجهة نظر ترى أن المبدأ الأساسي في منهج البحـث في علم الإجرام هو الذي يقوم على تحليل البناء الاجتماعي للمجتمع ودراسة قوانينه في نشأتها وتطورها والتعرف على خصائص المجتمع بنتيجة مؤداها ان الملكية والإنتاج هما اللذان يحددان السلوك سواء أكان اجتماعياً أو فردياً. وواضح ان هذا تفسير اشتراكي للظاهرة.

وبعض آخر فسر الظاهرة بنظرية (المخالطة المغايرة) التي تقول أن الأفـراد يصـبحون مجرميـن لأنهم جزء من جماعة إجرامية تقوم بتعليمهم الجريمة وتدعم لديهم أنماط السلوك الإجرامي.

ورأى فريق آخر التفسير في اعتناق نظرية (صراع القيم) التي تقرر أن السـلوك الإجرامـي هو النتيجة النهائية لعدم استقرار القيم التي يتضمنها نظام القيم السائد في الجماعة والذي يؤدي إلى نشوب الصراع بين الأفراد أو الجماعـات وتمردهم ورفضهم للقيم القائمة واعتناقهم لقيم جديدة تتعارض إما كلياً أو جزئياً مع القيم القديمة. (١٥)

وبصـرف النظر عن مدي صحة أو فساد أي من هذه النظريات في مجـال تفسـير ظاهرة (المجتمع الإجرامي) فإن من الثابت ان هذه الجماعة المحـترفة للإجـرام تكـون بيـئة مسـتقلة ومجتمعاً منعزلاً عما حوله من المجـتمعات المحيطة بها (وأقصد الفلاحين) برغم المعيشة المشتركة لسنوات طـوال، وبالـرغم مـن الإحتكاك المباشر بالتطورات الإجتماعية التي كانت البلاد تشهدها طوال سنوات الدراسة.

وإذا كــان نمـــط الحياة الذي اختاره أغجار طهواي نمط غير خطر، فــإن الأمـــر يعـــود الـــيهم وإلى حريتهم في اختيار النظام القيمي Value system الذي يختارونه، لكن الأمر يشكل خطراً على المجتمع باعتبار أنهم يـــتخذون من السرقة حرفة للكسب والعيش، ومن ثم فهم مجرمون محترفون ممـــن يســـمون في ادبيات الجريمة (معتادو الإجرام). فهم لا ينقطعون عنها رغـــم إنزال عقوبات الحبس أو السجن بهم. وقد كشفت الدراسة التي استقينا منها هذه المعلومات ان نسبة من دخلن السجن تنفيذاً لأحكام جنائية من النساء الســـارقات ســـت مرات وأكثر كانت ٧,١%، وخمس مرات ٧,١%، وأربع مرات ١٠,٧%، وثلاث مرات ٢٣,٣%، ومرتين ٢١,٤%.

أما بالنسبة للرجال فقد كانت النسبة كالآتي :

- ست مرات فأكثر ٨,٤%.
- خمس مرات ٦,٦%.
- اربع مرات ١١,٦%.
- ثلاث مرات ١١,٦%.
- مرتان ٢٨,٤%. (١٦)

وهـــذا كله يعني تضمن (الإجرام الإحترافي) مجتمعات بأكملها تتخذ مـــن (الجريمة) حرفة ثابتة لا تغيرها وتعتنق قيما تعلي من شأن الجريمة ولا تري فيها عملاً غير عادي أو نشاطاً غير مشروع. هم يرتكبون الجريمة في ظـــل ثقافة معينة تكون الجريمة جزءاً منها، ويصبح أفراد الجماعة مجرمين في جماعة تقوم بتعليمهم الجريمة وتدعم لديهم انماط السلوك الإجرامي الذي ينـــتقل مـــن جيل إلى الجيل الذي يليه عن طريق التلقين والتعليم حتي يصبح سلوكاً مكتسباً. (١٧)

هوامش الفصل الثامن

(١) Karin Van Nieuwkerk (A Trade Like Any Other-Female Singers and Dancers in Egypt) University of Texas Press-Austin-1995.

(٢) وزارة الداخليـة – (الإقليم المصري) تقرير الأمن العام ١٩٥٩ – القاهرة – الهيئة العامة لشئوون المطابع الأميرية – القاهرة – ١٩٦٠.

(٣) القانون رقم ٥ لسنة ١٩٠٨.

(٤) الإجرام في مصر – مرجع سبق ذكره – ص ١٩٢ – ١٩٥.

(٥) وزارة الداخليـة – بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لسنة ١٩٣٩ – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٤٠.

(٦) نفسه.

(٧) نفسه.

(٨) المصدر نفسه.

(٩) المصدر نفسه.

(١٠) المصدر نفسه.

(١١) راجـع فـي هـذا الصدد التقارير السنوية لبوليس مدينة القاهرة سنوات ١٩٢٦ – ١٩٢٨ – ١٩٣٣ – ١٩٣٤ – ١٩٣٥ – ١٩٣٧ – ١٩٣٢ – ١٩٣٦.

(١٢) راجـع في شأن هذه التسمية الدكتور احمد على المجدوب (التفسير النظري لظاهرة الجريمة في طهواي) – مجلة الأمن العام – العدد ٥٦ – سنة ١٩٧٢.

(١٣) يذكـر تومـاس رسل Thomas Russell ان أصول الغجر جميعاً تعود إلى قبيلة السـندي Sindhi بالجـاتس Jats فـي وادي الإنـدوس Indus Valley بالهند. ويسـمون في مصر (غوازي)، ويسمون أنفسهم (حلب) بدعوي انتمائهم إلى مدينة حلب – والصفة (حلبي) أو (حلبية). ويقرر رسل ان الكثير من لغة الغجر تعود إلى اصـول هندوسية Hindustani وفارسية بينما تضم باقي الكلمات التي يستخدمونها فـي حواراتهـم كلمات عربية يجرون بعض التحوير عليها لكي لا يسهل على أحد الـتعرف علـى يقولونه لبعضهم البعض (سيم Argot). ووفقاً (لرسل) فان الغجر يشـتغلون باعمال السمكرية، وصناعة السلال، وبيطرة الحمير، وسرقة الدجاج عن طـريق اشغال صاحبات الدار بعرض بعض الحلي الرخيصة للبيع او كشف الطالع عـن طريق اوراق اللعب او الودع بينما يقوم الأزواج بالقاء حبوب مخدرة للدجاج ثـم يقومـون بجمعـه كله والإنصراف إلى اماكن تجمعهم بعد السرقة. ويستطرد (رسـل) فـيقول أن الغجـر كانوا يقيمون في حي خاص بهم في اربعينيات القرن التاسـع عشـر اسفل (القلعة) في القاهرة، وان ما يميز هؤلاء (الغوازي) وخاصة النسـاء منهم هو تلك النظرة العميقة Far-off look التي ينظرونها للآخرين والتي تبدو كما لو كن ينظرن إلى شئ خلف الناظرات اليه.

Thomas Russell (Egyptian Service, 1902 – 1946)-London-John Murray-First Edition 1949, pp.,140-144.

(١٤) مجلة الأمن العام – العدد ٥٥ – أكتوبر ١٩٧١ (حول ظاهرة الجريمة في طهواي) للواء دكتور/نيازي حتاته.

(١٥) مجلـــة الأمن العام – العدد ٥٦ – (التفسير النظري لظاهرة الجريمة في طهواي)- مرجع سبق ذكره.

(١٦) (حول ظاهرة الجريمة في طهواي) – مرجع سبق ذكره.

(١٧) التفسير النظري لظاهرة الجريمة في طهواي – مرجع سبق ذكره.

ومـــع ان علاج الجريمة لا يدخل في نطاق هذه الدراسة، إلا أنه تجدر الإشارة إلى أنـــه قـــد ظهـــر في السنوات التالية لفترة الدراسة دراسات تتصل بمعالجة السلوك الإنحرافي كالذي تحدثنا عنه في إطار دراسة ظاهرة طهواي. عرفت هذه الدراسات بـــتجارب تعديـــل الســـلوك – behavior modification والتي سميت احيانا بـــ behaviour therapy او تحليل السلوك التطبيقي applied behavior analysis وفحـــوي هـــذه الدراســـات هو تطبيق نتائج تجريبية من البحث السيكولوجي على عملـــيات تنمـــية واســـتخدام التقنيات لتغيير السلوك الإنساني. وقد استخدمت هذه الـــتجارب للتعامل مع الرهاب Phobia، إدمان المسكرات alcoholism، الإفراط فـــي تناول الطعام overeating، التدخين، الإنحراف الجنسي sexual deviance والإضـــطرابات العقلـــية mental disorders بمـــا فـــي ذلـــك الشـــيزوفرانيا schizophrenia والإغمـــاء التخشـــبي catatonia. وقد استخدمت تقنيات تعديل الســـلوك behavior therapy في تدريبات المرحاض toilet training وتحسين ســـلوك الأطفـــال فـــي الفصل الدراسي بل وأدائهم الأكاديمي. تزايد الإهتمام بهذا العـــلاج الســـلوكي في أواخر الخمسينيات وبواكير الستينات واتخذ شكل حركة في الولايـــات المـــتحدة، جـــنوب افريقـــيا، وإنجلترا كرد فعل للفشل الملحوظ للنماذج الاكلينيكية لعلاج النفسي Psychotherapy.

- Lexicon Universal Encyclopedia-lexicon publications-New York, N. Y. 1983; Vol. 3-p., 169.

الفصل التاسع

الأجانب والجريمة

عـــاش الأجانب في مصر على مدي القرون من السادس عشر حتي القرن العشرين في ظل ظروف متباينة كان ابلغها تأثيراً هو مواقف السلطات الحاكمة والقوانين المنظمة لحياتهم منهم.

كـــان السلطان العثماني سليمان الفخم (١٥٢٠ – ١٥٦٠) قد أبرم في عام ١٥٣٤م إتفاقية للإمتيازات الأجنبية مع فرانسيس الأول Francis I ملك فرنســـا (١٥١٥– ١٥٤٧م) تضـــمنت من بين ما تضمنت بعض الإمتيازات والحقـــوق للـــرعايا الفرنســـيين أثناء تواجدهم في الأراضي التابعة للسلطنة العثمانـــية كحقـــوق تطبـــيق قوانيـــن الأحـــوال الشخصية الخاصة بهم على قضـــاياهم، ونظر القضايا التي تقع بين بعضهم البعض امام قناصلهم إلخ هذه الحقـــوق التـــي كـــان الســـلطان يمنحها وفقاً لاعتبارات المجاملة والتسامح الصادرة بين الأفراد.

لكـــن التدهور الذي اصاب السلطنة على امتداد القرون وخاصة بعد توقـــف زحفهـــا العســـكري أمام أسوار فيينا عام ١٦٨٣، جعل هذه الحقوق تـــتزايد مع الأيام وأصبحت تمثل (إمتيازات) للأجانب يتمسك القناصل بها في مواجهـــة ســـلطات السلطنة كلما تعرضت أي منها (الامتيازات) لانتهاك من جانـــب ســـلطاتها. ومع تزايد حالات الفشل أو الهزائم العثمانية خلال سنوات القرنيـــن السابع عشر والثامن عشر اكتسبت الامتيازات الأجنبية حصانة في الدولـــة العثمانـــية والبلاد التابعة لها وتزايدت أشكال الحصانة التي تمتع بها الأجانب في هذه المناطق.

ومـــع هـــذا فإن تدهور أحوال الدولة وتراخي قبضتها على ولاياتها التابعة ومن بينها مصر، قلل من قيمة هذه الامتيازات وأصبح الأجانب – إلى حـــد ما – تحت رحمة المتنفذين المماليك الذين لا يشبعون في طلب المال من الأجانب.

وشـــهد النصـــف الثاني من القرن الثامن عشر تجاوزات عديدة من جانـــب هؤلاء المتنفذين ضد الأجانب في مصر، كان أظهرها تلك الإبتزازات التي كان يمارسها "بلوط قبان علي" (١٧٦٠ – ١٧٧٢) عليهم فيما سمي بـــ Avanies حتـــي انتهي الأمر الى تدمير البيوت التجارية الأجنبية، وكان هذا هـــو أحـــد المبررات – الظاهرية بالطبع – لغزو مصر من جانب فرنسا في عام ١٧٩٨. (١)

وتــبعاً لذلــك فقــد كانــت أعداد الأجانب قليلة في مصر، فقد كانت الظــروف غــير مواتــية فــي ظــل المعاملة السيئة التي كانوا يلقونها من (المتنفذين) المماليك.

لكن أوضاع الأجانب تحسنت مع قدوم الحملة الفرنسية الـــى مصر (١٧٩٨ – ١٨٠١) وبــدأت أعدادهم تتزايد نتيجة لتوافر ظروف أفضل لهم في ظل وجود أجنبي غاز.

ومــع وصــول محمــد علي (١٨٠٥ – ١٨٤٨) الى السلطة وتبنيه مشروع التحديث الكبير أو ما تسميه الأدبيات المعاصرة (بالحداثة الوافدة) أو (الحداثة التابعة) [٢] تزايدت أعداد الأجانب الوافدين إلى البلاد سواء للإسهام فــي حــركة التحديــث التــي كانت تجري على يد الرجل والتي كان قوامها العنصــر البشــري الأوروبــي، أو للبحث عن فرص العمل والتجارة اللتان وفــرتهما سياســة الحاكم المتسامحة تجاه الأجانب ورغبته في إرضاء العالم الغربي وتحسين صورته أمامه بعد أن اهتزت هذه الصورة بعد حرب المورة (١٨٢١ – ١٨٢٧).

نتيجة لهذا كله وفي ظل غياب أي قواعد او قيود على حركة النزوح الأجنبي إلى مصر بدأت أعداد الأجانب تتزايد بشكل يمكن رصده فيما قدمته احصــائية عن أعدادهم في عام ١٨٤٣. فقد بينت هذه الاحصائية أن مجموع الأجانــب في مصر في ذلك العام كان (٦١٥٠) نسمة منهم ٢٠٠٠ يوناني – ٢٠٠٠ إيطالــي – ١٠٠٠ مالطي – ٨٠٠ فرنسي – ١٠٠ إنجليزي – ١٠٠ نمساوي – ٣٠ روسي – ٢٠ أسباني – ١٠٠ من أجناس أخرى. [٣]

ومع الإنتكاسة التي شهدها عهد عباس (١٨٤٨ – ١٨٥٤) انخفضت اعداد الأجانب، لكنها ما لبثت أن عــادت إلى الإرتفاع مع تولي محمد سعيد (١٨٥٤ – ١٨٦٣) الســلطة وعــودة روح التسامح نحو الأجانب وتشجيعه الإنفــتاح علــى الغرب وبدايات قيام المشروعات العالمية في البلاد (مشروع قــناة الســويس ومشــروع ربــط الموانى المصرية بالداخل بواسطة الطرق الحديديــة) [٤]. وشهد عهد اسماعيل (١٨٦٣ – ١٨٧٩) ارتفاعاً ملحوظاً في عدد هؤلاء الأجانب.

ففــي عــام ١٨٧٩ كانــت اهــم الجاليات الأوروبية في مصر (عدا اليونانية) هي الإيطالية (١٤٥٢٤)، فالفرنسية(١٤٣١٠)، فالنمساوية(٢٤٨٠)، فالألمانــية (٨٧٩)، أما الإنجليزية – وقد كان معظم اعضاؤها من المالطيين فكانت تبلغ (٣٧٩٥). [٥]

ويسجل احصاء ١٨٨٢ التقديرات الدقيقة لأعداد الأجانب في مصر، فبيـنما كـان تعـداد الأهالــي هو (٦,٧١٥,٤٩٥)، كان عدد الأجانب يبلغ ٩٠,٨٨٠ فرداً موزعين على الجنسيات الآتية :

جدول (١-٩): الجاليات الأجنبية في مصر وفقاً لتعداد عام ١٨٨٢[٦]

الجنسية	العدد	الجنسية	العدد
يونانيون	٣٧٣٠١	روس	٥٣٣
إيطاليون	١٨٦٦٥	سويسريون	٤١٢
فرنسيون	١٥٧١٦	صرب، جبل أسود، رومانيون	٣٢٣
نمساويون	٨٠٢٢	هولنديون	٢٢١
إنجليز ورعايا	٦١١٨	أمريكيون	١٨٨
بريطانيون		برتغاليون	٣٦
ألمان	٩٤٨	سويد ونرويج	١٥
بلغار	٦٣٧	دانماركيون	١٤
اسبان	٥٨٩	فرس وأسيويون	١١٥٣
المجموع		٩٠٨٨٦	

ومــع ازديــاد رســوخ الوجــود البريطاني في مصر بعد الإحتلال العســكري لهــا مــنذ سبتمبر ١٨٨٢ كان طبيعياً ان يزداد الوجود الأجنبي اســتقراراً وبالتالــي حجماً نتيجة للتسهيلات والحماية التي سيسبغها الإحتلال البريطانــي علــى كل ما هو أجنبي في تلك البلاد المفتوحة، وأن يتزايد حجم هذا الوجود مع سنوات الاحتلال. فمن تعداد بلغ ٩٠٨٨٦ في مايو ١٨٨٢ في عهــد توفــيق (١٨٧٩ – ١٨٩٢) وقــبل وصول البريطانيين، إلى تعداد بلغ ١١٣٠٠٠ في عام ١٨٩٧ بزيادة قدرها ٢٢١١٤ أجنبياً في فترة زمنية بلغت ١٥ عامــاً، ووصــلت بمقتضاه نسبة الأجانب إلى عدد السكان ١,١٦%، ثم تواصل الارتفاع.

وتتواصــل زيــادة أعــداد الأجانب وتتضخم أعداد الجاليات بطبيعة الحــال. ويبين الجدول الآتي حجم الجاليات الأجنبية وفقاً للتعداد الذي كان يتم كل ١٠ سنوات.

جـدول (٢-٩) : أعـداد الجاليات الأجنبيـة في مصر وفقاً للإحصاءات الرسمية حتي عام١٩٣٧ مقارناً بأعدادهم في مايو١٨٨٢[٧]

الجنسية	١٨٨٢	١٨٩٧	١٩٠٧	١٩١٧	١٩٢٧	١٩٣٧
يوناني	٣٧٣٠١		٦٢٩٧٣	٥٦٧١٣	٧٦٢٦٤	٦٨٥٥٩
إيطالي	١٨٦٦٥		٣٤٩٢٦	٤٠١٩٨	٥٢٤٦٢	٤٧٧٠٦
فرنسي	١٥٧١٦		١٤٥٩١	٢١٢٧٠	٢٤٣٣٢	١٨٨٢١
نمساوي	٨٠٢٢			٢٧٨٩	١٢١٧	٨٢٨
إنجليزي ورعية بريطانية	٦١١٨		٢٠٦٥٣	٢٤٣٥٤	٣٤١٦٩	٣١٥٢٣
الماني	٩٤٨			١٥٧	١٤١٦	١٧٧٩
بلغاري	٦٣٧			٢٤٦	٧٦٦	٢٢٩
اسباني	٥٨٩			١٦٩٣	٢٣٦٥	١٣٠٨
روسي	٥٣٣			٤٢٢٥	٢٤١٠	١١٧٦
سويسري	٤١٢			٦٢٢	١٣١١	١٢٤٨
صربي وجنسية الجبل الأسود، وروماني	٣٢٣	٥٠٦٩	١٨٢٧١	١١١٧	١٢٤٩+ ١١٦٨	١١٥٤+ ٨٩٠
هولندي	٢٢١			٧٠٦	٤٤٧	٤٤٧
امريكي	١٨٨			٥١٤	١٣٨٩	٧٩٠
برتغالي	٣٦			١٤٧	١٧٠	١٩٩
سويدي ونرويجي	١٥			١٣٤	٥٢٣+ ١٣٩	٩٥+ ١٢٥
دانماركي	١٤			١٥٧	١١٧	١١٠
فارسي وجنسيات آسيوية	١١٥٣			١٨٨٠٦	١٥٦٣	

لقـد أرتفـع عـدد الأجانـب إلى ١٥١٤١٤ في عام ١٩٠٧ ثم إلى ١٨٣٠١٥ في عام ١٩١٧ ثم إلى ٢٢٥٦٠٠ في عام ١٩٢٧.

لكن عددهم تناقص في تعداد ١٩٣٧ إلى ١٨٦٥١٥، وكذلك تناقصت أعداد كل جالية.

ويـرجع سبب التراجع في إحصاء ١٩٣٧ إلى ارتفاع الحس الوطني تجـاه الوجـود الأجنبـي وتـزايد شـعور المصريين بالحاجة إلى التحرر الاقتصادي والسياسي، وانحسار فرص العمل والاستثمار في مصر بعد توقيع اتفاقـية مونـترو Montreux في عام ١٩٣٧ التي قررت إلغاء الامتيازات الأجنبـية في مصر بعد فترة انتقال تنتهي في عام ١٩٤٩، وصدور القوانين المؤثرة على النشاط الاقتصادي للأجانب.[٨]

ثـم جـاءت الحـرب العالمية الثانية لتسبب مع تناقص فرص العمل والاسـتثمار للأجانـب تراجع أعدادهم في مصر. ويتضح من تعداد ١٩٤٧ حجـم هـذا التراجع الذي استمر حتي جاء نظام يوليو ١٩٥٢ فأتي بقوانين التأمـيم والتمصـير وتقييد النشاط الاقتصادي للأجانب على البقية الباقية من وجود الأجانب في مصر تقريبا.

جدول (٣-٩) : أعداد الأجانب في مصر في تعداد سنة ١٩٤٧[٩]

الجنسية	العدد	الجنسية	العدد	الجنسية	العدد
يوناني	٥٧٤٢٧	هولندي	٣٨١	دانماركي	١١٢
بريطاني	٢٨٢٤٦	الماني	٣٧٥	سويدي	١١٠
ايطالي	٢٧٩٥٨	الباني	٣٠٩	نرويجي	٩٩
فرنسي	٩٧١٧	بولندي	٣٠٨	مجري	٧٧
روسي	١١٧٤	بلجيكي	٢٩٩	لتواني	٩
يوغسلافي	١١٤٥	تشيكي	٢٦٢	فنلندي	٦
سويسري	٨١٩	نمساوي	٢٣٥	تبعيات أخري	١٠٤
اسباني	٦٧٣	استوني	١٨٠		
روماني	٦٢١	بلغاري	١٥٧		
ارمني	٥٩٢	برتغالي	١٢٥	**المجموع**	**١٣١٥٢٠**

ويتضـــح من استقراء جداول تعداد الأجانب التي تضمنها هذا الفصل أن الجالـيات محـل الاعتـبار مـن الناحـية العددية كانت (اليونانية) تليها (الإيطالـية) (فالبريطانية) و(الفرنسية) – أما الجاليات الأخري فكانت جاليات هامشية قليلة التأثير في الكتلة الأجنبية في البلاد في تاريخها الحديث.

وأعود مرة أخري إلى قضية الإمتيازات الأجنبية.

لقد كان غرض الدولة العثمانية من معاهدات الإمتيازات الاجنبية هو التوفـيق بيـن المزايا المترتبة على التجارة مع الغرب من جهة وبين تصميم الدولـة العثمانـية على تجنب الإختلاط اجتماعياً بمسيحيى الغرب، كذلك فقد كـان الـباب العالـي لا يجد غضاضة في التعامل مع الأوروبيين وفقاً لنفس قواعـد تعاملـه مـع الرعايا المسيحيين في الدولة من حيث منحهم نوعاً من الحكم الذاتي للحفاظ على وحدتهم الإجتماعية والثقافية.

أما وجهة النظر الأوروبية من هذه المعاهدات فقد كانت ضمان الأمن لحـياة الـرعايا الأوروبيـن في ولايات الدولة العثمانية وكذلك لممتلكاتهم، وتوفـير الظـروف المناسبة لهم للتجارة، وكفالة الحرية لعباداتهم، ولأحوالهم الشخصية.

بعـد المعـاهدة العثمانـية – الفرنسية لتوفير هذه الضمانات للرعايا الفرنسـيين فـي عـام ١٥٣٥م توالت المعاهدات مع الدول الأخري وخاصة بريطانـيا في عام ١٥٨٣، وبلغ عدد هذه الدول عشية الحرب العالمية الأولي خمسـة عشـر دولة هي بريطانيا – الولايات المتحدة الأمريكية – فرنسا – ايطالـيا – اسـبانيا – هولـندا – بلجيكا – النرويج – السويد – الدانمارك – الـيونان – البرتغال – روسيا – المانيا – وإمبراطورية النمسا والمجر. وفي معاهدتـي الصـلح في فـرساي Versailles وسان جرمان St. Germain (٢٨ يونيو ١٩١٩، ١٠ سبتمبر ١٩١٩) الغيت امتيازات الدولتين الأخيرتين.

وبصـرف الـنظر عـن بعـض الإمتيازات التجارية التي أسبغتها الإمتـيازات علـى رعايـا هذه الدول، فقد كانت الامتيازات الرئيسية لهؤلاء الرعايا هي :

١- الحصانة ضد الضرائب الشخصية.

٢- الحصـانة ضـد تفتيش المسكن والقبض التعسفي Arbitrary Arrest.

٣- الإستثناء من قضاء المحاكم الوطنية.

ومع انشاء المحاكم المختلطة في عام ١٨٧٦ أصبح إصدار أي قانون يمـس الأجانـب يستلزم موافقة الدول صاحبة الامتيازات Capitulatory powers، عـلاوة علـى اختصاص هذه المحاكم بنظر القضايا المدنية التي يكـون اطرافها أوروبيين ومواطنين مصريين أو بين اوروبيين من جنسيات مختلفة. أما القضايا الجنائية والقضايا المدنية بين أوروبيين من جنسية واحدة فكانـت تـنظرها المحـاكم القنصلية التي تطبق قوانين بلادها على القضايا المنظورة أمامها. (١٠)

ومـا يعنـي هـذه الدراسة هو الإمتيازين الخاصين بالحصانة ضد إجـراءات الشـرطة عند وقوع حادث يكون قد تورط فيه أحد رعايا الدول صـاحبة الامتيازات (الحصانة ضد القبض والتفتيش وتفتيش المسكن) و(عدم الخضـوع لقضاء المحاكم الوطنية)، وكلاهما كانا يعطيان الأجنبي حصانات تمكـنه من ارتكاب أي جريمة دون خشية اتخاذ أي إجراء شرطي او قضائي ضـده، وحتـي لو اتخذ ضده الإجراء الأخير ففي المحاكم القنصلية الفرص والامتيازات التي تعفيه من العقاب أو تعاقبه بعقوبات لا تؤثر فيه كثيراً سواء مـن حيـث الردع او المساس بحريته الشخصية. وفي ذلك فقد قال القنصل البريطانـي فـي سـنة ١٨٢٢ (اصبح كل اوروبي في مصر يعيش في ظل قوانين بلاده وتحت الولاية القضائية المطلقة لقنصله). (١١)

شـهد عام ١٨٥٠ والأعوام التالية تغيراً ملموساً في نوعية الأجانب الذيـن كـانوا يأتون إلى مصر، إذ لم يعد هؤلاء أخياراً فقط وإنما اختلط بهم الأشـرار. فأصـبحت المـدن المصـرية تستقبل هؤلاء وهؤلاء. وفي ظل الامتـيازات الأجنبـية السابق الإشارة اليها وجد الأخيرون في مصر المرتع الخصـب لممارسة القتل وعمليات التهريب وتجارة الدعارة التي كان أركانها الرئيسـيون المالطـيون واليونانـيون والفرنسيون. وامتنعت أحط الخمارات وبيوت الدعارة التي يديرها هؤلاء على البوليس المصري الذي كانت حوادث القـتل وأمـور الدعارة وإدارة المواخير تحدث تحت سمعه وبصره (دون ان يملـك السـلطة للدخول والتدخل، حتي يستدعي القنصل الذي يتبعه صاحب الماخور او المجرم، ويكون المجرم حينذاك قد تمكن من الفرار). (١٢)

ويحـوي تقريـر السـير هـنري درومـندوولف Sir Henry Drummond Wolff ممـثل بريطانيا في مفاوضات الجلاء عام ١٨٨٦ – ١٨٨٧ مـع الدولـة العثمانـية العديد من نماذج إجرام الأجانب في ثمانينات القـرن التاسـع عشـر وتشمل حوادث القتل والسرقة والسطو على المنازل وإدارة البـيوت سيئة السمعة، ودور القناصل في حماية رعاياهم من ملاحقة الشـرطة بـل واعتبار الفنادق والمقاهي التي يديرها أجانب في حكم المنازل

الخاصـــة التـــي لا تســـتطيع الشرطة دخولها. ويشير تقرير (وولف) إلى أن خطورة (الإمتيازات الأجنبية) لم تقتصر على المدن، بل إن أثرها قد امتد الى الــريف. ففـــي الأقالـــيم التي كان للأجانب املاك زراعية (عزب)، استخدم الأجانـــب حصــــانة مســـاكنهم ضـــد إجراءات البوليس في أيواء المصريين المتهميـــن بارتكاب جرائم او المطلوبين قضائياً، بل ومنعوا تنفيذ أي نوع من القوانين على ممتلكاتهم هناك.

ولمـــا كان الأجانب يتمتعون بهذه الحصانات، فإن الموظفين الأجانب فـــي إدارات الدولة كالشرطة والجمارك والسكك الحديدية كانوا يمارسون كل أنـــواع المخالفات ضد القوانين المصرية دون أن تجرؤ السطات المعنية على محاســـبتهم باعتبار أنهم محصنون ايضاً بالإمتيازات الأجنبية. وعلى ذلك فإن الجمـــارك كانـــت لا تحصل على البضائع التي تأتي بها السفن الأجنبية الى الموانـــي المصـــرية، بفضـــل التسهيلات التي كان موظفو الجمارك الأجانب يوفرونها لقباطنة السفن الأجانب الذين كانوا يمنعون أي موظف مصري من الصـــعود إلى ظهر السفينة لفحص حمولتها التي كان يمكن ان تكون بضائع مهربة او بضائع ممنوعة. (١٣)

وفـــي تقريـــر له فـــي سنة ١٨٩٠ تحدث إيفلين بارنج E. Baring (لـــورد كرومر فيما بعد) عن انتشار بيوت القمار في مدينة بورسعيد، وفشل الســـلطات المصـــرية في اتخاذ أي اجراءات ضد مالكيها بسبب (الامتيازات الاجنبية). (١٤)

اما في عام ١٨٩٢ فقد تحدث (كرومر) Cromer عن انتشار محال بيع الخمور في الريف المصري تحت إدارة اليونانيين. وفي هذا المقام فقد قال كرومر

(In almost every Egyptian village there is a drinking-shop which is usually kept by a Greek).

(فـــي كل قرية مصرية تقريباً توجد خمارة يديرها يوناني). ثم تحدث (كرومـــر) بعـــد ذلك عن الأثر المفسد للأخلاق Demoralizing effect الذي تحدثه هذه المحال في الشعب المصري. (١٥)

وقـــد كشـــف تقريـــر كرومر السنوي لعام ١٩٠٥ عن تزايد كميات الخمور الواردة الى مصر وفق الجدول الآتي :

جدول (٤–٩): استهلاك الخمور في مصر بين عامي ١٩٠١ و ١٩٠٥[١٦]

السنة	خمور بالكيلوجرام	خمور بالزجاجة	كحول نقي بالكيلو	بيرة في براميل	بيرة في زجاجات	نبيذ بالكيلوجرام	نبيذ بالزجاجة
١٩٠١	٥١١١٧٦	٨٥١٢٧ دستة	١٣٩٢٤٧٥	٩٩٦٧٧	١٥٧٩٠٨ دستة	١٣١٠٩١٧٩	٣٣١٧٧ دستة
١٩٠٥	٦٧٤٢٧٦	١١٤٨٤٩ دستة	٥٨٣,٠٢٦	١٢١٤٩٤	١٦٧٨٦٩ دستة	١٤٤٧٨٢٣٠	٤١٣٥٩ دستة

وفــيما يــتعلق بالأنــتاج المحلي للخمور فقد ذكر التقرير وجود ٤٣ مصــنعا للتقطير Distilleries فى القاهرة امتلك الأجانب منها ٣٠ مصنعا. وقــد زاد الــناتج مــن الكحــول المســتخرج من المولاس Molasses من ١,٦١٩,١٧٨ كــيلو جراما فى الفترة ١٨٩٩–١٩٠٠ الى ٤,٤٣٢,٠٣١ فى الفترة ١٩٠٥ – ١٩٠٦، وكان نصف هذه الكميات يستهلك للتعاطى.

ورغــم ضــخامة الكمــيات المستهلكة من الخمور فى البلاد وإقبال المصــريين علــى تعلــم وتقليد الأجانب فى مجال تعاطى المسكرات، إلا أن الــتقرير الــذى انقــل عنه نفى أى صلة بين الخمور وازدياد الجريمة، وهو تقرير خاطىء كل الخطا، فالخمور سبب هام من أسباب الإقبال على الجريمة ومن ثم تزايدها. [١٧]

لقــد كان الأجانب مسئولين – على خلفية أتجارهم بالخمور فى مصر – عــن انتشــار تعــاطى الكحوليات ومن ثم تزايد حجم الجريمة – بكلمات أخرى فقد كانو مسئولين بشكل غير مباشر عن انتشار الجريمة.

ويكفــى ان اذكــر فــى هــذا المقام أن عدد الذين ضبطو فى خالة (ســكريين) Drunkness مــن المصــريين فى سنه ١٩٠٥ كان (٨٨٣٦) شخصــا، وفى سنة ١٩٠٦ (٨٨١٠) وهو ما يعنى تفشى (تعاطى المسكرات) فى مصر على يد الأجانب المتجرين بها. [١٨]

وفــى مجال لعب القمار فىالمحال العامة المخصصة لذلك Public gambling حــاز اليونانيون قصب السبق. كان عدد محال القمار العامة فى القاهــرة فــى بواكــير سنة ١٩٠٦ (١٧محلا) أدار منها اليونانــيون (١٥) محــلا. وكان بالإسكندرية (١٢) محلا يديرها هؤلاء الأجانب. كانت المشكلة فــى شأن هذه المحال عدم قدرة اجهزة الأمن المصرية على اقتحامها وضبط المقامريــن بســبب التعقيدات التى كانت تثيرها (امتيازات) الحصانة السابق الإشارة إليها. [١٩]

وقـد أفاضت تقارير المعتمد البريطانى كرومر فى الحديث عن دور الأجانـب فى تهريب وتوزيع وحرق (مخدر الحشيش) (Canabis Indica) الـذى كـان يزرع فى اليونان، والذى كان هو المخدر الرئيسى الذى يجرى تعاطيه فى العقد الأول من القرن العشرين. (٢٠)

وقد مارس الأجانب فى مصر تجارة الرقيق الأبيض وتهريبه، وأثبت تقريـر (كرومـر) لعـام ١٩٠٥ أن (١٧) فـتاه صغيرة قد أنقذن من أيدى المهربين، وأنه قد جرى نفى (٣٩) قوادا Souteneur من الأوروبيين. (٢١)

غـير ان تجارة الرقيق الأبيض هذه استفحل أمرها فى نهايات العقد الأول مـن القـرن العشرين، إذ يذكر (جورست) Eldon Gorst فى تقريره عـن سنة ١٩٠٩ أنه تم احباط محاولة إدخال ١٢٠٠ فتاة صغيرة الى البلاد عـبر ميناء الإسكندرية، وتم تسليمهن الى جهات قبلت مسئولية إعالتهن، كما جـرى طرد ٤٠ شخصا من المتورطين فى هذه الجريمة – وكان أغلبهم من الرعايا الأجانب – الى خارج البلاد. (٢٢)

وتخلـص تقارير (كرومر) و (جورست) إلى أن جرائم الأجانب في مصر تركزت في تهريب الحشيش وتشغيل غرز الحشيش Hashish dens وبيع الخمور وتهريبها وتشغيل أوكار القمار وتجارة البغاء والرقيق الأبيض.

فـي تقاريـر (كتشنر) Kichener المعتمد البريطاني خلال الفترة ١٩١٢-١٩١٥ تتضـح الـزيادة في جرائم الرقيق الأبيض. ويكشف تقريره الأول عـن ضـبط (١٢٩٢) فـتاة صغيرة لدي إنزالهن الى الأسكندرية من أحدي البواخر. ويحدد التقرير جنسيات الفتيات كالآتي :

٣١٥ مسـيحيات أو إسـرائيليات يحملـن الجنسـية العثمانية – ٧٥ تركيات مسلمات – ٩٠٢ من جنسيات أوروبية مختلفة. كذلك فقد تم انقاذ (٨٨) فـتاة مـن ممارسة الرذيلة وسلمن الى العديد من المؤسسات الخيرية لرعايتهن. (٢٣)

ومـع أن الـتقارير التـي استعنا بها للحديث عن جرائم الأجانب لم تتضـمن اعـداد المجرميـن الأجانب، إلا أن تقريراً عن اعداد المسجونين الأجانب الذين اودعوا السجون المصرية كطلب قناصلهم خلال الفترة ١٩١٢ – ١٩١٣ قد يفيد في تقدير حجم إجرام هؤلاء الأجانب.

جـدول (٥-٩) : قائمـة بمسـجونين اجانب سجنوا بمعرفة قناصلهم خلال الفترة ١٩١٢ - ١٩١٣[٢٤]

الجنسية	في سجن بالقاهرة	في سجن بالإسكندرية	في سجن ببورسعيد	المجموع وفقاً للجنسية
ايطالي	٤٦	٦٨	٢٨	١٤٢
فرنسي	١٤	٣٠	١١	٥٥
روسي	١٣	١٥	-	٢٨
نمساوي	٨	٥	-	١٣
الماني	١	٣٤	-	٣٥
يوناني	١	٣٤	-	٣٥
امريكي	-	-	١	١
هولندي	-	١	-	١
روماني	-	٢	-	٢
المجموع	٨٤	١٥٩	٤٠	
المجموع الكلي للأجانب في السجون المصرية ٢٨٣				

ويبيـن تحليل المضمون - إذا اتخذنا العدد لكل جنسية معياراً لحجم جـرائمها فـي مصـر - ان الإيطاليين كانوا أصحاب النسبة الأعلي، يليهم الفرنسيون، فالألمان واليونانيون، فالروس، فالنمساويون. [٢٥]

تركـزت جرائم الأجانب في مصر في معظمها في (المدن) باستثناء الدور غير المباشر لهم في ازدياد حجم الجريمة من خلال فتح محلات الخمر في القري المصرية.

وتفيد التقارير السنوية لشرطة مدينة القاهرة وإدارة عموم الأمن العام خـلال الفترة موضوع الدراسة ان الأجانب في مصر كان لهم دور نشط في مجال الجريمة بأنواعها.

فبالإضـافة إلـى الجـرائم التـي ورد ذكرها في تقارير المعتمدين البريطانييـن في العقدين الأول والثاني من القرن العشرين، فإن التقارير عن السـنوات التالـية تحدثـت بتفصيل أكثر وخاصة من الناحية الاحصائية عن جرائم رعايا الدول المتمتعة بالامتيازات (أي الأجانب).

فـي عام ١٩٢٦ وافق قناصل الدول المتمتعة بالامتيازات على ضبط ونفي (سبعة لصوص دوليين) كطلب شرطة القاهرة، كما تم نفي ١١٥ أجنبي

غـير مـرغوب في بقائهم بالأراضي المصرية (لخطورتهم الإجرامية). كان هذا في مجال السرقة والإجرام بصفة عامة.

وفـي مجـال الآداب العامة وافق هؤلاء القناصل (على مراقبة ١٩ امـرأة مـن الموسات الموجودات في محلات العاهرات ونفيهن إلى خارج القطر). [٢٦]

في مجال الجنايات أسهم الأجانب بنصيب وافر فيها. والجدول الآتي يبين أعداد الجرائم المعدودة من الجنايات والتي ارتكبها هؤلاء الأجانب خلال بعض سنوات الفترة بوضوع الدراسة.

جـدول (٦-٩): بـيان بالجـنايات التـي ارتكـبها رعايا الدول المتمتعة بالإمتيازات في المدة ١٩٢٠ - ١٩٥١ [٢٧]

السنة	عدد الجنايات	السنة	عدد الجنايات	السنة	عدد الجنايات	السنة	عدد الجنايات
١٩٢٠	٢١	١٩٢٦	٣٠	١٩٣٩	٣	١٩٤٧	٦٨
١٩٢١	٢٨	١٩٣٤	١٨	١٩٤٠	١٩	١٩٤٨	٦٩
١٩٢٢	٢٣	١٩٣٥	١٦	١٩٤٢	١٠٤	١٩٤٩	٥٠
١٩٢٣	٢٥	١٩٣٦	٢١	١٩٤٣	١٥٩	١٩٥٠	٢٣
١٩٢٤	٢٠	١٩٣٧	١٦	١٩٤٤	٢١٤	١٩٥١	٥٣
١٩٢٥	٢٣	١٩٣٨	١٣	١٩٤٦	٨٧		

ويكشـف تحلـيل المضـمون فـي الجدول السابق عن ارتفاع عدد الجنايات التي ارتكبها الأجانب ضد المصريين خلال سنوات الحرب (١٩٤٢ - ١٩٤٣ - ١٩٤٤ علـى وجـه الـتحديد)، ثم انخفاضها بعد انتهاء الحرب وعودتهـا الى معدلات وإن كانت اقل من معدلات سنوات الحرب إلا أنها مع ذلك كانت اكثر نسبياً من أعداد الفترة ١٩٢٠ - ١٩٤٠.

والسـبب عـندي يـرجع إلـى ازدحام مصر بصفة عامة، والمدن المصـرية بصـفة خاصـة بعشرات الآلاف من جنود القوات المتحالفة من جنسـيات عديـدة وأنطلاقهـم فـي شـوارع المدينة دون ضابط بحثاً عن المشـروبات الروحـية وشـوقاً إلـى النساء، وارتكابهم أثناء ذلك العديد من الجرائم كحوادث الشغب وإتلاف الممتلكات وسرقة السيارات والسرقة بصفة

عامـــة والضــــرب وبيع اسلحتهم ومستلزمات الجيش وحوادث السطو المسلح على المصارف. [٢٨]

أمــا ذلك الانخفاض الملحوظ في جرائم الجنايات في الفترة ١٩٤٦- ١٩٥١ فــيرجع إلى انتهاء الحرب وعودة جنود القوات المتحالفة إلى بلادهم تاركيــن الــبلاد للجاليـات الأجنبـية كما كان الأمر قبل قدومهم، وللقوات البريطانــية المحتلة، كذلك فإنه يرجع إلى انتهاء عهد الإمتيازات الأجنبية مع نهاية الفترة الأنتقالية في سنة ١٩٤٩.

وقــد ســجلت تقارير الأمن العام المصرية ارتكاب الأجانب لجنايات (القتل والشروع فيه) و(السرقات والشروع فيها) و(الحريق العمد) والجنايات التــي تصنف تحت عنوان (أنواع أخري وتشمل كل أنواع الجنايات من غير المصــنفة على وجه التحديد كتزوير الأوراق الرسمية – الرشوة – الفسق – هــتك العرض – التهديد – الاختلاس – العود) وإلى جانب هذه الأنواع من الجــرائم (التقلــيدية)، فقــد كان للأجانب في مصر دور غير قليل في جرائم جديدة كتزييف وتزوير النقود.

ففــي الجــناية رقم ٤٢ قسم بولاق سنة ١٩٣٠ اتهم (طباع) مالطي (يتمــتع بالتبعية بالريطانية) و(حفار) تركي، بالاشتراك مع تاجر مصري في (تزييف اوراق مالية فئة "الجنيه"). [٢٩]

أما الجناية رقم ٩٣١ قسم الموسكي لسنة ١٩٣٢ فقد ضبط فيها ثلاثة يونانييــن ويهودي وآخر إدعي تبعيته للجنسية اليونانية بتزييف نقود فضية فئة العشرة قروش والخمسة قروش. [٣٠]

وفـــي ١٩٣٢/٢/٧ قبض على أرمني في الجناية ٤٠٣ قسم الموسكي لتزييفه نقوداً فضية فئة الخمسة قروش والعشرة قروش. [٣١]

وفــي الجــناية رقم ٣١٧ قسم شبرا لسنة ١٩٣٢ قبض على إيطالي بــتهمة تزيــيف نقــود فضــية من فئة القرشان والخمسة قروش وعشرون قرشـــاً. [٣٢]

وفــي عام ١٩٣٦ ضبط يوناني في دائرة قسم الموسكي في ١٧/٢/ ١٩٣٦ متلبساً بتزييف قطع نقود معدنية فئة الخمسة والعشرة قروش، وقيدت لذلك الجناية ١٦٠ قسم الموسكي لسنة ١٩٣٦. [٣٣]

وفي مجال (النصب) فقد اتهم محتال يوناني وشريكان أحدهما يهودي والآخر سوري بتمثيل (رواية نصب سبق تمثيلها بمهارة في الخارج، اذ جاء هــؤلاء إلى شخص من الموسرين وأوهموه بأن في استطاعتهم ان يضاعفوا الأوراق المالــية بواسطة صندوق خاص مجهز بأجهزة كهربائية). وقد ضبط لذلك الجناية رقم ١٦٨٧ قسم الوايلي لسنة ١٩٣٣. [٣٤]

أمـــا جـــرائم المواد المخدرة فقد كان للأجانب فيها نصيب كبير. وقد شـــاركت في هذا النوع من الجرائم جنسيات عديدة من الأجانب المقيمين في مصـــر، والعاملين كجنود بجيش الاحتلال، أو القوات المتحالفة التي استقرت في مصر أثناء سنوات الحرب العالمية الثانية. [٣٥]

وفـــيما يـــتعلق بجرائم الأجانب المعدودة من (الجنح) فقد كان تطور حجمها وفق ما يعرضه الجدول الآتي:

جدول (٧-٩): بيان بالجنح التي ارتكبها رعايا الدول المتمتعة بالامتيازات الأجنبية في المدة ١٩٢٢ – ١٩٥١[٣٦]

السنة	عدد الجنح	السنة	عدد الجنح	السنة	عدد الجنح
١٩٢٢	٤١٤	١٩٣٢	٩٤٥	١٩٤٢	٤٢١٩
١٩٢٣	٣٠٨	١٩٣٣	٨٧٣	١٩٤٣	٤٠٦٧
١٩٢٤	٤٦٤	١٩٣٤	٤٢٨	١٩٤٤	٣٥٣٧
١٩٢٥	٤٧٣	١٩٣٥	٤٩٢	١٩٤٥	
١٩٢٦	٦٠٥	١٩٣٦	٣٤٢	١٩٤٦	٢٤٣٨
١٩٢٧	٦٥٨	١٩٣٧	٤٧٨	١٩٤٧	١٤٥٧
١٩٢٨	٧٥٧	١٩٣٨	١٥٠٢	١٩٤٨	١٣٠١
١٩٢٩	٨٥١	١٩٣٩	١٦١٦	١٩٤٩	٧٨٦
١٩٣٠	١٠٣٦	١٩٤٠	٢٠٠٨	١٩٥٠	٤٩٢
١٩٣١	٩٤٨	١٩٤١	٢٠١٩	١٩٥١	٦٨٨

ويتضـــح مـــن الجـــدول استقرار حجم الجرائم المعدودة جنحا خلال العشـــرينيات ثم بداية ارتفاعها مع أواخر العقد وتوالي هذا الأرتفاع، وهو ما يفســـر بأثـــر (الكساد الكبير) الذي ساد العالم في أواخر العشرينيات وبعض الثلاثينـــيات من القرن العشرين. ويبدو أثر هذا الكساد في الرقم الذي وصلت إلـــيه الجـــنح في عام ١٩٣٠، اذ بلغ ١٠٣٦ جنحة في ذلك العام بعد أن كان يتراوح ما بين ٣٠٨ – ٦٥٨ في العشرينيات من القرن.

ونلاحـــظ أيضـــاً استقرار حجم جرائم الجنح بعد زوال فترة (الكساد الكبـــير) مـــنذ ســـنة ١٩٣٤ غير أن الإستقرار لا يلبث أن يزول مع بوادر اضـــطراب العـــالم في سنة ١٩٣٨ فنلاحظ أن رقم جنح الأجانب قد قفز إلى

اكـــثر مـــن الضــــعف في ذلك العام (١٥٠٢ جنحة) ثم يوالي ارتفاعه خلال سنوات الحرب وما صاحبها من اضطراب وفوضى ليصل إلى (٤٢١٩) في عام ١٩٤٢، وهو أعلى رقم وصلت إليه جنح الأجانب في النصف الأول من القرن العشرين.

ومـــع انـــتهاء (الامتيازات الأجنبية) في سنة ١٩٤٩ تنخفض أعداد الجنح التي ارتكبها الأجانب لتعود إلى أرقام العشرينيات من القرن العشرين.

ويؤكـــد هذا كله تأثر حركة الجريمة بالظروف السياسية والاقتصادية التي تمر بها البلاد.

ويتضـــح مـــن هذا العرض أن الأجانب قد اقترفوا انواعاً محددة من الجـــرائم فـــي مصر، يمكن حصرها في جرائم العنف ضد الأشخاص (القتل والضــــرب – السرقة – النصب – التزييف – الحريق العمد – تجارة الرقيق الأبـــيض – جرائم الآداب – التهريب – إفساد الأخلاق – بيع الخمور لسكان الريف – وترويج العاب القمار – المخدرات – والإتلاف).

لقـــد كان من آثار الكرم المصري المعروف تلك السماحة التي تعامل بهـــا المصريون مع الأجانب أثناء إقامتهم في البلاد. لكن البعض منهم قابلوا تلك السماحة وذلك الكرم بعكس ما كان ينبغي أن يقابلوا به ذلك.

هوامش الفصل التاسع

(١) Daniel Crecelius (The Roots of Modern Egypt) Bibliotheca Islamica-Minneapolis & Chicago-1981-pp.46-48.

(٢) راجـع سـيد البحراوي (محمد علي مؤسس الحداثة التابعة) – ضمن فعاليات ندوة الجمعـية المصرية للدراسات التاريخية بمناسبة مرور ١٥٠ عاماً على رحيل محمد علي باشا الكبير ٩-١١ مارس ١٩٩٩ – إصدارات المجلس الأعلي للثقافة (إصلاح أم تحديث ؟ مصر في عصر محمد علي) – ص ٤٦٣ – ٤٧٢.

(٣) محمود محمد سليمان (الأجانب في مصر – دراسة في تاريخ مصر الإجتماعي) – ط١ – عيـن للدراسات والبحوث الإنسانية والإجتماعية – القاهرة ١٩٩٦ – ص ٥٧.

(٤) أحمد عبدالرحيم مصطفي (مصر والمسألة المصرية من ١٨٧٦ إلى ١٨٨٢) – دار المعارف بمصر – القاهرة – ١٩٦٥ – ص ١٥ – ١٦.

(٥) نفسه – ص ١٦.

(٦) Egypt No.5-1887-Report bySir Henry Drummond Wolff on the Administration of Egypt-Dated Feb., 2-1886.

(٧) الأجانب في مصر – مرجع سبق ذكره – ص ٥٨ – ٦٣.

– وزارة الداخلـية – المطـبعة الأميرية – تقويم سنة ١٩٣٥ – المطبعة الأميرية ببولاق القاهرة – ١٩٣٥.

(٨) راجـع فـي هـذا الصدد قانون الشركات رقم ١٣٨ لسنة ١٩٤٧ الذي نص على ضـرورة ان يكـون ٤٠% علـى الأقـل مـن اعضاء مجلس إدارة الشركة من المصريين، وألا يقل عدد المصريين المستخدمين في الشركات المساهمة عن ٧٥% من مجموع المستخدمين، وألا يقل ما يتقاضونه من رواتب عن ٦٥% من مجموع الأجـور والرواتب التي تدفعها الشركة، وألا يقل عدد العمال المصريين عن ٩٠% من مجموع عمال الشركة، ولا يقل ما يتقاضونه من أجور عن ٨٠% من مجموع أجور العمال التي تدفعها الشركة.

– في "الأجانب في مصر" – مرجع سبق ذكره – ص ٦٨.

(٩) المصدر نفسه – ص ٦٥.

(١٠) Egypt No.1-1921-In Russell papers DT 1078-M.E.Center - St. Antony`s College-Oxford University.

(١١) جون مارلو (تاريخ النهب الاستعماري لمصر ١٧٩٨ – ١٨٨٢) ترجمة عبدالعظيم رمضـان – الهيئة المصرية العامة للكتاب – كتاب الساعة – القاهرة – ١٩٧٦ – ص ٩٧ – ١٠٠.

(١٢) المصدر نفسه – ص ١٠٠.

(١٣) Egypt No.5-1887-Op.Cit.

(١٤) Egypt No.2-1890 (Further Correspondence respecting finanaces & condition of Egypt-No.76-Cairo, March 2, 1890.

(١٥) Egypt No.3-1892 (Report on the Administration, Finances and Condition of Egypt and the Progress of Reform).

(١٦) Reports by His Majesty's Agent and Consul-General on the Finances, Administration and Condition of Egypt and the Soudan in 1905.

وقد لاحظ كرومر في احصائيته هذه أن ٩٤٢,٤٩٥ كيلوجرام من الكحول النقي قد استوردت خلال الأحد عشر شهراً الأولي من عام ١٩٠٦.

(١٧) راجع في هذا المقام مصطفي سويف (المخدرات والمجتمع – نظرة تكاملية) – عالم المعـــرفة – الكويـــت ١٩٩٦ – ص ٤٩ – ٥١، ١٦٠-١٦٩، محمـــد البابلي بك (الإجرام في مصر) – مرجع سبق ذكره – ص ١٧٢ – ١٧٣.

– راجع أيضا Lexicon Universal Encyclopedia-Vol.1-pp.,264-266.

(١٨) Reports by His Majesty's Agent...1905-Op.Cit.

(١٩) Op.Cit.,

(٢٠) Op. Cit.,

ويتناول الفصل العاشر من هذه الدراسة كل ما يتعلق بالمخدرات في مصر، ودور الأجانب في هذه الجريمة.

(٢١) Op. Cit.,

(٢٢) Egypt No.1 (1910)-Report by His Majesty's Agent and Consul-General on the Finances, Administration and Condition of Egypt and the Soudan.

(٢٣) Egypt No.1 (1913)-Report by His Majesty's Agent and Consul-General on the Finances, Administration and Condition of Egypt and the Soudan.

(٢٤) Op. Cit.,

(٢٥) Op. Cit.,

(٢٦) وزارة الداخلـــية – بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لعام ١٩٢٦ – المطبعة الأميرية ببولاق – القاهرة – ١٩٢٧.

(٢٧) المصدر نفسه.

– وتقريـــر ادارة عمـــوم الأمن العام عن حالة الأمن العام في القطر المصري عن المدة ١٩٣٠ إلى ١٩٣٧ – المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٣٩، وتقرير إدارة عموم الأمن العام عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عام ١٩٣٨ – المطبعة الأميرية بـــبولاق – ١٩٣٩، تقريـــر عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عام ١٩٣٩ – المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٤٠، تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية

عن سنة ١٩٤٣ – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٤٥، وتقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٤٤ – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٤٦، تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٤٧ – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٤٩، وتقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنتي ١٩٤٨ و ١٩٤٩ – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٥٠، وتقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٥٠ قضائية – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٥١ ، وتقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٥١ قضائية – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٥٢.

(٢٨) بلغ عدد جنود القوات المتحالفة في مصر في الأربعينيات المبكرة من القرن العشرين ١٢٧٠٠٠ جندي (في القاهرة وحدها)، وتراوحت جنسياتهم بين يونانيين وكنديين وهنود ونيوزيلنديين وبريطانيين من قوات الإحتلال، وفرنسيين تابعين لحكومة فرنسا الحرة وبولنديين وبلجيك ويوغسلافيين ومن جنوب افريقيا وأستراليين. وقد أقام هؤلاء في مناطق من القاهرة هي مينا هاوس والمعادي ومصر الجديدة والعباسية وقصر النيل. وكانت حوادث الشغب وإتلاف المحال العامة والمراقص والحانات وسرقة السيارات والسرقة بصفة عامة والضرب والسطو المسلح على البنوك هي أكثر انواع الجرائم التي ارتكبها هؤلاء، لكن الاستراليين على وجه التحديد ارتكبوا العديد من حوادث القاء العاهرات من النوافذ بعد قضاء وطرهم منهن، كما اكتسبوا كره الشارع المصري لفظاظتهم وخشونتهم.

– ارتيميس كوبر (القاهرة في الحرب العالمية الثانية ١٩٣٩ – ١٩٤٥) – ترجمة محمد الخولي – دار الموقف العربي – القاهرة – ١٩٩٦ – ص ١٤٨ – ١٤٩ – وأماكن متفرقة، راجع ايضاً تقرير بوليس مدينة القاهرة لسنة ١٩٤٤ (الجناية العسكرية ١٠٦٥ مصر الجديدة سنة ١٩٤٤).

(٢٩) بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لعام ١٩٣٠ – المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٣١.

(٣٠) بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لعام ١٩٣٢ – المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٣٣.

(٣١) المصدر نفسه.

(٣٢) بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لعام ١٩٣٣ – المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٣٤.

(٣٣) بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لعام ١٩٣٦ – المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٣٧.

(٣٤) بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لعام ١٩٣٣ – المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٣٤.

(٣٥) يناقش الفصل العاشر مسألة المخدرات في مصر بصفة عامة ونشاط الأجانب فيها. وقد وضع نشاط الأجانب الإجرامي في المخدرات في ذلك الفصل لوحدة الموضوع، وإعمالاً للتقسيم النوعي للجريمة.

(٣٦) تقاريــر بوليس مدينة القاهرة عن السنوات ١٩٢٦ إلى ١٩٤٤، وتقارير عن الأمن العام في مصر عن السنوات ١٩٣٠ إلى ١٩٥١ - مراجع سبق ذكرها.

الفصل العاشر

المخدرات (جريمة بلا ضحية ؟)

يثير عنوان هذا الفصل نوعاً من الجدل العلمي حول صواب مدلوله. فالمعروف أن لكل جريمة طرفان (جان) و(ضحية أو مجني عليه)، وأن لكل فعـل ضـار ثلاثـة ابعـاد هـي (الفعل) و (الضرر) و(علاقة السببية بين العنصرين). لكن أن يقال أن هناك جريمة بلا ضحية فنحن امام (لا جريمة).

ظهـر مصـطلح (الجـريمة عديمة الضحية) في كتابات المشتغلين بالدراسـات الإجتماعـية فـي الستينيات والسبعينيات من القرن العشرين في الغـرب والولايـات المتحدة الأمريكية [1]، واستخدمه الباحثون للإشارة إلى (السـكرالبين drukenness)، (إدمـان المخـدرات Drug addiction)، (الدعارة Prostitution)، (القمار Gambling).

ومفاد هذا المصطلح هو أن هذه الأفعال السابق الإشارة اليها ترتكب بواسـطة بالغين مميزين في الخفاء، وتشمل هذه الأفعال المشاركين فيها فقط ولا تتضمن أي أذي للآخرين، فإذا ظهر أذي فهو يصيب المشاركين القابلين بـه (أي طرفـي الفعـل أو أطرافه). وتصور الجرائم التي بلا ضحية غالباً بتـبادل البضـائع الـرائجة والمطلوبة Sought-aftergoods والخدمات، والتي تنتج مبالغ ضخمة من الدخل غير القانوني.

ومع هذا فقد قابل هذه الفكرة Victimless Crimes دفع مقتضاه أنه لا توجد جريمة دون ضحية. فمدمن المخدرات يعاني آلاما جثمانية وعاطفية وغالـباً ما يرتكب جرائم اعتداء على الممتلكات للحصول على المال لشراء المخـدرات. وتدمـر الدعـارة والإباحـية Pornography القـيم الجمعية property values، ويربي وجودها الخروج على القانون وتؤدي إلى أنواع أخـري مـن الجـريمة ذات خطورة أشد. وأخيراً فإن الدخل الذي تدره هذه الأفعـال يصب غالباً في مجري الجريمة المنظمة، التي تستخدم هذه الأموال لتقوية ومد السيطرة على القوي الشرعية في المجتمع.

ومـن ناحيتـي فإننـي لا أتفـق مع القائلين بفكرة (الجريمة عديمة الضـحية)، ذلـك انـه وإن كان من الممكن القبول بأن الطرف المستفيد من الخدمة (المتعاطي – شارب الخمر – الشريك في البغاء – والمقامر) لم يجبر علـى فعـل مـا فعل وأنه لم يسبب ضرراً لأحد، إلا أن ما يتم في مثل هذه الجـرائم يمكن أن يطال الفاعل في صحته فيدمر عقله، ويمكن أن يجعل منه

عضـــواً عديـــم القيمة في مجتمع الإنتاج، ويمكن أن يسبب ضرراً اقتصادياً وصحياً على المستوي القومي.

ويؤكـــد هذا الرأي ما انتهت إليه أغلب التشريعات في الكثير من دول العالم على منع الإتجار في المواد المخدرة، ومنع تصنيع أو تخليق أو اشتقاق عقاقـــير مـــنها إلا في حدود ما يتطلبه الطب والعلاج، ومنع زراعة النباتات المخـــدرة (كالقنـــب الهـــندي) Cannabis Indica، والأفـــيون Papaver somniferum، ونبات (الكوكا).

ومـــن المؤكـــد أن هذه التشريعات ما كانت لتصدر إلا لاقتناع العالم بخطورة هذه الأنشطة.

ونفـــس الأمر ينسحب على الأفعال المنافية للآداب (كممارسة البغاء والاتجـــار فيه وتسهيله). فقط فإن الخلاف قد يقع في شأن (الخمور والقمار)، وهـــي أمـــور تـــتراوح الأفعال المرتبطة بها بين المنع والإباحة، وذلك تبعاً لموقف المجتمعات وثقافاتها منها.

لـــم تـــتفق أي من التعريفات الخاصة بالمخدر على تعريف واحد له، لكـــن الـــتعريف الأكـــثر شيوعاً هو ذلك الذي يقول أن المخدر هو كل مادة طبيعـــية او مستحضرة، من شأنها – إذا استخدمت في غير الأغراض الطبية والصـــناعية الموجهـــة – أن تـــؤدي إلـــى حالة من التعود او الإدمان يضر بالصحة النفسية للفرد والجماعة. [٢]

ولا يعـــرف متـــي دخـــل المخدر إلى مصر، لكن المقريزي قال في (خططه) أن نبات (القنب) الذي يستخرج منه الحشيش معروف في مصر منذ القـــدم، وأنه كان يستخدم في صناعة الحبال، لكن استخدامه أسئ كمخدر في القرن السابع الهجري (الثالث عشر الميلادي)، وسمي بحشيشة الفقراء.

وقـــال ابـــن إياس في (بدائع الزهور في وقائع الدهور) أن الدولة في عصـــر المماليـــك (١٢٥٠ – ١٥١٧) اعترفـــت بـــزراعة الحشيش وبيعه وتعاطـــيه، واكتفت بضريبة عليه [٣]. وقد أشار (ابن تيمية ٦٦١هـ/١٣٦٣م – ٧٢٨ / ١٤٣٠م) فـــي كـــتابه (السياسة الشرعية) إلى (نبات القنب) الذي تصـــنع مـــنه (الحشيشـــة)، كمـــا قال ان هذا المخدر قد ظهر في آخر المائة السادسة وأول السابعة.... [٤]

ومـــع هـــذا فيـــبدو أن مصـــر قد عرفت تعاطي الحشيش منذ أزمنة طويلـــة. فقـــد قال المؤرخ (نيكولاس مونارديز Nicolas Monardiz) أن (شـــراب السلوان) الذي ذكره (هوميروس) في قصائده الشهيرة لم يكن سوي نوع من الحشيش. [٥]

وقـد عـرف الحشـيش في المصادر الرسمية باسم (القنب الهندي) Cannabis Sativa وتنـتج إناث هذا النبات عصيراً صمغياً في نوارة يؤخذ مـنه الحشـيش. أمـا نبات القنب العادي Vulgaris فلا ينتج عصارة وإنما تجفـف الإجزاء النباتية من شجيراته ويتم سحقها وضغطها في شكل كعكات منبسـطة Flat تسمي حشيش كبس (طُربة) تمييزاً لها عن الحشيش المأخوذ مـن العصـير الصـمغي الذي يسمى (هبو) أو (غبارة)، أما نبات الحشيش المسـمي (بـانجو) فإنـه يجفف على حالته ولا يسحق ويباع بأجزائه كاملة مجففة. [٦]

أمـا الأفـيون Opium فهو يحصل عليه من شجرة الخشخاش التي تنـتج لوزاتهـا عصـارة بعد شقها بآلة قاطعة في المساء لتجمع وتجفف في الصـباح، ومـن أشهر قلويات الأفيون المورفين والكودايين، ومنه يستحضر (الهيروين) بعد معالجات كيماوية معينة.

وقد عرف الأفيون باسم (أبوالنوم) papaver somniferum ، كذلك فقـد سماه المصريون القدماء باسم نبات (شبن) Shepen . ومن المؤكد أنه ومستحضراته قد عرفوا منذ عهد الأسرة الثامنة عشرة المصرية.

وقـد توسـع (محمـد علي ١٨٠٥ – ١٨٤٨) في زراعة الخشخاش والقنـب للتصـدير، واسـتعملهما المصريون في العصر الحديث لأغراض المتعة، لكن الإقبال على الحشيش كان اكثر من الأفيون. [٧]

ولعل أول قرار صدر في مصر مستجيباً لخطورة المخدرات هو ذلك الذي صدر في عام ١٨٧٩ بمنع زراعة الحشيش او استيراده.

فقد صدر قرار مجلس النظار في ٢٩ مارس عام ١٨٧٩ بمنع دخول الحشيش (في هذا القطر بالكلية وأن ما يرد منه ويضبط يصير إتلافه بمعرفة الكمارك). [٨]

وفـي يـناير ١٨٨٠ صـدر دكريتو جديد يشتمل على منع زراعة الحشـيش وإتلاف ما يضبط مرزوعاً، إلى جانب (تجريم من يجري زراعته باعتبار كل فدان ألف قرش (عشرة جنيهات). وكان هذا أول مراحل التجريم، لكـنه كان قاصراً على الزراعة دون الإشارة الى التعاطي رغم أن الدكريتو تحـدث عـن الأضرار الناجمة عن استعماله (ولا يخفي أن صنف الحشيش المخـدر الذي كان مستعملاً زراعته ببعض الجهات لا يخلو من السميات ولم يكـن بـه ثمرة سوى التأثيرات المضرة بالأبدان والعقول فالحكومة اقتضت شـفقتها ورأفـتها مـنع زراعـة هـذا الصـنف مـنعاً كلـياً لرفع هاتيك الإضـرارات). [٩]

وفـــي مارس ١٨٨٤ صدر أمر عال (رقم ١٢) باضافة مواد جديدة الـــى دكريـــتو عام ١٨٧٩ نصت على تغريم (زارع الحشيش) أو (بائعه) أو (مـــن أدخـــل أو حاول إدخال هذا الصنف) بدفع ٢٠٠ قرش عن كل أقة من الحشـــيش المضـــبوط على ان تزاد الغرامة إلى ٨٠٠ قرش عن كل أقة في حالـــة (العودة). وفي حالة عدم دفع الجزاء النقدي فإن المحكوم عليه يسجن (أربعـــة وعشـــرين ساعة عن كل عشرين قرشاً وفي كل حال لا تكون مدة السجن أقل من اربع وعشرين ساعة ولا أكثر من ثلاثة أشهر). [١٠]

ومرة اخري لا يتعرض القانون للمتعاطي، فقط فإنه كان يسري على أصـــحاب الحشـــيش – زارعـــيه – خازنيه – حامليه – وبائعيه. ويلاحظ أن الأفيون كان متروكاً دون أي رقابة.

كـــان هـــذا حتـــي اوائـــل القرن العشرين. ويبدو أن تحريم زراعة الحشـــيش قـــد أتـــت بنـــتائج ســـلبية، فقد استبدل الإستيراد من الخارج (أي التهريب) بالزراعة.

ففـــي تقريره عن احوال مصر في عام ١٩٠٥ ذكر (اللورد كرومر) ان كمـــيات الحشـــيش التـــي ضـــبطت في عام ١٩٠٤ بلغت ١٥٣٤٥ كيلو جرامـــاً. [١١]

أما في عام ١٩٠٣ فقد كانت الكيمة ٢٤٢٤٩ كيلو جراماً، وكانت في عام ١٩٠٢ (١٦٤٧٩) كيلو جراماً. [١٢]

وقـــد اثبتت التقارير أن اليونان كانت هي المصدر الرئيسي للحشيش المصـــدر إلى مصر. في سنة ١٩٠٧ كانت كميات الحشيش المضبوطة لدي محاولة ادخالها الى البلاد (١٦٢٩٠) كيلو جرام. [١٣]

وقـــد بدا أثر أدمان المخدرات (الحشيش) في حالات الدخول للعلاج في مستشفي الأمراض العقليه. فقد تبين أنه في سنة ١٨٩٧ كانت نسبة الذين اصـــيبوا بالجـــنون بســـبب تعاطي الحشيش ٢٥% من العدد الكلي للمصابين بالجنون في مستشفي الأمراض العقلية، وبلغت النسبة في عام ١٨٩٩ (٢٣,٥ %)، وفي عام ١٩٠٠ (٢٥%)، وفي عام ١٩٠١ (٢٠%)، وفي عام ١٩٠٢ (٢٢,٥%)، وفي عام ١٩٠٣ (١٨%). [١٤]

ويـــبدو واضـــحاً مـــن إغفال الإشارة إلى الأفيون وزراعته وتعاطيه وتـــزايد كمـــيات الحشـــيش الوارد إلى مصر في أوائل القرن العشرين، أن (الحشـــيش) كـــان هـــو المخدر المفضل في مصر، وأن (الأفيون) كان قليل الإســـتعمال بالمقارنـــة بالحشيش [١٥]، رغم ما هو ثابت من أن (الأفيون) من المخـــدرات ذات خاصـــية التهدئة والتسكين والإنهباط والمساعدة على تحقيق النوم، وهو ما يسعي إليه متعاطي المخدر من تعاطيه إياه.

وينســحب هــذا علـــى الحشيش، وهذا ما يفسر أسباب انتشار هذين المخدريــن فــي بعض بلدان العالم دون البعض الآخر، إذ بينما تفضل بعض الشـعوب الـتخدير عــن طريق المخدرات ، كما في بلاد الشرق ومن بينها مصـــر، فإن شعوباً أخري تفضل تعاطي الخمور. وعلى أي حال فإن مسألة الاختـيار هــذه تتصـــل في المقام الأول بالمزاج العام أو الشخصية القومية للشــعب، علـــى اعتــبار أن (المخــدر) أو (الخمر) يؤديان وظيفة معينة في إرضاء حاجة المتعاطي بما يؤكد معالم الشخصية ويتفق مع البناء الاجتماعى والحضاري وما يدخل فيه من نظم دينية واقتصادية وطبقية وأخلاقية وعادات وتقاليد اجتماعية. [١٦]

ولا ينبغي أن يفهم مما فات ان (الأفيون) لم يكن يستخدم كمخدر في مصـــر خـــلال الفـــترة موضوع الدراسة، فقد كان هو والحشيش المخدران الأساســيان حتـــي منتصف العقد الثاني من القرن العشرين تقريباً، فقط فإن الحشيش كان هو المخدر المفضل. وقد أكد ذلك تقرير مكتب المخابرات العام للمواد المخدرة في سنة ١٩٤٧ عندما أثبتت الإحصائيات فيه أن المستهلك في البلاد من الأفيون يبلغ ثلث المقدار المستهلك من الحشيش. [١٧]

ظلت (المخدرات السوداء) [١٨] هي المخدرات السائدة في مصر حتي عام ١٩١٦. وفي تلك الفترة وتحديداً في عام ١٩١٢ صدرت معاهدة الأفيون الدولـــية فـــي (لاهـــاي) والتي تصدت لعمليات تصدير الأفيون وحثت على إصـــدار الـــدول المتعاقدة لقوانين ولوائح فعالة لمراقبة إنتاج وتوزيع الأفيون الخام.

ومـــع أن مصر لم توقع على هذه المعاهدة إلا في أغسطس من سنة ١٩٤٤، إلا أنهـــا مـــع هـــذا أصدرت في سنة ١٩٢٦ مرسوماً بقانون بمنع زراعـــة (الخشخاش) في مصر، كذلك فإنها اعترفت بما نص عليه في اتفاقية الأفـــيون الدولـــية وبرتوكولاتها الصادرة في جنيف سنة ١٩٢٥، فأصدرت مرسوماً بالموافقة عليها في يناير من سنة ١٩٢٩.

يسجل عام ١٩١٦ علامة فارقة في تاريخ المخدرات في مصر، ففي ذلـــك العـــام تمكن كيميائي يوناني من رعايا الحكومة المحلية في القاهرة من إدخـــال الكوكاييـــن وتقديمـــه إلى الطبقة العليا، ثم ما لبثت أن انتشرت عادة تعاطـــي الكوكاييـــن وامـــتدت إلى افراد الطبقة الوسطي ثم إلى عامة الناس. وحوالي سنة ١٩٢٥ كان الكوكايين يباع في شوارع القاهرة بمبلغ ٧٥ جنيهاً للكيلو النقي. وفي عام ١٩٢٠ تقريباً نجح صيدلي محلي في إدخال الهيروبين الـــى البلاد واصبحت صيدليته مقراً لبيع هذا المخدر في القاهرة حيث كانت طوابـــير العـــربات الفارهـــة تقف امام صيدليته لشراء الهيروبين. ولم تمض

ســــــنوات قلـيلة حتي كان كيلو الهيرويين يباع بمبلغ ١٢٠ جنيه مصري للكيلو. (١٩)

ويعتــبر كثير من المشتغلين بالدراسات عن (الأفيونات) و (القنبيات) أن مشــكلة مصــر الحقيقــية مــع المخدرات بدأت تجد طريقها عند ظهور مخــدري (الكوكاييــن) و(الهيروييــن) فــي النصف الثاني من العقد الثاني، وبدايــات العقد الثالث من القرن العشرين. وبترتيب أهمية المواد المخدرة في مصــر فــي العشــرينيات، فــإن الهيرويين كان يحتل المرتبة الأولي، يليه الكوكايين، فالحشيش والأفيون في المرتبتين الثالثة والرابعة.

كــان مما ساعد على انتشار استخدام هذين المخدرين الأبيضين عدم وجــود التشــريع القانونــي الــذي يعاقــب على تداولهما، فقد كان الإهتمام التشــريعي في العشرين سنة الأولي من القرن العشرين هو بمحاربة التعامل مــع مخدري الحشيش والأفيون باعتبارهما أكثر المخدرات رواجاً في مصر، ولــم يكــن المشــرع قــد تنــبه بعد إلى الأثر الذي يحدثه تعاطي الكوكايين والهيرويين في الشعب المصري.

كذلــك فــإن تفتيش ومراقبة الصيدليات كان خارج نطاق اختصاص جهاز الشرطة، كما أن أجهزة مصلحة الصحة العمومية فشلت في إدانة باعة هذه المخدرات.

وفــوق هذا فإن أسعار هذه المخدرات كانت رخيصة للغاية، فقد كان ســعر (الشمة) الواحدة shot لا يتجاوز شلنات قليلة (الشلن خمسة قروش). وشمتان في اليوم كانتا تكلفان ثلاثة شلنات.

وقــد أدي هذا كله إلى انتشار عادة التعاطي على نطاق واسع، بل لقد بلغ الأمر ببعض المقاولين بدفع اجور عمالهم (هيرويين).

ويذكــر (رســل) انــه في سنوات قليلة من العشرينيات اصبح حي (بــولاق) يمتلــئ ببقايا آدمية من المدمنين شاحبي الوجوه اللذين يسرقون او يتسولون للحصول على ثمن (الشمة). وقد كانت نوعيات بقايا الآدميين هؤلاء (علــى حســب تعبيره) تتألف من عمال، أبناء بقالين، حوذية وسائقين، كتبة بمصــالح الحكومــة، حرفيين، بل وأبناء بعض المواطنين المتيسرين، وكلهم دمرهم الهيرويين.

وبــدأ البوليس يعثر على جثث لمواطنين حول منطقة بولاق تميزت أجسادهم بثقوب الحقن في أذرعهم. (٢٠)

هــنا فقــط وفــي السنوات اللاحقة لعام ١٩٢٠ بدا واضحاً أن عادة تعاطــي المخدرات البيضاء قد أحكمت قبضتها على مصر وأنها قد بدأت في الإنتشــار وخاصة في المدن. لكن الأمر استلزم مرور خمس سنوات ليصدر

القانون الجديد في سنة ١٩٢٥ والذي جعل (الحيازة) و(التهريب) عملان غير قانونـــيان وَصنَّفَ هذه الأفعال (كجنح) وقرر لها عقوبة قصوى الحبس لمدة سنة ومائة جنيه غرامة.

ولم يكد يمض إثنا عشر شهراً على إعلان القانون الجديد حتي كانت ٥٦٠٠ قضية مخدرات قد أقيمت ضد متهمين في مدينة القاهرة وحدها.

كـــان ســـعر كيلو الهيروبين في ذلك الوقت يساوي ١٢٠ جنيه بسعر الجملـــة فـــي القاهرة بينما كانت تكلفته في المصانع الأوروبية التي تنتجه هو ١٠ جنـــيهات استرلينية للكيلو جرام الواحد، وكان يباع للمتعاملين من التجار بســـعر ١٧ جنـــيهاً استرلينياً للكيلو جرام. ومع نهاية عام ١٩٢٥ كان سعر الكيلوجرام من الهيروبين في القاهرة ٣٠٠ جنيه مصري، وانتشر الإدمان في القطر المصري كله.

وفـــي ظـــل هذه الظروف صدر القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٢٨ الذي جعـــل عقوبـــة جـــريمة المخدرات هي الحبس مع الشغل من سنة إلى خمس ســـنوات وبغـــرامة من ٢٠٠ جنيه إلى ١٠٠٠ جنيه لمن يصدر أو يجلب أو يبـــيع أو يحـــوز المخـــدرات المنصوص عنها في المادة الأولي من القانون (الأفـــيون الخـــام والأفـــيون الطبي ومستحضراتهما - المورفين والكوديين والديونيـــن والهيروييـــن وأشباه القلويات الأخري للأفيون - الكوكا وأوراقها وثمارهـــا ومســـحوقها - الكوداييـــن وأملاحـــه والنوفوكايين ومشتقاتها وكل المستحضـــرات المشتملة على واحد في الألف من الكوكايين او النوفاكايين - الإيجونين - القنب الهندي (الحشيش)).

امـــا بالنســـبة للحـــيازة او الإحـــراز او الشـــراء بقصد التعاطي او الإستعمال الشخصي فقد جعلت العقوبة هي الحبس مع الشغل من ستة شهور إلـــى ثـــلاث ســـنوات وبغرامة من ٣٠ إلى ٣٠٠ جنيه ، مع جواز استبدال إرسال الجاني إلى اصلاحية خاصة لمدة لا تقل عن ستة شهور ولا تزيد عن سنة بعقوبة الحبس. (٢١)

لكـــن كارثة الإدمان كانت قد تغلغلت في البلاد خلال الفترة الوجيزة الواقعة بين عامي ١٩١٦ (تاريخ دخول الكوكايين) و ١٩٢٨ (تاريخ صدور القـــانون ٢١ لســـنة ١٩٢٨ الذي جَرَّمَ تعاطي المخدرات فضلاً عن حيازتها وتهريبها والاتجار بها).

فـــرغم أن آلاف القضايا كانت قد ضبطت منذ عام ١٩٢٥، ورغم أن متوســـطا مـــن ٦٠ عملـــية قـــبض على المتعاملين في المخدرات كانت تتم أســـبوعياً في القاهرة وحدها، فإن الموقف في سنة ١٩٢٨ كان يشير إلى ان مصـــر كانـــت تتعرض لتهديد حال لاقتصادها. كانت ثلاثة بحوث ميدانية قد

أجريت في ذلك الوقت من قبل ثلاثة جهات منفصلة (مصلحة الإحصاء فيما يتعلق بالأرقام الرسمية للسجناء الذين كانوا يقضون عقوبات تتعلق بقانون المخدرات سواء منهم المهربين والمدنين – سلطات محافظة المنيا – سلطات محافظة الشرقية) لدراسة أحوال البلاد في مجال المخدرات. وقد تبين من النتائج التي انتهت إليها هذه البحوث – والتي كانت متفقة تماماً – أن ٤% من مجموع سكان مصر كانوا مدمنين. فإذا عرفنا أن تعداد مصر في عام ١٩٢٨ كان ١٤ مليون نسمة فإن نصف مليون مواطن من التعداد العام كانوا مدمنين. ولما كان (الإدمان) ومن ثم تعاطي المخدرات هو ظاهرة ذكورية، فإن النسبة كانت تتغير إذن إلى ٤% من نصف التعداد العام بعد استبعاد الإناث والأطفال، مما يعني أن نصف المليون من المدمنين كانوا من سبعة ملايين مصري، فإذا علمنا أن (سن التعاطي) وفقاً للدراسات التي أجريت على المدمنين كانت في ذلك الوقت هي ٢٠ – ٤٠ سنة، فإن المحصلة النهائية كانت تقول أن ٢٤% من الذكور المصريين كانوا مدمنين في عام ١٩٢٨.[٢٢]

في ذلك الوقت (١٩٢٨) بدأ الكوكايين يتلاشي ويحله محله الهيروين نظراً للتأثير الأقوي للأخير عند المتعاطي الذي يعنيه الحصول على أقصي درجات الاستمتاع من المخدر. وفي اواخر سنة ١٩٢٨ كان هذا المخدر يباع بالقطاعي بمبلغ ٣٠٠ جنيه مصري للكيلو النقي، وتلاشي الكوكايين تماماً.

ويذكر في هذا المقام أن الكوكايين كان في العشرينيات المبكرة هو المخدر المفضل وصاحب الرقم الأعلى في انحطاط الأحوال الصحية للمصريين. وقد صورت مسرحية (حمار وحلاوة) لنجيب الريحاني انتشار الكوكايين في العشرينيات، كما يصور استعراض (إش) للريحاني في ذلك الوقت أثر الكوكايين المدمر في هذا الاستعراض : (إوعى لجيبك م الحرامية. إوعي لروحك م الحانوتية. إوعي الكوكايين يلحس مخك، إوعي (الجوزة) تطير عقلك).[٢٣]

وقد تراجعت مصطلحات التعاطي وفقاً لتغير مواقف المخدر المرغوب. فقد حل مصطلح (الشمة) و(الشمام) بالنسبة لمتعاطي المخدرات البيضاء محل (الإصطباحة) و(البوسطة) بالنسبة لمتعاطي الأفيون، ويقصد بهما الجرعة الأولي التي يتعاطاها مستعمل مخدر الأفيون في الصباح. لكن مصطلحات تعاطي الحشيش (كالكرسي) ويقصد به وحدة مرات التدخين (كقولك شربت اربعة كراسي، أي دخنت أو أحرقت أربعة دفعات من مخدر الحشيش) و(القرش) وهو وحدة الوزن في عمليات بيع المخدر، و(حسن

كـــيف) وهـــو المعسل أو الطباق الذي يحرق مع الحشيش في جهاز التدخين (الجوزة) ظلت سائدة. (٢٤)

لكـــن هـــذا لا يعنـــي أن الحشيش والأفيون قد اختفيا تماماً، فقد ظلا المخدريـــن المستعملين عند الطبقات الفقيرة وقري الريف المصري. فوسيلة تعاطي الحشيش (التدخين في الجوزة او الأكل) كانت أحب إلى الفقير والفلاح مـــن وسيلة تعاطي المخدرات البيضاء (الشم من خلال لف ورقة مالية على شـــكل انـــبوب) (كالشاليمو) واستنشاق المخدر على شكل مسحوق موضوع على رفة مقواة على شكل سطر، أو الحقن بالسرنجه Syringe.

ومع هذا فقد كان الهيروبين يباع في القرى. (٢٥)

تحـــددت مصادر المواد المخدرة في مصر في العقدين الثالث والرابع من القرن العشرين في الآتي :

كـــان الحشـــيش حتـــي عـــام ١٩٣٢ يصدر تهريباً من اليونان عبر الإســـكندرية، فالصحراء الغربية. فلما حظرت اليونان زراعته في ذلك العام حلت سوريا ولبنان محلها وصار يهرب عن طريق فلسطين وصحراء سيناء حتـــي الضفة الشرقية للقنال ثم يعبر به سباحة إلى الضفة الغربية ومنها إلى داخلية البلاد.

وكـــان الأفـــيون يـــرد إلـــى مصـــر عـــن طريق تركيا عبر ميناء الإسكندرية، إلى جانب ما يزرع منه سراً في صعيد مصر.

أمـــا المخدرات البيضاء فكانت ترد عن طريق مصانع في استانبول بتركيا، ومصانع أخري في فرنسا، وكذلك في سويسرا ووسط أوروبا.

وعلـــى ذلـــك فـــإن المصـــانع الأوروبية ومصانع تركيا كانت تورد المخـــدرات البيضاء، إلى جانب توريد الأفيون من تركيا وزراعته ايضاً في مصر، والحشيش من سوريا ولبنان. (٢٦)

وكانـــت الكميات التي تدخل إلى البلاد في عشرينيات القرن العشرين تلفـــت الإنتباه لضخامتها فيما يشير إلى احتمال وجود مؤامرة دولية لإغراق مصـــر بـــالمخدرات بنوعيها بحسبان أن أحوال مصر السياسية كانت مواتية لمـــثل هـــذا الـــنوع من التجارة التي لا تستطيع السلطات المصرية ان تفعل إزائهـــا شـــيئاً نظـــراً لعدم خضوع رعايا الدول المتمتعة بالامتيازات لقوانين البلاد.

وحســـب المرء أن يعلم أن القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٢٨ وما تضمنه من عقوبات وصلت إلى الحبس مع الشغل لمدة خمس سنوات، والغرامة التي تصـــل إلى ١٠٠٠ جنيه للمصدر والجالب والبائع والحائز، والحبس إلى ثلاثة سنوات والغرامة الى ٣٠٠ جنيه للمتعاطي، لم يجد فتيلاً لمواجهة هذه الهجمة

الشرســة للمخدرات البيضاء وغير البيضاء التي كانت تأتي من الخارج. فقد صدر وفي وقت مواكب لذلك القانون قانون آخر هو القانون ٦٧ لسنة ١٩٢٨ فــي مــادة وحيدة نسفت كل ما قرره القانون الأول من محاذير. تقول المادة (فــي حالة إقامة الدعوي امام المحكمة المختلطة يعتبر – مؤقتاً إلى ان يمكن وضــع نصوص أخري – كل إخلال بنصوص القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٢٨ الخــاص بوضــع نظــام للإتجــار بالمخدرات واستعمالها أنه من المخالفات ويعاقب مرتكبه بالعقوبات المقررة للمخالفات......) (٢٧)

بقــي أن يعلــم القــارئ الكريم ان العقوبات المقررة للمخالفات هي الحبس الذي لا تزيد مدته عن اسبوع، والغرامة التي لا تزيد عن جنيه واحد، ومعنــي هذا أن القانون ٢١ لسنة ١٩٢٨ لم يكن يطبق على الأجانب إلا في حدود عقوبة المخالفة.

كتــب القصــور في التشريع في مواجهة المخدرات التي تصب من اوروبــا فــي مصر، والقصور في المعرفة التقنية لإنتاج المخدرات البيضاء (الكوكاييــن والهيروبين والمورفين) والتي كانت قاصرة على مصانع اوروبا الكيميائــية، والإمتيازات الأجنبية فصلاً جديداً في تاريخ المخدرات في مصر تحت عنوان (بارونات المخدرات) Drug Barons. (٢٨)

يمكــن تتبع دور الأجانب في مسألة المخدرات في مصر منذ سنوات القرن التاسع عشر. ففي عام ١٨٨١ أصدرت نظارة المالية منشوراً مفاده ان مديــرية بنــي ســويف (استدلت قبل الآن على وجود نبات ما زرع بمعرفة شــخص يسمي (قصبار بغدصار) من تبعة العجم في اطيان إستأجرها بناحية تزمنت الزاوية....... ولما صار امتحان عينة هذا النبات بمعرفة أرباب الفن الكيماوي واستنتج من الإمتحان انه من انواع الحشيش. (٢٩)

وفــي عام ١٨٨٤ ارسل مجلس النظار إلى نظارة الخارجية ما مفاده ان نظارة الداخلية (قدمت اليه مذكرة تفيد وجود بعض اشخاص تابعين للدول المــتحابة بــثغر اسكندرية جاريين مبيع صنف الحشيش ومتعذر على سعادة محــافظ الــثغر تنفيذ احكام الأمر العالي الصادر في ١٠ مارس ١٨٨٤ على هؤلاء الأشخاص. (٣٠)

وقد ذكرنا في الصفحات السابقة ان تهريب الحشيش من اليونان كان يحــدث خلال العقد الأول من القرن العشرين على يد المهربين الأجانب، وأن آلافا من الكيلوجرامات كانت تضبط بمعرفة الأجهزة المختصة.

فلمــا ظهــرت المخدرات البيضاء في النصف الثاني من العقد الثاني مــن القــرن انغمس فيها الأجانب وسجلت تقارير الشرطة في القاهرة ضلوع

أعداد من الأجانب في قضايا المخدرات بلغت (٦٧) في عام ١٩٢٦ و(١٥٧) في عام ١٩٢٩.

لكــن تزايد كميات المخدرات بأنواعها، ومراقبة أوضاع البلاد على خلفــية تعاطــي المخدرات والاتجار بها أكد الحاجة إلى اتباع سياسة جديدة تكفل ايقاف او الحد من آثار المؤامرة الدولية لإغراق مصر بالمخدرات.

فــي عام ١٩٢٩ انشئ (مكتب المخابرات العام للمواد المخدرة) تابعاً لشرطة القاهرة.

ومــا أن بــدأ المكتب في نشاطه حتي تبين ان هناك تنظيمات دولية تهــرب المخــدرات بأنواعها، وخاصة البيضاء، وسرعان ما بدأت عصابات التهريــب الدولــية تتســاقط. ضــبطت عصابة (زيلنجر وتوماس زكاريان الأرمنــي) ثــم عصـــابة (شاســكاس وجلــيكمان وجشوا فريدمان) لتهريب المخدرات البيضاء الى مصر . وتبين ان مركز هذه العصابة في فيينا بالنمسا وأن اطـراف هذه القضية هناك هم (لودويج أور، ناتان التمان، سيمون لام ، هــرمان بلوج، سونيا (زوجة جشوا فريدمان) ترايان سكور، ميشيل هلبرن، يوسف راسكن، وجبرييل مونك.

وقد بلغ مقدار ما تناولته هذه القضية من المعاملات المالية ١٣,٠٠٤ جنــيا مصــري، أمــا مجمــوع كمية الهيروين التي ضبطت فكانت ٥٥٠ كيلوجراماً خبئت في موازين ومقاعد مراحيض. (٣١)

وقــد كانــت جنســيات الضالعين في هذه العصابة روس وبولنديين ويهود من فلسطين.

وفــي اغســطس مــن عــام ١٩٣٠ ضبطت عصابة (روبرت فاكو وجــاكوب جولــد برجرو الأخوين أرثر وهنري إيجنر وناتان التمان) وكان طــرف هــذه العصــابة في فيينا سيدة تدعي (ريجينا متزندورف) - وكانت الصفقة خمسة أرطال ونصف من الهيروين.

ومن الطريف أن عقوبة جاكوب جولد برجر وآرثر إيجنر كانت ١٤ يوماً حبساً.

وفــي نفس العام ضبط (فيكتور باتريك فولي) وهو رعية بريطانية، وكان يمارس نشاطه في تجارة الحشيش وسبق ان قبض عليه في عام ١٩٠٥ متهماً بإحراز أقة من الحشيش. وقبل تنفيذ قرار نفيه الصادر من قائد القوات البريطانية في مصر في سنة ١٩١٥، ألقي البوليس القبض عليه لتهريبه كمية كبــيرة من الحشيش من (سالونيكا) إلى الإسكندرية وعوقب بالغرامة. ولدي نفــيه أوكــل مهمة نشاطه لصديقته (ماري لوبتشولو) الإيطالية الجنسية، التي

ضـــبطت في سنة ١٩٢٢ تحوز ٨٠٠ أقة من الحشيش بالإشتراك مع ايطالية أخرى تدعي (روزينا لاروزا)، ولم تعاقب (بتشولو) إلا بغرامة جمركية.

ولـــدي عـــودة فولي في سنة ١٩٢٤ كون عصابة من (يني باكياني) بمديـــنة الـــزقازيق ، (اســـبيرو باكياني) من الإسكندرية، (اسطماتي ساري، ديمـــتري ديكيـــتاس، يني مافروس، الفونسو مانتيلي، وميشيل فالا فانس) من الإســـكندرية. مارســـت هـــذه العصابة نشاط تهريب المواد المخدرة وكونت علاقـــة تجاريـــة مـــع بـــروتو باباس، ودوكا من كبار تجار المخدرات في استانبول.

وقـــد تبين ان العصابة قد أقامت لها عدة فروع في مدن القطر. فكان ينـــي باكيانـــي هو وكيلها في الزقازيق – جورج كاتسانس في المنصورة – جريجوري كرونو بولو في الاسماعيلية – جورج كاكالس – الدكتور بنايوتي ريفو بولوس – جورج اسطامانو بولو – ماري لوبتشولو في الإسكندرية. أما مراســـلوها فـــي الخـــارج فكـــانوا بروتو باباس في شارع كاليدار بوكوسو باستانبول، وشركة أ.س.دوكا في ٧/٦ مومهان يلدز بنفس المدينة.

ويبدو من أسماء المتورطين في هذه العصابة أنهم كانوا من اليونايين والإيطاليين. ولم تستطع السلطة المصرية ان تفعل شيئاً إزاء هؤلاء سوي ان تطلـــب الـــى القنصـــليتين اليونانية والإيطالية إبعادهم، فأبعد اربعة ولم يبعد الباقون.

وفـــي اوائـــل سنة ١٩٣٠ جرت محاولة من بعض الأجانب لادخال كمـــية مـــن الأفيون المخبئ في علب من المأكولات المحفوظة، لكن الشحنة ضـــبطت بعـــد إنزالها من الباخرة، وتم ضبط الأفيون المصدر والذي بلغت زنته ٦٤ كيلو جراماً، وكان مصدره (أزمير) بتركيا.

وفي يوليو من نفس العام ضبط على باخرة في الاسكندرية شحنة من ثلاث أقات من الافيون مخبأة في علب المربي.

وفـــــــي أكتوبر من نفس العام ضبط ثلاثة اتراك يهربون الحشيش (١١٩ كيلوجرام) في رسالة على شكل أحجار الطواحين الأسمنتية.

وفـــي عـــام ١٩٢٩ وصـــلت مـــن ميناء (بيريه) اليوناني شحنة من المخدرات (٥ كيلوجرامات من الهيروويين) مع اليوناني (اندريه كليدوهاكس)، وضبط أعوانه في المدينة وعددهم سبعة وكانوا من اليونانيين ايضاً.

وحتـــي عام ١٩٣٠ كان مدير مكتب المخابرات العام للمواد المخدرة يـــرجو أن (نتمكـــن من إبعاد هؤلاء الأشخاص السبعة عن القطر المصري فتموت عصابة أخري من عصابات التهريب). [٣٢]

وفـــي ديسمبر عام ١٩٣٠ قبض على (جوزيف مايرس) وهو يحمل حقيـــبة بها علب من الصفيح تحتوي على تسعة كيلوجرامات من الهيروين. وقـــد اعـــترف (مايرس) في التحقيق أن المخدر ملك لشخص يدعي (ميشيل هالـــبرن) المقـــيم فـــي الخارج والذي يمتلك مسكناً في حي (شبرا) بالقاهرة. وبتفتـــيش غرفته وجد بداخلها ٤٥٠ جراماً من الهيروين. وقد تبين ايضاً أن (هالـــبرن) هـــذا قد نجح في ادخال (١١٧ كيلو جراماً) من الهيروين قبل أن تضبط الكيلوجرامات التسعة مع (جوزيف مايرس).

في نفس السنة ضبط من مخدر الحشيش المهرب من سوريـــــــا (١٢٤٣٥ كيلو جراماً) دفع المصريون ثمنا لها قدره ١٨٧٠٠٠ جنيه.

ويـــبدو أن بعض الاجانب الذين اشتغلوا بتهريب المخدرات كانوا من ذوي الحيثـــية والإعتبار. فقد ضبط الدكتور (اشيل انجيليدس) الطبيب بميناء الإسكندرية في يوم ١٩ اغسطس سنة ١٩٣٠ متلبساً بحيازة (٥٠٠ جرام) من المورفين مخبوءة حول وسطه.

اســـتخدمت عصابات التهريب الدولية شركات الملاحة لإدخال المواد المخدرة إلى مصر، وكان ذلك يتم بالطرق الآتية : -

- كميات صغيرة يحملها الركاب وبحارة البواخر.
- تهريـــب منظم بواسطة اتفاق بحارة البواخر مع المهربين في الموانئ التي ترسو عليها تلك البواخر.
- شحن المواد المخدرة بطريق (الترانزيت) بمعرفة شركات في أوروبا وتركيا.
- الـــتواطؤ بين بحارة البواخر والمهربين على تبديل محتويات الطرود فيســـتخرج المهربين المواد المخدرة منها ويخفونها في أماكن مختلفة بالباخرة ويضعون بدلاً منها أحذية قديمة وخرق وما شاكل ذلك.

وقـــد نجحت هذه الوسائل في تهريب كميات من المخدرات إلى داخل البلاد على الوصف الآتي :

جدول (١-١٠): كميات المواد المخدرة التي ضبطت بالبواخر في المدة ديسمبر ١٩٢٩ - نوفمبر ١٩٣٠[٣٣]

نوع المخدر	سنتيجرام	جرام	كيلو جرام
حشيش	٥٠	٨٠٨	٧٣٢٨
افيون	–	٣٥٦	٤٦٧
هيرويين	–	٤٠٠	٣
مورفين	–	٥٢٠	–
كوكايين	–	١٢٠	--
المجموع	٥٠	٢٠٤	٧٨٠٠

وقد تراوحت تابعيات هذه البواخر الضالعة في التهريب بين الإيطالية والهولـندية والبلجيكية والرومانية والسكندرية (وأصحابها أجانب) والأمريكية والفرنسية واليونانية والتركية. [٣٤]

وللإنصـاف فإن بارونات المخدرات الأجانب لم يكونوا يعملون من فـراغ، فقـد كان تجار الداخل من المصريين والأجانب يأخذون المخدرات المهـربة كمـادة خـام، فإمـا يبيعونها على حالتها، أو يدخلون عليها بعض عملـيات الغش أو الإضافة لتظهر في السوق بأسماء أخرى (كالمنزول) وهو معجـون مركـب مـن الحشـيش والجـذور والداتورة وبعض العطارة، أو الشـيكولاته المخلوطة بالحشيش، أو مخلوط الكوكايين والهيرويين مع بعض السلفات، أو المورفين.

ولقد كان جملة ما تم ضبطه من المخدرات بأنواعها في عام ١٩٢٩ هـو (١٣٦٨٥ كـيلو جراما) مقابل (١٠٧٧١ كيلوجراما) في عام ١٩٣٠، وكان عدد المتهمين في قضايـا المخدرات (١٢٢٠٩) في عام ١٩٢٩ مقابل (١٢٣٩٣) في عام ١٩٣٠.

ويبين الجدول الآتي جنسيات الأشخاص المتجرين في المواد المخدرة فـي المـدة مـن ١٦ يونيو ١٩٢٩ (تاريخ بداية تسجيل تجار المخدرات في مكتب المخابرات العام للمواد المخدرة) وحتي ١٩٣٠/١١/٣٠. وترجع أهمية هـذا الجدول إلى أنها تعطي صورة واضحة عن تجارة المخدرات في مصر ودور الأجانب والوطنيين كل على حده، وبالتالي تقييم نشاط الأجانب في هذه التجارة.

جدول (٢-١٠): جنسيات المتجرين بالمواد المخدرة في المدة ١٩٢٩/٦/١٦ إلى ١٩٣٠/١١/١[٣٥]

تقسيم التجار	يوناني	بريطاني	ايطالي	فرنسي	مصري	سوري	روسي	ايراني	صيني	يوجلاسلافي	بلجيكي	برتغالي	روماني	الماني	ارمني	تركي	مجري	المجموع
تجار كبار سنة ١٩٢٩	١٠٠	٢٥	١٥	٩	١٨	١	١	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	١٦٩
سنة ١٩٣٠	١٥٣	٥٦	٩٣	٧٦	٥٢	٥	٥	١	٢	٢	–	–	٣	٤	١	٦	٢	٤٦١
وسطاء كبار سنة ١٩٢٩	٢	٣	٥	٢	٤٧	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	٥	–	٦٤
سنة ١٩٣٠	١٦٤	٢	–	١٣	١٣٤	–	–	–	١	١	٢	١	٢	١	–	١	–	٣٢٢
تجار صغار ١٩٢٩	٢	١	١	٢	١٠٨٩	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	١٠٩٥
سنة ١٩٣٠	–	–	–	–	٢٠٢٠	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	٢٠٢٠
وسطاء صغار سنة ١٩٢٩	١	١	–	–	٢٨٤	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	٢٨٦
سنة ١٩٣٠	–	–	–	–	٣٢٥	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	٣٢٥
المجموع سنة ١٩٢٩	١٠٥	٣٠	٢١	١٣	١٤٣٨	١	١	–	–	–	–	–	–	–	–	٥	–	١٦١٤
سنة ١٩٣٠	٣١٧	٥٨	٩٣	٨٩	٢٥٣١	٥	٥	١	٣	٣	٢	١	٥	٥	١	٧	٢	٣١٢٨

ويكشف تحليل المضمون عن احتكار اليونانيين للمركز الأول بين كبار التجار يليهم البريطانيون فالمصريون فالإيطاليون فالفرنسيون في سنة ١٩٢٩.

وفي سنة ١٩٣٠ احتفظ اليونانيون بالمركز الأول بين كبار التجار يليهم الإيطاليون فالفرنسيون فالبريطانيون، وجاء المصريون في المركز الخامس.

وفي مجال الوساطة فقد حاز المصريون على المركز الأول في العامين ١٩٢٩، ١٩٣٠، وكذلك كانوا في مجال التجارة والوساطة الصغيرتين.

كذلك فإن الأرقام توضح الفروق الهائلة في تصنيف (التجار الكبار) الذي سيطر عليه اليونانيون بلا منازع. فقد كانوا ١٠٠ في عام ١٩٢٩ و ١٥٣ في عام ١٩٣٠ مقابل ٥٢ و ١٨ للمصريين، وهو ما يعني ان بارونات المخدرات بالفعل كانوا الأجانب بصفة عامة، واليونانيون بصفة خاصة يليهم الإيطاليون.

وتكشف الأرقام الكبيرة لصغار التجار من المصريين في العامين على أن الدور المصري في مجال تجارة المخدرات كان دوراً هامشياً يتضاءل كثيراً امام البارونات الأجانب اللذين كانوا باعتبارهم (كبار التجار)، هم المتحكمين في تلك التجارة.

ويلاحظ من مقارنة ارقام المضبوطات من المخدرات في سنة ١٩٣١ ارتفاع الكميات عن السنوات السابقة فقد ضبط في تلك السنة (١٦٠٠١ كيلو جراماً) من الكوكايين والهيروين والأفيون والحشيش والمنزول والمواد الأخري، أما في عام ١٩٣٢ فقد كانت المضبوطات (٥٨٨٦ كيلو جراماً)[٣٦]

كذلك فقد حافظ اليونانيون على مركزهم كتجار كبار فبلغ عددهم في عام ١٩٣١ (١٤٢) يليهم الإيطاليون (٥١) فالفرنسيون (٣٨)، فالبريطانيون (٣٢)، وأخيراً المصريون (١١) وظل اليونانيون يحتفظون في عام ١٩٣٢ بالمركز الاول بين كبار التجار (٩٥) يليهم الايطاليون (٤٨) فالبريطانيون (٣٨) فالمصريون (٣٧) فالفرنسيون (٢٨).

ويمكن تفسير انخفاض كمية المضبوطات في ذلك العام بتزايد نشاط مكتب المخابرات العام للمواد المخدرة، وبنجاحه في تقليص حجم نشاط التهريب إلى اكثر من الثلث بالمقارنة بما تم ضبطه في عام ١٩٣١.

لكن اعداد الأجانب الذين كانوا يشتغلون بتجارة المخدرات وفق التصنيفات التي ذكرت في السطور السابقة (تجار كبار – وسطاء كبار – تجار صغار – وسطاء صغار) كانوا تبعاً لجنسياتهم كالآتي :

جدول (٣-١٠): أعداد الأجانب المشتغلين بتجارة المخدرات خلال سنوات ١٩٢٩ – ١٩٣٢ بالمقارنة بأعداد المصريين[٣٧]

السنة	يوناني	بريطاني	إيطالي	فرنسي	مصري
١٩٢٩	١٠٥	٣٠	٢١	١٣	١٤٣٨
١٩٣٠	٣١٧	٥٨	٩٣	٨٩	٢٥٣١
١٩٣١	١٦٠	٣٩	٦٠	٤٥	١٤٦٩
١٩٣٢	١١٠	٤٣	٥٤	٣٤	١٠٠٣
المجموع	٦٩٢	١٧٠	٢٢٨	١٨١	٦٤٤١

وإنه وإن كانت الأرقام التي يتضمنها الجدول تشير إلى تقدم أعداد المصريين المشــتغلين بــتجارة المخدرات، إلا أن هذا لا يعد هو المؤشر الحقيقي لحجم النشـــاط، فقـــد كانوا في أغلبيتهم من صغار التجار، أما البارونات فقد كانوا الأجانب كما أشرنا في الصفحات السابقة.

رصـــدت تقاريـــر الأمـــن العـــام – وهي مختلفة عن تقارير مكتب المخابـــرات العـــام للمـــواد المخدرة – حركة المخدرات في مصر من خلال احصـــائيات المكتب المذكور، لكنها استبعدت احصائيات مخدري (المنزول) و(المواد الأخري) من الأحصاء، ويبدو أنها في هذا المسلك قد اقتصرت على احصاء المواد المخدرة المستوردة.

وقـــد ســـجلت الاحصـــائيات تـــراجعاً ملحوظاً في حجم المخدرات المضبوطة اعتباراً من سنة ١٩٣٣ وحتي عام ١٩٣٩ على الوجه الآتي :

جدول (٤-١٠): كميات المخدرات المضبوطة في الفترة ١٩٣٣-١٩٣٧[٣٨]

السنة	حشيش		افيون		كوكايين		هيروبين		الجملة	
	جرام	كيلو	جرام	كيلو	جرام	كيلو	جرام	كيلو	جرام	كيلو
١٩٣٣	٣٧١	٢٦١٧	٨٧٢	٢٨٣	٩٤٣	١	٨٢٣	٦	٩	٢٩١٠
١٩٣٤	٩٢٤	٥٧١	٣٩٠	٢٢٠	٧٣١	–	٨٨٩	٢	٩٣٤	٧٩٥
١٩٣٥	٦٥	٤١٧	٩٥٥	٣٥٠	٣٧٢	–	٢٦	٧	٤١٨	٧٧٥
١٩٣٦	٨٧٦	١٨٢	٦٩٣	٣٧٧	٣٥٦	–	٦٣٤	١٥	٥٥٩	٥٧٦
١٩٣٧	٣٨٢	٢٣٤	٩٨٥	٣٣٦	٥٣	٢	٤٣	١٠	٤٦٣	٥٨٣

ونستطيع أن نعزو هذا التراجع الواضح في كميات المخدرات المضبوطة إلى جهود مكتب المخابرات العام للمواد المخدرة في تعقب انتشار المخدرات بشكل واضح.

ولقد كان معيار التقييم فيما يتعلق بموقف المخدرات في مصر في السنوات السابقة على انشاء هذا المكتب، هو سعر الهيروبين الذي كان هو المخدر الأكثر تفضيلاً في هذه الفترة، إذ تقول المصادر الامنية أن سعر الكيلوجرام من الهيروبين كان يباع في عام ١٩٢٩ في مصر بمبلغ ٦٠ جنيها، فأصبح يباع في سنة ١٩٣٧ بما يقرب من ٦٠٠ جنيه الأمر الذي ابعده عن تناول الطبقات الفقيرة.[٣٩]

كما يبدو أن توقيع معاهدة ١٩٣٦ بين مصر وبريطانيا وما ترتب عليها من بداية انحسار اعداد الأجانب في البلاد نتيجة لتضاؤل فرص ممارسة أنشطتهم على النحو الذي سبق توقيع المعاهدة، وتوقيع اتفاقية مونترو لإلغاء الامتيازات الأجنبية والتي ترتب عليها نقل اختصاص المحاكم القنصلية سيئة السمعة، الى المحاكم المختلطة التي تطبق القوانين الجنائية المصرية من غير حاجة الى استئذان القنصليات في تفتيش رعاياها أو ضرورة وجود مندوب منها او الحصول على موافقتها عند إبعاد أحد منهم وغير ذلك مما كان يشل نشاط جهاز الشرطة. اقول أن هذا كان فيما يبدو أسباباً وجيهة لتراجع حجم كميات المخدرات المضبوطة.[٤٠]

على أنه وإن كان ما فات قد ابعد عن البلاد شبح إدمان المخدرات البيضاء القاتل، إلا أنه من جهة أخري قد أعطي رواجاً للمخدرات السوداء بشكل لافت للإنتباه. فعادت هذه المواد (الحشيش والأفيون) إلى احتلال مكان

الصـــدارة فـــي مجـــال التعاطـــي والإتجار نظراً لرخص اسعارها بالمقارنة بالمخدرات البيضاء. [٤١]

وتؤكد احصائيات الكميات المضبوطة من المخدرات ذلك

جدول (٥-١٠): كميات المخدرات المضبوطة في سنتي ١٩٣٧و١٩٣٨[٤٢]

السنة	حشيش		افيون		كوكايين		هيروبين		الجملة		مواد اخري	
	جرام	كيلو	جرام	كيلو	جرام	كيلو	جرام	كيلو	جرام	كيلو	جرام	كيلو
١٩٣٧	٣٨٢	٢٣٤	٩٨٥	٣٣٦	٥٣	٢	٤٣	١٠	٤٦٣	٥٨٣	٦٤٩	٦
١٩٣٨	٤٠٠	٣٦٤	٤٥٤	١٢١١	١٦٦	-	٥٨٦	١٢	٦٠٦	١٥٨٨	٧٢٤	٤

ويستخلص من تحليل المضمون أنه رغم ازدياد المضبوط من كميات الحشـــيش والأفيون في عام ١٩٣٨ عن الكميات المضبوطة في عام ١٩٣٧ بصـــفة عامة، إلا أن اللافت للنظر هو تلك الزيادة التي طرأت على الكميات المضبوطة من الأفيون، فقد كانت كمية الأفيون المضبوطة في عام ١٩٣٨ (١٢١١ كـــيلو جراماً) مقابل (٣٣٦ كيلو جراماً) في عام ١٩٣٧، وهي زيادة تتجاوز ثلاثة اضعاف الرقم عن سنة ١٩٣٧ (٣,٦ اضعاف تقريباً).

ووفقـــاً لقوانين العرض والطلب، فإنه مع ازدياد الطلب على الأفيون فـــي النصـــف الثاني من الثلاثينيات ارتفع سعره، وهذا أدي إلى إغراء أهل الصـــعيد على زراعة الخشخاش خفية وسط الأراضي المنزرعة فولا وأذرة وغيرها من النباتات ذات السيقان الطويلة. [٤٣]

أنهـــت الحـــرب العالمية الثانية (١٩٣٩ – ١٩٤٥) قصة المخدرات البيضـــاء وباروناتهـــا وعمليات التهريب بالبواخر والعصابات الدولية، نتيجة لظروف الحرب وما سببته من صعوبة الملاحة البحرية.

وهـــذا وإن كـــان نهاية فصل من تاريخ المخدرات في مصر، إلا أنه كان أيضاً بداية فصل جديد من فصول هذه المأساة.

فقـــد تحول التهريب إلى الحشيش والأفيون، أصبحت مصادره سوريا ولبـــنان وفلســـطين وتركيا، وأصبح القائمين على التهريب هم جنود القوات المـــتحالفة المنتشـــرين فـــي قواعد في الشرق الأوسط، وأصبحت سياراتهم العســـكرية المحصـــنة ضد القوانين المصرية هي وسيلة النقل، كما أصبحت صـــحراء سيناء وقناة السويس احد المعابر الى داخلية البلاد من خلال طرق الصـــحراء التي يعرفها (البدو) ثم عبور القناة سباحة او بالقوارب من الضفة

الشرقية للقناة الى الضفة الغربية، ومنها إلى داخلية البلاد. أما تركيا فقد كان الحشـيش والأفيون يأتي منها إلى سوريا، ومن سوريا يتم تهريبه إلى مصر بواسـطة بحـارة السـفن التي تأتي الى مدينة بورسعيد. وكانت سكة حديد فلسـطين – القـنطرة كذلك وسيلة من وسائل تهريب المخدرات خلال فترة الحرب.

كانـت هذه نقلة هامة في تاريخ المخدرات، وتحول كبير في المزاج المصـري العام (بالنسبة للمتعاطين بالطبع)، وفي اساليب التهريب، ونوعيات المهربين، واستراتيجية المكافحة.

فعلي سبيل المثال اصبح بارونات المخدرات في فترة الحرب يتألفون من رأسماليين عرب وحلفاء يهود نجحوا في احتكار كل تجارة المخدرات في فلسـطين، ووثقـوا علاقـاتهم مع وكلاء لهم في سوريا، وتركزت عصابات التهريـب فـي القـري الواقعة على حدود سوريا وفلسطين، وفي حيفا ويافا وغـزة، واشـتغلوا بتصـريف الحشيش الذي كان يزرع في (البقاع) بلبنان، وسوريا.

واسـتلزم هـذا تعديـل مكتـب المخابـرات العـام للمواد المخدرة لاسـتراتيجيته فـي المكافحـة بإقامـة مكاتب او علاقات اتصال مع مكتب المخـدرات الفلسـطيني الـذي انشئ في عام ١٩٤١، والسلطات العسكرية الفرنسية في سوريا ولبنان، وبعثة الأمن البريطانية هناك. [٤٤]

وأصـبح هـدف المكافحـة السـيطرة علـى منافذ التهريب الجديدة (صـحراء سـيناء – قـناة السـويس – ميناء بورسعيد – خط السكة الحديد الفلسطيني (فلسطين – القنطرة) . إلى جانب ضبط ما يتسرب إلى الداخل.

وتحكـي ١٥ قضـية ضـبط مواد مخدرة واردة من الخارج طبيعة وشكل عمليات التهريب إلى مصر خلال فترة الحرب (عام ١٩٤٢ على وجه الـتحديد). فالمهـربون (جـنود من القوات الفرنسية المحاربة) و (جنود من الجـيش البريطاني) و (فلسطينيين وبدو من صحراء سيناء) و(بحارة صينيين مـن سفن قدمت الى ميناء بورسعيد) و (بعض المهربين المصريين) و(قليل من اليونانيين).

كذلـك فقـد شـغل أسـلوب تهريب المخدرات عبر صحراء سيناء والعبور إلى الضفة الغربية سباحة أو بواسطة قوارب صغيرة، حيزاً هاماً من عمليات التهريب. واستخدمت ايضاً السيارات التابعة للقوات الفرنسية الحرة، والجـنود البريطانيين انفسهم، والجمال التي تخبأ المخدرات في بطونها، في ادخال المخدرات إلى البلاد. [٤٥]

أما المضبوطات من المخدرات، فقد كان ما ضبط من الهيرويين في سنة ١٩٤٤ (جراما ونصف جرام) فقط مقابل ٨٠ كيلو جرام في سنة ١٩٢٩ وهـو مـا يوضـح تراجع المخدرات البيضاء في مصر خلال فترة الحرب لصـالح المخـدرات السوداء كما ذكرنا من قبل. وقد بلغ متوسط المضبوط سـنوياً مـن الحشيش خلال سنوات الحرب ١٩٣٩ – ١٩٤٣ (١٦٨٨ كيلو جراماً) مقابل ٧٢٣ كيلو جراماً في سنة ١٩٣٩ السابقة على الحرب. (٤٦)

وقـد لعـب ارتفاع أسعار المواد المخدرة في فترة الحرب دوراً هاماً في حركة التعاطي. فقد كان سعر أقة الحشيش بعد وصولها الى مصر ٣٠٠ جنيه، وسعر آقة الأفيون ١٤٠ جنيه. وهذه الأسعار جعلت المخدر بعيداً عن متـناول الطـبقة الفقـيرة من العمال اللذين كانوا في غالبيتهم من المشتغلين بالمقاهـي، والـباعة المتجولين، والنجارين، والحوذية، والخياطين، وسائقي السيارات، والكتبة العموميون، والموسيقيين، ووكلاء المحامين.

لكـن هذا الارتفاع في الأسعار لم يكن نعمة كله. فقد بدأت تظهر في الأربعينـيات مـادة جديـدة للـتخدير تكونت من خلط أوراق نبات الحشيش المجففة بطباق السجائر وتدخينها.

عـرف هذا النوع من السجائر المخلوطة بهذا الشكل باسم (البانجو)، وهو إسم مشتق من الكلمة الهندية (بهانج) المرادفة لكلمة الحشيش.

كـان هذا النبات يزرع خفية وسط الحاصلات الأخري ثم يجمع قبل تكون الزهر عندما يكون النبات صغيراً للغاية.

كذلـك فقد شهدت الفترة ظهور عادة تدخين أوراق نبات (السيكران) من فصيلة (الأتروبين) والذي يحتوي على القلوي المسمي (هيو سايامين) .

ومفعـول هذه القلويات هو تنشيط المراكز العليا للمخ سواء الخاصة بالإحسـاس أو الحركة أو الظواهر النفسية. ومظاهره الخارجية الإسراف في الكلام وعدم ترابط المعاني.

امـا علـى المستوي العضوي فإنه يسبب عدم الإستقرار والهذيان، ويعقـب هذا انحطاط وأعراض شللية في المراكز الحيوية بالنخاع تنتهي إلى نوم عميق يتحول إلى غيبوبة يمكن ان تنتهي بالوفاة.

ورغـم كـل هذه الظواهر غير المستحبة فإن الطبقات الفقيرة كانت تخلـط هـذا النـبات مع الحشيش (على شكل المنزول) بغرض زيادة تأثير الحشـيش فـي إطالـة (التآلف الجنسي)، ولأغراض التشجيع على ارتكاب الجريمة، أو للمداواة عن جهل. (٤٧)

ورغـم انـتهاء عصر البارونات مع قيام الحرب العالمية الثانية، فإن بقاياهم ظلت موجودة في البلاد ولكن بأعداد أقل :

جدول (٦-١٠): بيان بجنسيات الأشخاص المتجرين في المواد المخدرة في الفترة ١٩٤١-١٩٤٥(٤٨)

كيفية الاشتغال في التجارة	يوغسلافي	يوناني	بريطاني	فرنسي	مصري	سوري	صيني	بلغاري	تركي	فلسطيني	ايراني	امريكي	ارمني	المجموع
تجار كبار														
سنة ١٩٤٥	١	٦	–	–	٣١	١	–	–	–	٥	–	–	–	٤٤
١٩٤٤	–	٦	٢	٥	٦٩	٣	١	–	–	١٤	–	١	١	١٠٢
١٩٤٣	–	٢١	٣	–	٦٨	٣	١٠	–	–	١	–	–	–	١٠٦
١٩٤٢	–	٤	٤	٦	٥٣	١	٥	–	–	٥	–	–	–	٧٨
١٩٤١	–	١	٤	٣	٤٦	–	٥	–	٦	٢	١	–	–	٦٨
وسطاء كبار														
سنة ١٩٤٥	١	٤	–	–	٦٤	–	١١	–	–	٢	–	–	–	٨٢
١٩٤٤	–	٣	٦	–	٣٩	–	٥	–	–	–	–	–	–	٥٣
١٩٤٣	–	٥	١	–	٧١	١	٤	–	–	–	–	–	–	٨٢
١٩٤٢	–	–	١	–	١٢٠	–	–	–	–	–	–	–	–	١٢١
١٩٤١	–	٢	–	١	١٣٨	–	–	–	١	٢	–	–	–	١٤٤
تجار صغار														
سنة ١٩٤٥	–	–	–	–	١٠٣٩	–	–	–	–	–	–	–	–	١٠٣٩
١٩٤٤	–	–	–	–	٨٣٤	–	–	–	–	–	–	–	–	٨٣٤
١٩٤٣	–	–	–	–	١٢٣٨	–	–	–	–	–	–	–	–	١٢٣٨
١٩٤٢	–	–	–	–	١٢٠٧	–	–	–	–	–	–	–	–	١٢٠٧
١٩٤١	–	–	–	–	١٣٩٧	–	–	–	–	–	–	–	–	١٣٩٧
وسطاء صغار														
سنة ١٩٤٥	–	–	–	–	٣٢٣	–	–	–	–	–	–	–	–	٣٢٣
١٩٤٤	–	–	–	–	٢٠١	–	–	–	–	–	–	–	–	٢٠١
١٩٤٣	–	–	–	–	٢٦٢	–	–	–	–	–	–	–	–	٢٦٢
١٩٤٢	–	–	–	–	٣٣١	–	–	–	–	–	–	–	–	٣٣١
١٩٤١	–	–	–	–	٣١١	–	–	–	–	–	–	–	–	٣١١
المجموع														
سنة ١٩٤٥	٢	١٠	–	–	١٣٥٧	١	١١	–	–	٧	–	–	–	١٣٨٨
١٩٤٤	–	٩	٨	٥	١١٤٣	٣	٦	–	–	١٤	–	١	١	١١٩٠
١٩٤٣	–	٢٦	٤	–	١٦٣٩	٤	١٤	–	–	١	–	–	–	١٦٨٨
١٩٤٢	–	٤	٥	٦	١٧١١	١	٥	–	–	٥	–	–	–	١٧٣٧
١٩٤١	–	٣	٤	٤	١٨٩٢	–	٥	–	٧	٤	١	–	–	١٩٢٠

ويكشف تحليل المضمون عن اكثر من حقيقة.

١- إن الأوروبيين لم يحققوا أي مراكز (كتجار او وسطاء صغار) طوال الفترة التي غطاها الجدول.
٢- ان نشاط الأوروبيين قد أخذ في التناقص (كتجار ووسطاء كبار) وأن أصـــحاب النشاط الاكبر بينهم كانوا اليونانيين، وان ذلك كان في عام ١٩٤٣.
٣- ان المصـــريون قـــد حققـــوا المراكـــز الأولي في تصنيفات الإتجار الأربعـــة (تجـــار كـــبار – وســـطاء كبار – تجار صغار – وسطاء صـــغار)، كمـــا أنهم انفردوا بنشاط التجار والوسطاء الصغار دون غيرهم من الجنسيات على مدي الفترة التي غطاها الجدول.
٤- أنـــه مـــع تحول نشاط التهريب عن المواني بعد قيام الحرب وانتقاله الـــى سوريا ولبنان وفلسطين، ظهر الفلسطينيون كتجار كبار وتفوقوا على الأجانب في عام ١٩٤٤.
٥- ان نشـــاط الصينيين (كتجار كبار) بدأ يظهر من عام ١٩٤١ وحتي عام ١٩٤٤.

فـــي تقاريـــره عن الأربعينيات المبكرة كان مدير مكتب المخابرات العـــام للمواد المخدرة يحذر من ان نهاية الحرب يمكن ان تؤدي إلى ارتفاع كميات المخدرات التي تصل الى مصر.

وكـــان مبعث تحذيره هو ان مضبوطات الأفيون والحشيش قد زادت مـــنذ عام ١٩٤٣ إلى ٤٠%، وأنه لا يفصل بين البلاد التي يجب ان يمر بها هذان المخدران لكي يصلا الى مصر في أخر الامر إلا شريط من الصحراء عرضـــه مائـــة مـــيل. وأن نشاط التهريب عبر هذه الحدود قد تزايد بفضل ارتفـــاع اســـعار المخدرات في مصر، وسَهَّلَهُ السيل المتواصل الذي يخترق الصحراء من السيارات الحربية من جميع الجنسيات. (٤٩)

ويبدو أن نبوءة مدير مكتب المخابرات قد تحققت. فقد بلغت الكميات التـــي ضبطت من المواد المخدرة في سنة ١٩٤٦ (٣١١٧ كيلو جرام) منها ١٥٤٧ كـــيلو جـــرام مـــن الحشيش و ١٥٦٨ كيلو جرام من الأفيون – ولم يضـــبط أي كوكايين – أما الهيروبيين فقد ضبط منه ٢١٦ جرام فقط، وكانت كمية المواد الأخري ٧٩ كيلو جراماً.

في سنة ١٩٤٧ بلغت الكميات المضبوطة ٤٦٢٧ كيلو جراماً بزيادة قدرهـــا ١٥١٠ كيلو جراماً. ويلاحظ ان كميات الحشيش المضبوطة في عام ١٩٤٧ كانـــت ٣١٨٨ كـــيلو جرام مقابل ١٥٤٧ كيلو جراماً في عام ١٩٤٦

١٥٤٧ كـيلو جـرام مـن الحشيش و ١٥٦٨ كيلو جرام من الأفيون – ولم يضـبط أي كوكايين – أما الهيروين فقد ضبط منه ٢١٦ جرام فقط، وكانت كمية المواد الأخري ٧٩ كيلو جراماً.

في سنة ١٩٤٧ بلغت الكميات المضبوطة ٤٦٢٧ كيلو جراماً بزيادة قدرهـا ١٥١٠ كيلو جراماً. ويلاحظ ان كميات الحشيش المضبوطة في عام ١٩٤٧ كانـت ٣١٨٨ كـيلو جرام مقابل ١٥٤٧ كيلو جراماً في عام ١٩٤٦ بزيادة قدرها ١٦٤١ كيلو جراماً، أما ما ضبط من المخدرات البيضاء فقد بلغ كـيلو جـراماً ونصـف من الهيروين وكيلو جرامان وربع من الكوكايين، وتراجعـت المواد الأخري إلى حوالي ٥٠ كيلو جرام. كانت الصدارة لمخدر الحشيش. [٥٠]

ووالت كميات المخدرات ارتفاعها على مدي عامي ١٩٤٨ ، ١٩٤٩ بشكل كبير.

جدول (٧-١٠): كميات المخدرات المضبوطة في السنوات ١٩٤٧، ١٩٤٨، ١٩٤٩ [٥١]

السنة	حشيش		افيون		كوكايين		هيروين		الجملة		مواد اخري	
	جرام	كيلو	جرام	كيلو	جرام	كيلو	جرام	كيلو	جرام	كيلو	جرام	كيلو
١٩٤٧	٥٨٧	٣١٨٨	٣٣٣	١٤٣٥	٢١٥	٢	٤٠١	١	٥٣٦	٤٦٢٧	٩٨٩	٤٩
١٩٤٨	٢١١	٤٢٥٥	٤١	٢١٥٧	٤٤٩	–	٢١	١	٧٢٢	٦٤١٣	٦٦١	٣٢
١٩٤٩	٨٤٤	١٠٠٤٤	٥٧	٣٠٧٣	٢٧٠	–	٩٧٢	٣	١٤٤	١٣١٢٢	٦٣٨	٣٢

ولا يحـتاج الجدول الى تعليق، فقد ارتفعت كمية المخدرات في عام ١٩٤٩ إلـى حوالي ثلاثة اضعاف الكمية في عام ١٩٤٧ (٢,٨٠ ضعفاً). اما الحشـيش فقـد ارتفع الى ثلاثة اضعاف الكمية في عام ١٩٤٧، وتضاعفت كمية الأفيون عن الكمية في عام ١٩٤٧.

وقـد اختلفت أرقام إدارة مكافحة المخدرات في تقريرها لعام ١٩٥٢ عـن الأرقام التي ذكرناها فيما يتعلق بالمضبوطات من المخدرات في سنتي ١٩٤٨ و ١٩٤٩. – والجدول الآتي يبين هذا الاختلاف

جدول (٨-١٠) : بيان بكميات المخدرات المضبوطه في اعوام ١٩٤٨ ، ١٩٤٩ ، ١٩٥٠ ، ١٩٥١ ، ١٩٥٢[٥١]

النوع	سنة ١٩٥٢			سنة ١٩٥١			سنة ١٩٥٠			سنة ١٩٤٩			سنة ١٩٤٨		
	س	ج	ك	س	ج	ك	س	ج	ك	س	ج	ك	س	ج	ك
كوكايين	–	–	–	٨٠	٨	–	١٥	٣٤٧	–	٥	٣٦١	–	٣٥,٥	٤٠٥	–
هيروبين	٩٠	٣١٥	–	١٩	٤٠٢	–	٧٩	٦٣٦	–	٧٨	١٨	٤	١٥	٢٢٠	–
افيون	٨٤	١٩٦	٢٦٩٤	٠٢,٥	٠٢٠	١٤٠٦	٨٣,٥	٦١٧	٣٦٨٠	٤٥	٤٢٠	٦١١٨	٥	٥٩٠	٤٦٠٥
حشيش	٤١	٥١٧	١١٩٥٣	٦٢,١	٩٩٧	١٣٥٠٩	٤٩,٥	٩١٩	١٧٧٣٤	٣٦	٩٩	١٤٩٨٣	٧٥	٤٥٣	٩٦٥٥
منزول	–	–	–	–	–	–	٧٠	٦٩	–	–	٩٩١	٤	٦٠	١٨	–
مواد خري	٥٩	٩٠٢	١٣	٢٩	٣٣٨	٢٦	٦٢,٥	٢٨٧	١٢	٦٣	١٠٤	١٨	٤٦	٤١٩	٢٧
الجملة	٧٤	٩٣٢	١٤٦٦١	٩٢,٦	٧٦٤	١٤٩٤٢	٥٩,٥	٨٧٨	٢١٤٢٨	٢٧	٩٩٥	٢١١٢٨	٣٦,٥	١٠٧	١٤٢٨٩

ومن الواضح أن أرقام ادارة مكافحة المخدرات كانت أعلي بكثير من ارقـــام إدارة الأمـــن العام. ومع أنني لا أجد تفسيراً لذلك، إلا أنني أميل إلى قـــبول احصـــاءات ادارة مكافحة المخدرات بحكم تخصص الأخيرة في هذا الـــنوع مـــن الجـــرائم، وإن كان هذا لا يمنع من تطابق الارقام بحكم تبعية الادارتين لوزارة الداخلية.

مـــا يلفـــت الإنتـــباه في الجدول السابق هو ذلك الإرتفاع الرهيب في كميات المضبوطات وخاصة مخدري الحشيش والأفيون.

وقـــد فسرت إدارة مكافحة المخدرات ذلك الارتفاع بأن مصر كانت ســـوقاً رائجة لمحصول القنب الهندي (الحشيش) الذي كان يزرع في (سوريا ولبنان).

وقد سجل عام ١٩٥٢ إنخفاضاً في كميات المخدرات المضبوطة عما كانت عليه في عام ١٩٥١. لكن مخدر الأفيون ارتفع في ذلك العام عن العام الـــذي سبقه (١٩٥١). وقد عزت إدارة مكافحة المخدرات ذلك الإرتفاع الى عـــدم القـــدرة علـــى الســـيطرة على مناطق انتاج الأفيون البعيدة في الصين وتركيا.

كذلك فإن زراعة الحشيش والخشخاش ظلت قائمة، وقد ضبط خلال الفترة ١٩٤٨ – ١٩٥٢ ١١١ فداناً منزرعة خشخاشاً ، و١٢٧ فداناً منزرعة حشيشاً. (٥٣)

ولعـــل أهـــم اسباب ازدياد كميات المخدرات المضبوطة خلال الفترة ١٩٤٨ – ١٩٥٢ هو تعدد طرق التهريب وزيادتها في هذه الفترة. فقد كانت هـــذه الطـــرق هـــي الطرق البرية عبر صحراء سيناء، والبحرية عن طريق الـــبواخر او المراكب الى الموانئ المصرية او شاطئ البحر المتوسط والبحر الأحمر، والجوية باستخدام الطائرات.

وكانـــت حالـــة التهريب عن طريق البحر المتوسط أوسع نطاقاً عنها عـــبر الحـــدود الشرقية. ورغم تعذر استخدام الطريق الأخير بسبب العمليات الحربـــية التي أوجدتها معارك فلسطين (١٩٤٨) إلا ان بعض المهربين كانوا يســـتخدمون (طـــريق العقـــبة) كمنفذ رئيسي لتهريب المخدرات منه، ثم إلى بعـــض الدروب الواقعة في الجزء الجنوبي الغربي لمنطقة خليج السويس إلى الســـاحل الإفريقـــي للـــبحر الأحمـــر. وقد أثبتت الزيادة النسبية في كميات المخـــدرات المضبوطة عند تهريبها بحراً صحة الاستنتاج القائل بأن التهريب بحرا كان هو الوسيلة الأفضل خلال الفترة موضوع الدراسة. فقد بلغت جملة المضبوطات عبر البحر ٦٥٠ ج و ٢٧٥٨ ك في عام ١٩٥٢ في حين كانت في عام ١٩٥١ (٧٩٨ ج و ١٦٢٨ ك) بزيادة نسبتها ٩٣%.

وقـــد ظهر معامل جديد يفسر زيادة كميات المخدرات المضبوطة في الفترة ١٩٤٨ – ١٩٥٢، هو قيام دولة إسرائيل في الشرق. فقد بدأت إسرائيل مـــنذ قـــيامها في عام ١٩٤٨ بدور هام في تهريب المخدرات إلى الأراضي المصرية خالقة بذلك منفذاً جديداً للتهريب.

فـــي موســـم ١٩٥٠ حاولت إسرائيل استنبات (القنب الهندي)، إلا أن زراعـــتها لم تنتج محصولاً يذكر لاختلاف مناخ وتربة تلك البلاد. كذلك فإن زارعي الحشيش هناك حاولوا جعل منتجاتهم من الحشيش صالحة للاستعمال عـــن طريق مزجها بكميات من الزيوت، فلم تستطع أن تجد نتيجة لذلك قبولاً لدي المتذوق المصري.

عند ذلك لجأت إسرائيل إلى جلب كميات هائلة من الحشيش والأفيون عـــن طريق المهربين اللبنانيين والسوريين والأردنيين لإدخالها إلى الأراضي المصرية بواسطة الفلسطينيين المدربين على تهريب المخدرات.

وهكـــذا بـــدأ يظهر عنصر جديد على ساحة المخدرات، يضاف الى العناصـــر الأخري. ولعل ضبط ٦٦ قضية بقطاع غزة خلال عام ١٩٥٢ بلغ عـــدد متهميها ٨٨ شخصاً، ووصلت جملة المضبوطات فيها إلـــــى ٥٠ س و ٣٠٧ ج و ٨٣ ك مـــن الحشـــيش والأفيون، لعل هذا كله كان أوضح دليل على دخول اسرائيل الى حلبة تهريب المخدرات الى مصر.

ســـوريا ولبـــنان تزرعان الحشيش، واسرائيل تشتريه، والفلسطينيون يهربونه.

تركيا تزرع الافيون الخام، ويهرب عبر الحدود السورية إلى مصر.

الأجانـــب يـــزاولون نشاط التجارة المحرمة وبلغ عددهم خلال الفترة ١٩٤٨ – ١٩٥٢ (٢٨ – ١٤ – ١٧ – ١٥ – ٢٢) علـــى التوالي. ولم يكن امـــام مصـــر من وسيلة لاتقاء خطرهم سوي إبعادهم او وضعهم في القوائم السوداء لاشتغالهم بتجارة المخدرات. [٥٤]

ويـــبدو أن عمليات المكافحة لم تكن تؤثر في رواج سوق المخدرات بدليل الارتفاع المتوالي لأسعارها.

والجدول الآتي يبين شكل ذلك الارتفاع.

جدول (٩–١٠) : أسعار المواد المخدرة خلال الفترة ١٩٤٩ – ١٩٥٢(٥٥)

نوع المادة المخدرة	سعر الجملة للكيلو				سعر القطاعي للكيلو			
	١٩٥٢ جنيه	١٩٥١ جنيه	١٩٥٠ جنيه	١٩٤٩ جنيه	١٩٥٢ جنيه	١٩٥١ جنيه	١٩٥٠ جنيه	١٩٤٩ جنيه
حشيش درجة أولي	١٥٠ – ٢٠٠	١٢٠ – ١٥٠	٨٠ – ١٠٠	١٢٠	٤٠٠	٣٠٠	٢٠٠	٤٠٠
حشيش درجة ثانية	١٠٠ – ١٢٠	٨٠ – ١٠٠	٤٠ – ٧٠	٧٠	٢٤٠	٢٠٠	١٠٠	٢١٠
حشيش درجة ثالثة	٦٠ – ٨٠	٤٠ – ٦٠	٢٠ – ٣٠	٤٠	١٦٠	١٢٠	٨٠	١٢٠
أفيون	١٤٠ – ١٦٠	٨٠ – ١٤٠	١٠٠ – ١٢٠	٨٠ – ١٢٠	٤٠٠ – ٥٠٠	٣٢٠ – ٤٤٠	٤٠٠	٣٦٠
الكوكايين	١٠٠٠٠ – ١٣٠٠٠	٨٠٠٠ – ١٢٠٠٠	٦٠٠٠ – ١٠٠٠٠	٣٠٠٠ – ٥٠٠٠				
هيروين	٤٠٠٠٠ – ١٠٠٠٠	٢٠٠٠ – ٨٠٠٠	١٠٠٠ – ٤٠٠٠	٥٠٠ – ١٠٠٠				
مورفين	٢٠٠٠ – ٤٠٠٠	١٠٠٠ – ٤٠٠٠	٥٠٠ – ٢٠٠٠	٥٠٠ – ١٠٠٠				

كان الأمر يحتاج للمضي قدما في الجهود المضنية للقضاء على المخدرات ومستورديها – الى تدخل للمشرع لإصدار قانون جديد للمخدرات تحتوي عقوباته على الرهبة والحزم، ويسبب تطبيقه القلق لبطشه، ويرسخ في ضمائر تجار المخدرات حقيقة أن المخدرات مغامرة خاسرة، وهو ما كان مفتقداً في القانون ٢١ لسنة ١٩٢٨.

ولم يستمر الانتظار طويلاً، فقد صدر القانون رقم ٣٥١ لسنة ١٩٥٢ الذي جعل عقوبة الاتجار في المخدرات هي الأشغال الشاقة المؤبدة والغرامة من ٣٠٠٠ إلى ١٠٠٠٠ جنيه، كما جعل عقوبة الإحراز والحيازة بقصد

التعاطـــي أو الاستعمال الشخصي السجن مدة لا تقل عن ستة أشهر والغرامة من ٥٠٠ إلى ٣٠٠٠ جنيه. (٥٦)

وباعتـــبار جـــريمة المخدرات (جناية) في مجال التصنيف العقابي تكون هذه القضية قد دخلت مرحلة جديدة تخرج عن النطاق الزمني لهذه الدراسة.

هوامش الفصل العاشر

(١) راجع في هذا المقام Foucault, Michel (The History of Sexuality) Vol.I-New York (1978).

- Henrique, Ferdinand (Prostitution and Society) 3 vol.(1961-1968) Leixcon Universal Encyclopedia-Vol.5-pp., 344-345.

(٢) سعد المغربي (سيكولوجية تعاطي الأفيون ومشتقاته) – الهيئة المصرية العامة للكتاب – القاهرة – ١٩٨٦ – ص ٩.

(٣) ابراهيم نافع (كارثة الإدمان) – مركز الأهرام للترجمة والنشر – القاهرة – ١٩٨٩ – ص ٣١.

(٤) مجلة الأمن العام – العدد ١٦ – يناير ١٩٦٢ (الغيبوبة من موانع المسئولية في الشريعة الإسلامية) – للمقدم أحمد فتحي بهنسي.

(٥) (كارثة الإدمان) – مرجع سبق ذكره ١٨.

(٦) المملكة المصرية – مكتب المخابرات العام للمواد المخدرة – التقرير السنوي عن سنة ١٩٤٣ – القاهرة – طبع بالمطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٤٤.

(٧) كارثة الإدمان – مرجع سبق ذكره – ص ٣٠ – ٣٣.

(٨) فيليب يوسف جلاد (قاموس الإدارة والقضاء) المجلد ٢ – الطبعة ٣ – مطبعة دار الكتب المصرية – ٢٠٠٣ – ص ٤٢٢.

(٩) نفسه – ص ٤٢٢.

(١٠) نفسه – ص ٤٢٣.

(١١) Egypt No.1 (1905) Reports by His Majesty`s Agent and Consul-General on the finances, Administration, and Conditions of Egypt and the Soudan in 1904-Op.Cit.,

(١٢) كارثة الإدمان – مرجع سبق ذكره – ص ٣٣.

(١٣) Egypt No.1 (1908) Reports by his Majesty`s Agent and Consul-General on the finances, Administration, and Conditions of Egypt and the Soudan in 1907.

(١٤) كارثة الإدمان – مرجع سبق ذكره – ص ٣٣.

(١٥) Ronald Seth (Russell Pasha)-William Kimber-London-1979-p.,179.

(١٦) سعد المغربي (سيكولوجية تعاطي الأفيون ومشتقاته) – مرجع سبق ذكره–ص١٥.

(١٧) انور العمروسي (المخدرات – آثارها – جرائمها – عقوباتها) – مكتبة الخانجي – القاهرة – د.ت – ص ٤٧.

(١٨) يطلق مصطلح المخدرات السوداء على مخدري الحشيش والأفيون تمييزا لهما عن المخدرات البيضاء كالهيروين والكوكايين والمورفين.

- المصدر نفسه – ص ٤٣.

(١٩) يطلـــق اسم الكوكايين الخام على جميع المتحصلات المستخرجة من اوراق الكوكا والتي يمكن استعمالها بطريق مباشر او غير مباشر في تحضير الكوكايين. ويزرع نـــبات الكوكا هذا في الهند وجاوة وسيلان والهند الغربية وأمريكا الجنوبية. ويبلغ ارتفـــاع شجرته ٢ – ½ ٢ متر، وأوراقها خضراء رفيعة بيضاوية، وتحتوي على جـــزء الى جزئين في المائة من الكوكايين. ويعد الكوكايين من المخدرات المنشطة بعكس الأفيون والحشيش اللذان يعدان من المخدرات المثبطة – وهذا المخدر عبارة عـــن مســـحوق ابـــيض اللون هش الملمس، ويتم تعاطيه بطريق الشم او الحقن او مضغ أوراق نباته.

أمـــا (الهيروبين) فهو أحد مشتقات (المورفين) الذي هو المركب الاساسي (للأفيون الخـــام)، وتـــتراوح نسبته من ٦% إلى ٧% من وزنه، وهو يستخلص مباشرة من (نـــبات الخشخاش) Poppy flower بعد إجراء بعض العمليات الكيميائية البسيطة. يضـــاف إلـــى الهيروبين بعض المواد الأخري الفعالة مثل الكينين والكافايين لزيادة تأثيره المنعش على متعاطيه. ويتم تعاطي الهيروبين إما بالحقن في الوريد أو تحت الجلـــد، أو عـــن طـــريق الاستنشـــاق. ويـــؤدي الإنقطاع عن تعاطي أي من هذه المخـــدرات (الإنســـحاب) الـــى ظهور أعراض تماثل الانقطاع عن تناول الأفيون والمورفيـــن كـــالقلق والتوتر والخوف وعدم الاستقرار والعصبية والإنقباض وحدة المـــزاج. هذا بعد فترة ٨ – ١٠ ساعات. تبدأ بعد ذلك الأعراض الفسيولوجية في الظهـــور فـــي شكل تقلصات وخلجات مؤلمة بالعضلات والأطراف، وإفراز دمعي وأنفي شديد، وإسهال وقئ وعرق غزير وارتفاع في درجة الحرارة وفقدان للشهية وإحســـاس بالـــبرد والقشـــعريرة والأرق وزيادة إفراز البول – ويعقب ذلك تدهور جثماني يمكن ان يؤدي إلى نتائج صحية خطيرة.

- المجلـــس القومـــي لمكافحـــة وعلاج الإدمان (المخدرات) – الطبعة الثانية – القاهرة ١٩٩٩ – ص ٩-١٠.
- سيكولوجية تعاطي الأفيون ومشتقاته – مرجع سبق ذكره – مواضع متفرقة.
- Egyptian service, 1902-1946-Op.Cit.,-pp.,222-231.
- الحكومة المصرية – مكتب المخابرات العام للمواد المخدرة – التقرير السنوي عـــن ســـنة ١٩٣٠ – المطـــبعة الأميرية بالقاهرة – سنة ١٩٣١ (خطبة مدير مكتـــب المخابرات العام للمواد المخدرة في مؤتمر الأفيون الإستشاري السنوي الثالث عشر لعصبة الأمم بجنيف في يناير ١٩٣٠).

(٢٠) ومـــع هذا فقد كانت أقصي عقوبة للإتجار بصفة غير مشروعة في المواد المخدرة لغاية شهر أبريل سنة ١٩٢٥ هي جنيه مصري غرامة وسبعة أيام حبس.

- الـــتقرير السنوي لمكتب المخابرات العام للمواد المخدرة ١٩٣٠ – مرجع سبق ذكـــره. وقد حددت بعض المصادر مناطق (شارع سوق العصر) و (الزهار) و(الـــترجمان) و(شركس) وهي أحياء من دائرة قسم بولاق باعتبارها المركز الرئيسي لتصريف المخدرات البيضاء في ذلك الوقت.

- محمد فتحي عيد (كارثة المخدرات في مصر والعالم) – نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع – القاهرة – الطبعة الثانية – ١٩٩٥ – ص ١٢٥.

(٢١) وزارة الداخلية (نظام البوليس والإدارة) – القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٢٨ بوضع نظام للإتجار بالمخدرات واستعمالها – المطبعة الأميرية ببولاق – القاهرة – ١٩٣٦.

- Egyptian Service-Op.Cit., 224 – 225.

(٢٢) Ronald Seth (Russell Pasha) Op.Cit., pp., 179-181.

(٢٣) نجوي عانوس (شخصية العمدة في المسرح المصري – غير معروف جهة النشر – القاهرة – ١٩٨٩ – ص ٤٢ – ٤٦).

(٢٤) معلومات (إمام حسن) وهو إسم مستعار لمدمن مخدرات في منطقة الحسين بالقاهرة – ١٩٩٧/٣/١٧.

(٢٥) تقرير مكتب المخابرات العام للمواد المحددة السنوي – ١٩٣٠ – مرجع سبق ذكره.

(٢٦) الأهرام – ١٩٤٩/٩/١٥ (مؤامرة دولية لإنتاج المخدرات وتهريبها) لتوماس رسل باشا.

- الاهرام – ١٩٤٩/٩/٨ (لولا الإمتيازات الاجنبية لما تفاقم خطر المخدرات في مصر) لتوماس رسل باشا.

(٢٧) نظام البوليس والإدارة – مرجع سبق ذكره – المرسوم بقانون رقم ٦٧ لسنة ١٩٢٨

(٢٨) استعرت هذا المصطلح من كتاب توماس رسل باشا Egyptian Service 1902-1946.

(٢٩) قاموس الإدارة والقضاء – ج٢ – مرجع سبق ذكره – ص ٤٢٢.

(٣٠) المصدر نفسه – ص ٤٢٤.

(٣١) تقرير مكتب المخابرات العام للمواد المخدرة لسنة ١٩٣٠ – مرجع سبق ذكره.

(٣٢) المصدر نفسه.

(٣٣) نفسه.

(٣٤) نفسه.

(٣٥) نفسه.

(٣٦) يقصد بمصطلح (المواد الأخري) في الجداول (الشيكولاته المخلوطة بالحشيش – مخلوط من الكوكايين أو الهيروبين مع بعض السلفات – المورفين).

– المملكة المصرية – مكتب المخابرات العامة للمواد المخدرة – التقرير السنوي عن سنة ١٩٣٢ – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٣٣.

(٣٧) نفسه.

(٣٨) وزارة الداخلــية – ادارة عموم الامن العام – تقرير عن حالة الامن العام في القطر المصري عن المدة من سنة ١٩٣٠ إلى سنة ١٩٣٧ – المطبعة الأميرية ببولاق – القاهرة ١٩٣٩.

(٣٩) نفسه.

(٤٠) الحكومة الملكية المصرية – وثائق مؤتمر إلغاء الإمتيازات – مونترو ١٢/٤-٥/٨/١٩٣٧– المطبعة الأميرية ببولاق – القاهرة – ١٩٣٧.

(٤١) وزارة الداخلــية – ادارة عموم الأمن العام – تقرير عن حالة الامن العام بالمملكة المصرية عام ١٩٣٨ – المطبعة الأميرية – ببولاق – القاهرة – ١٩٣٩.

(٤٢) نفسه.

(٤٣) نفسه.

(٤٤) المملكــة المصرية – مكتب المخابرات العام للمواد المخدرة – التقرير السنوي عن سنة ١٩٤٢ – المطبعة الأميرية ببولاق – القاهرة – ١٩٤٣.

(٤٥) نفسه.

(٤٦) وزارة الداخلية – تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٤٣ – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٤٥.

(٤٧) تقرير مكتب المخابرات العام للمواد المخدرة عن سنة ١٩٤٢.

(٤٨) المملكــة المصرية – مكتب المخابرات العام للمواد المخدرة – التقرير السنوي عن سنة ١٩٤٥ – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٤٦.

(٤٩) المملكــة المصرية – مكتب المخابرات العام للمواد المخدرة – التقرير السنوي عن سنة ١٩٤٤ – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٤٥.

(٥٠) وزارة الداخلية – تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٤٧ – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٤٩.

(٥١) وزارة الداخلــية – تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنتي ١٩٤٨ و ١٩٤٩ – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٥٠.

(٥٢) جمهوريــة مصر – ادارة مكافحة المخدرات – التقرير السنوي عن سنة ١٩٥٢ – المطبعة الأميرية – القاهرة – ١٩٥٤.

(٥٣) المصدر نفسه.

(٥٤) نفسه.

(٥٥) نفسه.

(٥٦) مجلــة الأمــن العام – العدد ١١ – أكتوبر ١٩٦٠ (ما الذي حققة قانون المخدرات الجديد) للعقيد عبدالفتاح الطرانبسي.

الفصل الحادي عشر

الــبـغـــاء

البغاء هو أقدم مهنة في التاريخ، ومن أكثر المهن انتشاراً في العالم، فلا يخلو بلد من البلاد من محترفاته ومن وجود حي أو أحياء خاصة تقتصر على المشتغلات به فقط.

والــبغاء اصطلاحا يعني (بيع خدمات جنسية). على أن هذا لا يعني اقتصـــار المهنة على النساء، فهناك ايضا البغي الذكر. وقد سميت المشتغلات بهـــذا الـــنوع مـــن النشـــاط بأســـماء مختلفة على مر العصور. فكن يسمين بصـــاحبات الرايات الحمر، الزواني (جمع ركيك للزانية)، والخواطي (جمع خاطـــئة)، العاهرات ، المومسات، الشراميط ، الفواحشية، البغايا ، الداعرات، المقطـــورات. لكـــن مصـــطلح العاهرات والمومسات أصبح أكثر شيوعا في القرنيـــن التاســـع عشـــر والعشـــرين، كما أن مصطلحي العايقة والبادرونة أصـــبحاهما لقبي مديرة المنزل المدار للدعارة – وهي مومس سابقة بطبيعة الحـــال. كذلك فقد اختصت المومسات من الأجانب بلقب (شلختة) وهو تأنيث عربـــي لكلمـــة (شـــلخت) الألمانـــية Schlecht وتعني ردئ. وقد استخدم مصـــطلح أحـــبة (أصلها قحبة) للإشارة الى هذا النوع من النساء، وهو من الكلمـــات البذيئة التي استخدمها الناس في الشارع المصري الآن للإساءة الى الآخرين (ابن الـــ.....) [١]

والبغاء نشاط مديني تختص به المدينة دون القرية. صحيح أن البغاء موجـــود في كل بلاد القطر، لكنه يقتصر على (البنادر) من محافظات البلاد، وهـــذه (البـــنادر) سواء أكانت عواصم الأقاليم او حواضر المراكز ليست من القري أو الريف في شئ.

وقـــد اختصت المومسات بمواقع معينة في بلاد القطر. وخلال الفترة موضـــوع الدراســـة كانت اماكن نشاطهن في حدود ما يسمي علمياً (بمناطق الإباحـــة)، وهـــي أماكن معينة لا يتجاوزنها. ولعل بعض قرارات او قوانين الحكومـــة المـــبكرة فيما يختص بهذا النشاط كان حظر تواجد المومسات في اماكـــن (الأحرار) أي الشريفات وضرورة إقامتهن في أماكن محددة، وإلزام المومسات بالخضوع للكشف الطبي لمنع انتشار الامراض السرية، وضرورة قيد النساء (المشتغلات بصناعة الفواحش) في سجلات البوليس. [٢]

كـــان هـــذا هـــو كل ما لدي الحكومة او سلطات الشرطة تجاه نشاط البغاء في مصر في الربع الأخير من القرن التاسع عشر.

وكان هذا يعني أن البغاء لم يكن يقع تحت طائلة العقاب وبالتالي فهو ليس جريمة عملاً بالمبدأ القانوني (لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص). كذلك فإن هذا كان يعني الترخيص بممارسة البغاء. (٣)

فقــط فإن اتجاه الحكومة الرسمي كأن هو المحافظة على الحياء العام ومحاربــة مــا يخدشه (يوجد كثير من الحريمات البغاة مارة بطرق وشوارع المحروسة (أي القاهرة) بحالات غير مرضية خارجة عن حد الأدب وشنيعة المــنظر للعموم وهذا مخالف لنظام الضبط والربط فمثل هؤلاء يتأكد عليهن بــأن يكون مسيرهن بالطرق والشوارع بغاية الأدب والتستر ومن تقع منهن مخالفــة التنبيهات تضبط وترسل للضبطية (أي مقر الشرطة) لإجراء ما يلزم معها). (٤)

ومــع مقدم القرن العشرين ظل موقف الحكومة من (البغاء) كما هو (الإباحة). فقط فإن مزيداً من اللوائح صدرت لتنظيم ذلك النشاط. فقد نظمت (لائحــة بــيوت العاهــرات) الصادرة في عام ١٩٠٥ شئون العمل في هذا النشــاط، فعرفــت (بيــت العاهرات)، و(المحلات المعدة لارتكاب الفاحشة) و(البــيوت الســرية). وحددت اللائحة أخطاط (أي اماكن) معينة لفتح بيوت العاهــرات يعينها لذلك خاصة المحافظ او المدير...)(٥)، كما حددت الشروط المطلوبة للترخيص بفتح (بيوت العاهرات).

وفي شأن المومسات فقد اشترطت اللائحة حصول (كل مومسة تكون موجــودة فــي بيــت للعاهرات) على رخصة (اورنيك نمرة ١١) تصدرها سلطات البوليس وتجدد سنوياً، وإخضاع (كل مومسة تكون موجودة في بيت العاهرات للكشف الطبي عليها مرة كل اسبوع بمعرفة الطبيب المنوط بمكتب الكشف). (٦)

وقد ظلت هذه اللائحة هي المعمول بها حتي عام ١٩٤٩ تاريخ إلغاء البغاء العلني في مصر.

مــن هــذا يتبين ان نشاط الدعارة لم يكن يشكل جريمة ما في مصر علــى مــدي النصف الأول من القرن العشرين، أللهم إلا فيما يتعلق بمخالفة اللوائح وما تتضمنه من شروط كالتخلف عن الكشف الطبي وما إلى ذلك من الشروط.

وحتــي عــندما صدر الأمر العسكري رقم ٧٦ لسنة ١٩٤٩ بأغلاق بــيوت العاهــرات فإنــه لم يتعرض لممارسة المومس لنشاط الدعارة، لكنه اخــتص بالعقــاب كــل من (فتح) أو (أدار) أو (ساهم) أو (عاون) في ادارة وتشغيل بيت الدعارة فقط.

ولــم يــتعرض الأمر للمومسات إلا إذا كن مصابات بأحد الأمراض التناسلية المعدية، فعاقبهن الأمر (بالحبس من ٣ – ٥ سنوات وبغرامة قدرها ١٠٠ جنيه).

ومع هذا فقد كان هناك تفكير خلال الفترة موضوع الدراسة في إلغاء البغاء. ففي عام ١٩٣٢ صدر قرار من مجلس الوزراء بتشكيل لجنة لفحص مسألة إلغاء البغاء كحرفة منظمة.

وفـــي عام ١٩٤٢ صدر أمر عسكري (بإغلاق بيوت العاهرات) في الــبلاد مـــا عـــدا عواصم المديريات والمحافظات (أي المدن) بما فيها مدينة القاهرة.

وفـــي عـــام ١٩٤٣ صـــدر أمـــر عســـكري آخر بإعطاء المديرين والمحافظيـــن الحـــق فـــي إغـــلاق بـــيوت العاهرات في عواصم المديريات والمحافظات التي كانت مستثناة من الإغلاق في الأمر العسكري الصادر في عام ١٩٤٢.

ويثير أمر استبعاد (المومسات) من العقاب في اللوائح الصادرة حتي منتصف القرن التساؤل حول الفلسفة التشريعية نحو البغاء في ذلك الوقت.

كـــان النظام المعمول به حتي عام ١٩٤٩ هو مجرد (التنظيم) لحرفة معيـــنة هـــي (الـــبغاء)، فهـــو نظـــام للترخيص بإدارة بعض بيوت الدعارة والترخـــيص للقاطـــنات فـــيها بممارســـة البغاء مع إلزامهن دون بقية البغايا بالرضـــوخ للكشف الطبي. وبكلمات اخري كان هو التصريح الرسمي بالبغاء المنظم.

وعندي أن هذا المسلك من جانب الحكومة كان صدي لما كانت عليه سياســـات الـــدول الأخـــري في القرن التاسع عشر من الإتجاه لتنظيم البغاء لأسباب صحية وإجتماعية.

لكـــن هذا المذهب (تنظيم البغاء) ما لبث ان تعرض في نهاية القرن نفســـه لـــثورة عندما تبين أن اسباب التنظيم لم تحقق أهدافها في الوقاية من الأمـــراض السرية Venereal diseases (وهي أسباب صحية)، وكذلك لم تحقـــق أهدافهـــا الاجتماعـــية بسبب ما يتضمنه (التنظيم) من مساس بمبادئ المســـاواة بين الرجل والمرأة، واعتبار المرأة شيئاً من أشياء الإدارة، والتحكم فـــي النساء لتجريدهن من سمات الإنسانية وجعلهن أدوات أو أشياء في أيدي الرجال.

والـــذي أعتقده أن المشرع المصري لم يفكر في (عقاب المومس) في العقـــود التالـــية لعام ١٩٠٥، مجاراة لما كان يجري في المحافل الدولية من حوارات تقتصر على التنظيم أو عدم التنظيم فقط.

فلمــا بــدأت الدول في الاستجابة لثورات الرأي العام في بلادها ضد (الــبغاء المــنظم) بإصدار القوانين التي تحرمه، كان الرأي العام في مصر يتجه نحو هذا المطلب، وكان ذلك في العقد الثالث من القرن العشرين.

لذلــك فــإن الحكومة أصدرت استجابة لهذا المطلب الشعبي – ذلك القــرار المتضمن البحث في مسألة الغاء البغاء من خلال لجنة فنية وقانونية شكلت لهذا الغرض.

ومع هذا فإن هذه الدعوة أثارت قضية اخري تتعلق بجوهر ما تناقشه هذه السطور (العقاب)، فالتفكير في الغاء البغاء أزال مع قيامه الحواجز التي كانت تعترض (العقاب) على البغاء ذاته، أو تسهيله أو استغلاله أو التحريض عليه.

ودون الدخول في وجهات النظر المختلفة المتعلقة بالعقاب، فقد كانت في مجملها تدعو إلى عدم تحميل المرأة كل المسئولية في جريمة البغاء على اعتبار أن بغاء المومس هو حرية شخصية تنبع من حق الإنسان وحريته في جســده، وأنه إذا استقر الأمر على فرض العقاب على المرأة فإنه ينبغي تبعاً لقواعــد المساواة بين الجنسين مساءلة شريكها الرجل أيضاً (مسئولية الرجال فــي العقاب على البغاء). كذلك فقد نادت هذه الآراء بتحميل الرجل مسئولية احــتراف المرأة للبغاء بالنظر لكونه هو الذي يحرضها أو يغريها أو يتخذها وســيلة لارتزاقه. لذلك فان الاتجاه العالمي كان يذهب نحو عقاب (القوا دين) دون المرأة.

ولا يمكــن فهم مسألة سكوت القانون المصري على عقاب المومس علــى مــدي نصف قرن إلا على الخلفية التي شرحتها السطور السابقة، وإلا فلماذا لم يصدر أي قانون على مدي النصف الأول من القرن العشرين يعاقب المومس على ممارسة البغاء ؟

لقــد كانــت لائحة مكتب التفتيش على النسوة العاهرات الصادرة في عام ١٨٨٥ تلزم محترفات البغاء بتسجيل أسمائهن في البوليس، وكان العقاب وقتــئذ هــو لمخالفــة الشرط المذكور وليس لممارسة البغاء .. فلو مارست المومس البغاء ملتزمة بشروط التسجيل فلا عقاب.

وعلى هذا المنوال سارت (لائحة بيوت العاهرات) الصادرة في ١٥/ ١٨٩٦/٧، وكذلــك لائحــة (بيوت العاهرات) الثانية الصادرة في ١٦/١١/ ١٩٠٥

ولقــد كان من الممكن تطبيق قانون التشرد (٢٤ لسنة ١٩٢٣ و ٩٨ لسنة ١٩٤٥) على المومسات. فقد نصت المادة الأولي في كل منهما على أنه (يعد متشرداً طبقاً لأحكام هذا المرسوم بقانون من لم تكن له وسيلة مشروعة

للتعـــيش ... ولا يعتبر من المسائل المشروعة للتعيش تعاطي أعمال وألعاب القمار والشعوذة والعرافة وما يماثلها).

لكــن محكمـــة النقض قضت رغم ذلك بأن (التشرد معناه القعود عن العمـــل والانصراف عن أسباب السعي الجائز لاكتساب الرزق. وهذا المعني لا يـــتحقق بالنســـبة للإناث لأنهن، ولو كن كبيرات صحيحات الأبدان، لسن مطالـــبات بالتكسب والسعي إذ أن نفقتهن تلزم بعولتهن أو ذوي قرابتهن .... وإذا كانت إباحة المرأة نفسها لمن يطلبها أمراً لا يمكن عده حرفة أو صناعة او وســـيلة ارتـــزاق، بـــل هي مجرد استعانة من جانب الأنثي الفاسدة الخلق بوضـــعها الطبيعي على إرضاء ميلها الى الراحة والتبطل واستمرائها الكسل بالـــتعلق باذيـــال رجل او رجال إبتغاء المال، فهي صورة منكرة من صور اعتماد المرأة في معاشها على سواها، إلا أنها فعل ليس معاقباً عليه لذاته ولا باعتـــباره قعوداً عن العمل والسعي، ولذلك فلا يمكن بسببه وحده أخذ المرأة التي تسقط باحكام التشرد). (٧)

وقلت في السطور السابقة ان القرار العسكري رقم ٧٦ لسنة ١٩٤٩ لم يجرم (البغاء) في حد ذاته، لكنه ألغي البغاء العلني عندما قرر الغاء بيوت البغاء.

ولا أســـتطيع القـــول أن إلغاء البغاء المنظم في سنة ١٩٤٩ قد أقام (الـــبغاء الســـري) او أوجد (البيوت السرية) فذلك امر كان يجري منذ زمن طويل، وكانت البيوت السريه تعمل الى جوار البيوت العلنية.

ومـــا كـــان مـــرجع هذا إلا للأساليب غير الإنسانية التي كان تطبيق اللوائح الخاصة بالبغاء يجري وفقاً لها، والتي نفرت المومسات من العمل بها وجعلتهـــن يمارسن نشاطهن الكريه في ظل نظام سري لا يخضعن فيه لتلك الأساليب. (٨)

ولـــم يكـــن قرار الحكومة بإلغاء البغاء العلني في عام ١٩٤٩ صادر عـــن انفعال بقضية البغاء ذاتها بقدر ما كان محاولة تجمل سياسية من جانب حكومة إبراهيم عبد الهادي (ديسمبر ١٩٤٨ - يوليو ١٩٤٩) لمواجهة سلسلة الهـــزائم الخارجـــية والداخلية التي منيت بها، ولتحسين صورتها امام الشعب الذي كان قد فاض به الكيل.

ونســـتطيع ان نقـــرر بدرجة كبيرة من اليقين أن مصر لم تكن تملك سياســـة جـــادة تجـــاه التعامل مع قضية البغاء بصفة عامة، وتجريمه بصفة خاصة.

وعندما اتجهت في النهاية الى اعتبار (ممارسة البغاء) جريمة بمقتضي القانون ٦٨ لسنة ١٩٥١ كانت قد تأخرت طويلاً عن مواجهة هذه الكارثة الأخلاقية المروعة.

ومع هذا فإن القانون المشار اليه جاء غير شاف لغليل وغير محقق لغاية، فقد جاءت مواده ضعيفة بالمقارنة بجسامة القضية.

فقد نصت المادة التاسعة من القانون المذكور على أنه (يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد عن ثلاث سنوات وبغرامة لا تقل عن خمسة وعشرين جنيهاً ولا تزيد على ثلاثمائة جنيه أو بإحدي هاتين العقوبتين كل من اعتاد ممارسة الفجور او الدعارة).

ويتضح من نص المادة أن عقوبة الحبس في اعتياد البغاء كانت تخييرية للمحكمة وهو ما يضعف من الأثر الرادع للعقوبة.

كان ما سبق هو محاولة لتفسير الفلسفة التشريعية او السياسية العقابية في مجال (عقاب المومس) واعتبار (البغاء) جريمة يعاقب عليها القانون، وهو ما تحقق بصدور القانون الأول المؤثم لهذا السلوك في عام ١٩٥١.

وكنت قد أشرت في السطور السابقة الى ان القانون المؤثم هذا قد جاء غير شاف لغليل ولا باعث على الرهبة التي تؤدي إلى الإحجام عن ارتكاب الفعل المؤثم.

فقد أثبتت الدراسات المتخصصة ان البغايا يعتبرن (الغرامات) التي توقع عليهن نوع من (مخاطر المهنة)، وأنهن أثناء ممارستهن مهنتهن يدبرن قيمة هذه الغرامة بحسبان تعرضهن لدفعها فيما لو حكم عليهن، كما اثبتت هذه الدراسات ان البغايا يحتفظن بمبالغ معينة لدي اصحاب المنازل التي يعملن بها أو لدي القوادين الذين يعتمدن عليهن في ممارسة مهنتهن بقصد دفع ما تقضي به المحاكم من غرامات في القضايا التي يتهمن فيها، ومؤدي هذا عدم جدوي الحكم بالغرامة كعقوبة على البغاء.

وتنسحب نفس النتيجة على عقوبة الحبس فيما لو حكم بها، فهي لا تتضمن سوي الحبس لمدد بسيطة وغير كافية لتقويم البغايا. بل ان العكس هو الذي يحدث، فالسجن مكان للتعارف بين البغايا والقوادات، ويعدن الى العمل في شكل شبكة أكثر قدرة على مواجهة مخاطر العقاب في المرات التالية. (٩)

ويتفق ما فات مع ما أبداه الإتحاد الدولي لإلغاء البغاء المنظم بجنيف (La Federation Abolitionniste Internationale) في شأن هذا القانون. فقد اعترض على ما جاء بالمادة التاسعة منه من معاقبة البغايا اللاتي اعتبرهن (ضحايا البغاء).

ذلــك إنـــه إذا كـــان المقـــابل لمساوئ تخفيف العقوبة هو اطالة مدة الحبس، فإن الأمر ينتج عنه أمران :

١- أن البغـــي هي أول من يصدق عليها انها ضحية المجتمع عندما يقال أنها لا يجوز ان تتحمل بقسوة ذنب ما انتهت اليه.

٢- ان زيـــادة العقوبـــة تـــؤدي إلـــى اختفاء البغايا من الطرقات، ليس لإقلاعهـــن عن مهنتهن، ولكن لأنهن سيكن اكثر حذراً في المستقبل بفضـــل حـــيل القواديـــن اللذيـــن سيزيدون السيطرة عليهن والتحكم فيهـــن. (١٠)

وعلـــى هـــذه الخلفية فإن أي محاولة لإصدار قانون او لائحة بشأن تنظيم البغاء او تحريمه او تأثيمه لم تنجح على الإطلاق. وهذا الرأي يصدق على الوقت الذي أكتب فيه هذه الدراسة (٢٠٠٤).

ولنبدأ (بمناطق الإباحة). كان المفهوم أن حيا الأزبكية وباب الشعرية همـــا منطقتـــي الـــبغاء بالقاهرة، وأن حي (كوم بكير) كان منطقة البغاء في الإســـكندرية، وأن مدينتـــي طنطا والمحلة الكبري كانتا تضمان اماكن للبغاء غـــير محـــددة، وكذلـــك كـــان الأمـــر فـــي الـــزقازيق ومنيا القمح وبلبيس والإبراهيمية. وفي الصعيد كانت هناك بؤر للبغاء في اسيوط وملوي. صحيح أنـــه لـــم تكن هناك مناطق محددة في اقاليم مصر لسكني المومسات كما كان الحـــال في القاهرة والإسكندرية، لكن المديرون والمحافظون كانوا هم الذين يملكـــون صلاحيات تحديد أماكن ممارسة هاته المومسات لنشاطهن بالتطبيق لنصـــوص لائحـــة بـــيوت العاهـــرات الصادرة في ١٩٠٥/١١/١٦ (نقطة المومسات).

لكـــن الـــبغاء كان يشبه في تمدده تأثير الحجر الذي يلقيه المرء في المـــاء فـــيحدث دوائـــر تتســـع وتتسع وتتسع. فمن الأزبكية وباب الشعرية ومنطقتـــي (وش البركة) و(الوسعة) امتد النشاط الى حارة معروف وعششها، الـــى مـــا يجاور قسم شرطة الجامع الأحمر فبولاق، وعند قنطرة فم الخليج بالقصر العيني.

وهكـــذا فإنه بعدما كانت مناطق الإباحة حتي عام ١٩٢٦ هي بعض المـــناطق في الأزبكية (درب المبلات والشوارع المتفرعة منه - درب طياب والعطـــوف المتفرعة منه كعطفة السوق وعطفة شلبي وعطفة غالي وعطفة حـــنا وعطفـــة نخلـــة) وبـــاب الشعرية، انتشر النشاط الى مناطق في بولاق والوايلي والسيدة زينب والخليفة والعباسية.

وفـــي دراسة اجريت عام ١٩٥٧ – وهو تاريخ ليس بعيداً عن الفترة موضوع الدراسة – اتضح أن مناطق شبرا ومصر الجديدة والوايلي والدرب الأحمـــر والسيدة زينب وعابدين والظاهر وبولاق وباب الشعرية والموسكي وروض الفـــرج والزيـــتون والجمالية والساحل وقصر النيل والمطرية كانت تضم بؤر نشاط للبغاء إلى جانب الأزبكية. (١١)

ورغم أنني لم استطع تحديد الإنتشار الجغرافي لنشاط المومسات في الأقالـــيم، إلا أنـــه يمكن القول بوجود انتشار جغرافي لهن على خلفية تزايد أعدادهن في التعداد السكاني لعام ١٩٢٧ وما بعده من السنوات. (١٢)

ثـــم نأتـــي إلى(عامل الأعداد)في إطار الحديث عن تنظيم أو تحريم البغاء

ففـــي هـــذا المقام يجب ان نعترف بأن وجود نوعين من البغاء أثناء الفـــترة موضـــوع الدراسة (بغاء مرخص به) و (بغاء سري) يعني صعوبة الحصول على تعداد للبغايا يمكن معه رصد حركة وحجم هذا النشاط. ومهما فعل المرء في هذا المقام فإنه لن يصل إلى نتيجة حقيقية.

ورغـــم ان تقاريـــر مصلحة الصحة العمومية حتي سنة ١٩٣٥ ومن بعدها وزارة الصحة كانت تقدم أعداداً بالعاهرات كل عام، إلا أن هذا لم يكن كافياً على الإطلاق، فالمومسات السريات لم يكن يخضعن لأي إحصاء لأنهن يعملـــن سراً ولا تعرف أي ارقام عنهن إلا إذا ضبطن إعمالاً للمواد ٢٧٠ و ٢٧١ مـــن قـــانون العقوبات ولائحة بيوت العاهرات الصادرة في ١٦/١١/ ١٩٠٥. كذلـــك فقـــد كانـــت هـــناك مومسات اجنبيات خلال الفترة موضوع الدراســـة يتمتعـــن بـــالحقوق المنصـــوص عليها في (الإمتيازات الاجنبية)، وبالتالـــي فـــإن معـــرفة اعدادهن الحقيقية كان صعباً للغاية. وفوق هذا فإن المشـــكلة المتمـــثلة فـــي نكوص الدولة عن (تأثيم ممارسة البغاء) حتي عام ١٩٥١ افرغـــت تقارير الأمن العام الصادرة عن إدارة عموم الأمن العام من أي معلومـــات عن البغاء وأعداد المومسات، وأن تأخير انشاء مكتب رئيسي لحمايـــة الآداب العامة حتي ٣٠/٥/١٩٤٠ ساهم ايضاً في ضبابية المعلومات عـــن أعـــداد المومسات في مصر، كما أن إلغاء البغاء في عام ١٩٤٩ اوقف التسجيل للمومسات المرخص لهن.

ومـــع هـــذا فقد توفر الدكتور/ فخري ميخائيل فرج في سنة ١٩٢٤ علـــى حصر اعداد البغايا في مصر في الفترة ١٩١٧ – ١٩٢٠، وخلص الى ان أعدادهن كانت كالآتي :

جدول(١-١١) : جدول بأعداد المومسات المصريات في الفترة ١٩١٧ - ١٩٢٠[١٣]

السنة	العدد
١٩١٧	٥٥٧٥
١٩١٨	٥٤٢٢
١٩١٩	٥٦٧٩
١٩٢٠	٤٩٠٧

ويتضــح مــن هذا الجدول تناقص أعداد المومسات (المسجلات في دفاتر مصلحة الصحة العمومية) باستثناء عام ١٩١٩ فقد زاد العدد عن العام الذي قبله بــ (٢٥٧).

وأعــود فــأقول أن من الصعب التعويل على هذه الأرقام أو دلالاتها لتقرير ازدياد نشاط البغاء او انحساره، فنقص أعداد المومسات المسجلات لا يعنــي بالضرورة تراجع النشاط، وإنما يمكن ان يعزي إلى هروب المومسات المســجلات مــن قــيود التسجيل والترخيص التي كانت تلزمهن بالخضوع للكشــف الطبــي الأسبوعي، والخضوع للعلاج المطول الذي كانت تستلزمه الأمــراض السرية حتي يتم الشفاء في ذلك الوقت، وما يترتب على ذلك من انقطــاع الــرزق، بنتيجة مؤداها لجوئهن الى العمل سراً وعدم التسجيل في دفاتر الترخيص. [١٤]

وعلــى خلفــية مــا شرحته السطور السابقة يمكن فهم الأرقام التي أوردها (محمد فريد جنيدي) عن أعداد المومسات في عامي ١٩٢٧ و ١٩٣١ (٣٢١٠ – ٤٠٥٥ على التوالي). [١٥]

وقــد ذكــر (تقريــر لجنة بحث موضوع البغاء المرخص به بالقطر المصري) أن عدد اللذين اتموا العلاج من الأمراض الزهرية في سنة ١٩٣٤ كــان (٣٩٥٩٧) بينما كان عدد من انقطعوا قبل ان يتموا العلاج (٣٠٦٧٦) كان عدد الإناث منهم (١٥١٥٤). [١٦]

ومــن الثابــت ان الــرقم الخاص بالذين انقطعوا عن العلاج يخص المومســات المسجلات كمرخص لهن بممارسة البغاء ثم فضلن الإنقطاع عن التسجيل والعمل كمومسات سريات. وهو رقم يشير إلى أن أعداد المشتغلات بالــبغاء كان كبيراً إذا عرفنا أن تعداد السكان في القطر المصري وفقاً لتعداد سنة ١٩٢٧ كان (١٤,٢١٧,٨٦٤). [١٧]

فـــإذا عرفنا ان عدد المومسات المقيدة أسماؤهن بالسجلات على مدي الفـــترة ١٩٣٠ – ١٩٣٤ كـــان (٤١٥٧ – ٤٢٩٣ – ٤١١٠ – ٣٦٤٠ – ٣٦٣٢ علـــى التوالـــي) لتبين لنا أن نشاط البغاء في مصر كان في تزايد في ثلاثينات القرن على الأقل. (١٨)

وفيما يتعلق بنشاط المومسات السريات، فإن الجدول الآتي يقدم أعداد اللاتـــي ضـــبطن منهـــن (في القاهرة وحدها) في الفترة ١٩٣٠ – ١٩٣٤. وبمقارنـــة هـــذه الاعـــداد بأعداد المومسات المرخص لهن بممارسة النشاط نستطيع ان نعرف حجم النشاط السري للمومسات في ثلاثينيات القرن.

جدول (٢–١١): بيان بعدد المومسات المقيدة اسمهائن بالسجلات الحكومية وعدد المومسات غير المقيدات اللاتي ضبطن بالقاهرة في الفترة ١٩٣٠ – ١٩٣٤. (١٩)

السنة	عدد النساء المقيدات في السجلات	عدد النساء غير المقيدات
١٩٣٠	٤١٥٧	١٥١٦
١٩٣١	٤٢٩٣	١٦٠١
١٩٣٢	٤١١٠	٢٦٢٣
١٩٣٣	٣٦٤٠	٢٣٣٤
١٩٣٤	٣٦٣٢	٢٧١٧

ورغـــم الـــتقارب الشـــديد لأعـــداد المومســـات السريات من اعداد المومســـات المـــرخص لهـــن بممارســـة البغاء، إلا أن هذا لا يقدم الصورة الحقيقـــية للنشاط، فهانه النسوة غير المقيدات هن فقط من أوقعهن حظهن في أيدي سلطات الضبط، بمعني ان من لم يقعن لم يشملهن الإحصاء.

ويســـهم جـــدول عن إصابات الأمراض التناسلية في سنة ١٩٣٧ في مصر في تقديم اضافة جديدة حول حجم النشاط بنوعيه. والتقرير وإن كان قد اقتصر على اعداد المومسات من النوعين في ستة بلاد – بما في ذلك القاهرة والاســـكندرية – إلا أن الأعداد في النوعين تتقارب وتزيد احياناً على الأعداد الكلـــية الواردة في الجدول (٢–١١) : الخاص بالسنوات ١٩٣٠ – ١٩٣٤، ممـــا يعني ان الإحصاء كان يمكن ان يصل إلى اعداد اكثر لو أنه شمل كل بلاد القطر.

جدول (٣-١١): جدول إصابات الأمراض التناسلية سنة ١٩٣٧[٢٠]

الجهة	عدد المومسات المرخص لهن بممارسة البغاء	عدد النسوة المضبوطات بالمنازل السرية
الزقازيق	٦٥٢	١٠٨
طنطا	٢٧٣	١٩٦
المنيا	٣٩٩	١٣٤
قنا	٤٢٩	٢
الاسكندرية	٦٦٣	–
القاهرة	١١١٩	٢٨٩٣
المجموع	**٣٥٣٥**	**٣٣٣٣**

ونأتـــي الى تقارير (بوليس الآداب) الذي بدأ يمارس نشاطه في البلاد في عام ١٩٣٨.

كـــان في مصر عام ١٩٣٨ ما يقرب من (٩٣٠) منزلاً مرخصاً فيه بالبغاء تعمل فيها ٣٣٨٠ مومسا كان نصيب القاهرة وحدها منهن ٧٣٤.

كان عدد البغايا غير المرخصات وفقاً لإحصائيات بوليس القاهـــــرة (٦٠٠٠) يمارسن نشاطهن حول منطقة البغاء المرخص به في القاهرة (وش البركة والوسعة) من حي الأزبكية .

وكان يعيش في كنف هذا العدد من المومسات المرخصات والسريات أعداد تقدر بالمئات من الرجال المتطفلين على كسب المومسات من الدعارة.

مع بدأ حركة مناهضة البغاء المنظم – والتي حددها المختصون بعام ١٩٣٩ وما بعده – بدأت هذه الجموع من المشتغلين بالبغاء وما يرتبط به من انشطة يتحولون الى المنازل السرية.

وقـــد واكـــب هـــذا تدفق غزير للجيوش الأجنبية على مصر بسبب الحـــرب (١٩٣٩ – ١٩٤٥) التـــي اضـــطربت فيها الأخلاق وتهاون خلالها الكثيرون في أعراضهم وحرماتهم ابتغاء المال.

بلغ عدد الكباريهات في مدينة القاهرة وحدها اثناء فترة الحرب (٤٨) محـــلاً تعـــج بعشـــرات الألـــوف من جنود القوات المتحالفة، ومئات الفتيات المصريات اللاتي اخترن العمل في هذا النشاط الممقوت.

وتبين احصاءات بوليس الآداب في الفترة ١٩٣٩ – ١٩٤٥ أن هذا الجهاز قد أغلق في القاهرة وحدها (١٢٠٧) منزلاً كان يعمل بها ٣٢١٢ امرأة من المومسات السريات، ويلاحظ أننا لم نذكر شيئاً عن البغاء المرخص.

وفي مجال نشاط محترفات البغاء لاصطياد الرجال في الطرق العامة قدم للقضاء (٢٨٦٢٦) مومسا، و (١٨٨١) وسيطا بين الرجال والعاهرات (قوادين) و (٢٨٩) رجلاً أو امرأة يتعرضون لإفساد أخلاق القصر من الذكور والإناث، و(٧٥٠) بلطجياً يمارسون الجرائم المرتبطة بنشاط البغاء (بلطجية) وهي التسلط على المومسات والإستيلاء على كسبهن من الدعارة، إلى جانب ١٧٦٧ صبياً يتاجرون في اعراضهم (مأبونين).

وقياسا على ذلك كان نشاط البغاء وما يرتبط به في الإسكندرية وبورسعيد وباقي المدن الكبري.

وقد قدر أحد المتخصصين في جرائم البغاء متوسط ما يقدم من قضايا منازل الدعارة إلى القضاء ١٧٠ قضية سنوياً، ومتوسط ما يضبط في هذه المنازل من المومسات سنوياً (٣٦٠)، ومتوسط ما يقدم للقضاء من المومسات المحترفات اللاتي يتصيدن الرجال في الشوارع (٣٦٠٠) امرأة، ومن يسهلون الدعارة (وسطاء) من الرجال والنساء (٢٢٠) سنوياً. [٢١]

وقد اخترت سنوات عشوائية من سنوات الأربعينيات من القرن العشرين أضيفها إلى السطور السابقة لتوضيح صورة مجتمع الفساد في مصر وتطوره.

جدول (٤-١١): بيان اعمال بوليس حماية الآداب في المحافظات والأقاليم في سنوات عشوائية من أربعينيات القرن العشرين(سنة١٩٤٢-١٩٤٣)[٢٢]

الجهة	منازل مدارة للدعارة السرية		نساء يحرضن على الفسق	بلطجية	قوادون	مصابات بأمراض سرية من المضبوطات
	عدد المنازل	عدد النسوة				
القاهرة	٤٠	٧٧	٨٢٧	٣٢	١٦٩	١٦٦
الإسكندرية	٤١	٩٤	١٠٦٨	١٢	٢٨	٨٦٤
دمياط	١	٤	٤	–	–	٤
القنال	٧	١٣	١٢٦	٢	٥	٣٠
السويس	٤	٥	٥٨	–	–	–
الوجه البحري كله	٨	١٩	٣٠١	٥٨	١٧	١٢٢
الوجه القبلي كله	٥٤	١٠٤	٣٢٥	٧	٩	٢٠٤
المجموع الكلي	١٥٥	٣١٦	٢٧٠٩	١١١	٢٢٨	١٣٩٠

جدول (٥-١١): بيان اعمال بوليس حماية الآداب في المحافظات والأقاليم في سنوات عشوائية من أربعينيات القرن العشرين (سنة ١٩٤٨).[٢٣]

الجهة	منازل مدارة للدعارة السرية		نساء يحرضن على الفسق	بلطجية	قوادون	مصابات بأمراض سرية من المضبوطات
	عدد المنازل	عدد النسوة				
القاهرة	٨٨	٢٣١	٧٤٣	٥٧	٢٤٠	–
الإسكندرية	٢٤	١٨	١٢٩٩	١	٥	١٢٢١
دمياط	–	–	–	–	–	٢
القنال	–	–	٨٦	٢	٢	٣
السويس	٥	١٧	٨٦	٤	١	٤٤
الوجه البحري كله	١١	٥٨	٤١٦	١٧	٢٢	١٧٨
الوجه القبلي كله	١٠	٣١	١٢٢	٦	٣	٨٧
المجموع الكلي	١٣٨	٣٥٥	٢٧٥٢	٨٧	٢٧٣	١٥٣٥

ويلاحـــظ مـــن المقارنـــة انه وإن كان قد نقص عدد المنازل المدارة للدعـــارة الســـرية في عام ١٩٤٨ عن تلك التي كان تدار في العام القضائي ١٩٤٢ – ١٩٤٣، إلا أن عـــدد النساء المضبوطات في عام ١٩٤٨ زاد عن عددهـــن فـــي عام ١٩٤٢– ١٩٤٣ بـــ (٣٩)، كما زاد ايضاً عدد الموسمات اللاتـــي ضـــبطن يحرضـــن على الفسق في عام ١٩٤٨ عن مثيله في العام ١٩٤٢ – ١٩٤٣ بـــ (٨٤٣)، وزاد عدد القوادين في عام ١٩٤٨ عن مثيله فـــي العـــام ١٩٤٢–١٩٤٣ بـــ(٤٥) قواد، كما زاد عدد النسوة المصابات بأمراض سريـــة في عام ١٩٤٨ عن مثيله في العام ١٩٤٢– ١٩٤٣ بـــ (١٤٥) مصابة.

ويفهـــم مـــن هذه الإحصائيات أن مد نشاط البغاء لم يتراجع، بل كان في تزايد متواتر.

ويكشف إحصائي عامي ١٩٥٠ و ١٩٥١ عن الحجم الذي بلغه نشاط الـــبغاء. ويلاحـــظ أن عام ١٩٥١ كان هو العام الذي اصبح البغاء فيه مؤثما بالقانون ٦٨ لسنة ١٩٥١.

جدول (٦-١١) : بيان أعمال بوليس حماية الآداب في المحافظات والأقاليم خلال عامي ١٩٥٠ و ١٩٥١ قضائية - سنة ١٩٥٠ [٢٤]

الجهة	منازل مدارة للدعارة السرية		نساء يحرضن على الفسق	بلطجية	قوادون
	عدد المنازل	عدد النسوة			
القاهرة	١٨٧	٣٥١	٥٩٣	٧٢	١٥١
الاسكندرية	١٢	٣٦	١٠٢٣	١	١
دمياط	-	-	-	-	-
القنال	٧	٢٠	٨٧	٦	-
السويس	٦	١٦	٣٢	-	-
الوجه البحري كله	٨	٢٠	١٣٥	٥	٢
الوجه القبلي كله	٤	١٦	٣٩	-	٣
المجموع الكلي	٢٢٤	٤٦٥	١٩٠٩	٨٤	١٥٧
سنة ١٩٥١					
القاهرة	٧٨	١٦٨	٤٣١	٢٨	٤٧
الاسكندرية	٣٠	٦٥	١٠٩١	٢	٩
دمياط	-	-	-	-	-
القنال	٣	٦	٨٧	-	-
السويس	٦	١٤	٢٨	-	-
الوجه البحري كله	٨	٤١	١٣٣	٣	١
الوجه القبلي كله	٢٢	٣٨	٩٨	٧	٤
المجموع الكلي	١٤٧	٣٣٢	١٨٦٨	٤٠	٦١

ويمكن إجمال حركة البغاء على مدي الفترة ١٩٣٩-١٩٥١ في الجدول الآتي

جدول (٧-١١) : حركة البغاء في مصر خلال الفترة ١٩٣٩ - ١٩٥١ [٢٥]

السنة	منازل تدار للدعارة	مومسات ضبطن في المنازل المدارة للدعارة السرية	نساء يحرضن على الفسق	قوادون
المتوسط السنوي للمدة ١٩٣٩ - ١٩٤٥	١٧٠	٣٦٠	٣٦٠٠	٢٢٠
١٩٤٢ - ١٩٤٣	١٥٥	٣١٦	٢٧٠٩	٢٢٨
١٩٤٨	١٣٨	٣٥٥	٢٧٥٢	٢٧٣
١٩٥٠	٢٢٤	٤٦٥	١٩٠٩	١٥٧
١٩٥١	١٤٧	٣٣٢	١٨٦٨	٦١

ويلاحظ أن التفاوت في الأعداد طفيف وخاصة فيما يخص أعداد المنازل التي كانت تدار للدعارة السرية، والنساء اللاتي ضبطن في تلك المنازل، باستثناء عام ١٩٥٠ الذي كان عددهن فيه كبيراً عن السنوات السابقة والسنة اللاحقة بشكل ملحوظ.

ويخلص مما سبق أن حركة البغاء في مصر لم تتأثر كثيراً باللوائح والقوانين التي نظمت البغاء أو التي حرمته، وهو ما يعني صحة ما قال به البعض أن إلغاء البغاء أو ضبطه صعب التطبيق، وأن قضية البغاء قضية اجتماعية واقتصادية ونفسية.[٢٦]

لم يكن نشاط البغاء في مصر قاصراً على المومسات المصريات، بل شاركتهن فيه أجنبيات من جنسيات مختلفة على مدي الفترة موضوع الدراسة، وكانت اعدادهن تتراوح بين ارتفاع وانخفاض تبعاً للتطورات السياسية التي تؤثر في ظروف إقامة الأجانب.

ويمكن رصد نشاط الأجانب في مجال البغاء منذ بداياته فيما جاء بالمادة (١٣) من (قانون اجراءات وتخصصات مأموري ضبطيات الأثمان) في سنة ١٨٨٠ من (أنه يوجد ببعض شوارع المحروسة مثل شارع كلوت وشارع محمد علي وغيرها من الشوارع العمومية بعض حريمات موسوية وعيسوية جاعلات لهن دكاكين للإقامة بها ويتردد عليهن حريمات وأولاد خاليين عذار غير مستقيمين الأحوال ورجال لفعل الأمور الغير مرضية فهؤلاء يلزم عزالهن من تلك الدكاكين بمعرفة مأموري ضبطيات الأثمان إن كانوا من رعايا الحكومة لمنع ما هم متخذينه من المفاسد المخلة بنظام الضبط والربط ومن يوجد منهن من رعايا الدول المتحابة يصير إخبار الضبطية عنه لتجري ما يلزم بشأنه).[٢٧]

ويؤكد النص وجود أجنبيات يمارسن نشاطاً مخالفاً للآداب في حوانيت بمنطقة (كلوت) التي يقصد بها (شارع كلوت بك) وهو الشارع الذي كانت تتفرع منه مناطق البغاء المرخص في القاهرة في الربع الأخير من القرن التاسع عشر والنصف الأول من القرن العشرين.

وليس معني ذلك أن عام ١٨٨٠ كان هو بداية النشاط الأجنبي في البغاء، فلابد أنه كان قائماً قبل ذلك، وما تسجيل (قانون إجراءات وتخصصات مأموري ضبطيات الأثمان) لأمر هاته النسوة في المادة الثالثة عشرة إلا تسجيل لأمر كان حادثاً قبل ذلك، مما يعني أن نشاط البغاء الأجنبي كان قائماً في مصر قبل عام ١٨٨٠م.

ومن المرجح ان هذا النشاط كان قاصراً على القاهرة والإسكندرية ومدن القنال، فهذا أقرب للمنطق.

فـــي القاهـــرة كانت منطقة (وش البركة) وشارع كلوت بك والمنطقة التـــي تصـــل حتـــي بدايـــة شارع الموسكي، تشكل الحي الأوروبي بفنادقها وقنصـــلياتها في بواكير القرن التاسع عشر. كان الزوار الأجانب القادمين من الإســـكندرية ينزلون في ميناء بولاق ثم يركبون ويمرون عبر الحدائق حتي يصـــلوا الى (فندق شبرد) والفنادق الأخري في منطقة الازبكية – وفيما بعد فقدت (وش البركة) شخصيتها المحترمة وأصبحت حي الدعارة الأوروبي.

فـــي العقـــد الثانـــي مـــن القرن العشرين كانت (وش البركة) زائدة Excrescence من حي (الوسعة)، وكانت منطقة إباحة للنشاط البغائـــــــي (a tolerated prostitue quarter)، كـــان يقطـــن وش البركة وقتئذ نساء اوروبـــيات مـــن كل الأجناس والأعراف فيما عدا البريطانيات اللاتي لم تكن قنصليتهن تسمح لهن بمباشرة نشاط البغاء المرخص. كانت نساء هذه المنطقة مـــن مومســـات الدرجة الثالثة اللاتي لم تعدن تصلحن للعمل في (مرسيليا)، ومـــن ثـــم يمكـــن ان يجـــدن مجالاً للعمل في اسواق الدعارة في (بومباي) و(الشـــرق الأقصـــى)، لكنهن كن مع هذا أوروبيات لم ينحدرن بعد الى ذلك المســـتوي الهـــابط لمومسات الغرفة الواحدة في (الوسعة) التي كانت المنطقة الخاصة بنشاط المومسات المحليات من الدرجة الدنيا.

وكانـــت مومســـات (وش الـــبركة) يخضعن شأن جاراتهن (الوسعة) لســـيطرة قواديهـــن الأجانـــب Bullies الذين كانوا يتمتعون بالحصانة ضد القوانيـــن المصرية – هم ومن يحمونهن من المومسات الأوروبيات – بفضل الإمتيازات الأجنبية. (٢٨)

ولقـــد كانت إشارتي الى القوادين الأجانب European Souteneur فـــي مـــنطقة (وش الـــبركة) وهـــي المدخـــل للحديث عن مصادر الإمداد بالمومسات الاوروبيات إلى مصر.

لقـــد أوضحت السطور السابقة أن مومسات (مرسيليا) اللاتي استنفذن صلاحيتهن هناك كن يجدن فرصهن للعمل في مصر وبلاد الشرق.

كـــان المصـــدر الآخـــر هـــو هؤلاء القوادين الأجانب اللذين كانوا يســـيطرون علـــى تجـــارة (وش البركة). فقد كان هؤلاء على اتصال منتظم ومـــنظم بقياداتهم في الكثير من مواني ومدن أوروبا. ويحكي (توماس رسل) في هذا المقام قصة اليهودي الباسارابي (نسبة إلى بسارابيا Bessarabia في بلغاريـــا (موريـــتز شبيجل) Mortiz Spiegel الذي وجد مقتولاً في منزله بـــوش الـــبركة في أحد ايام عام ١٩٢٦، وكيف انه كان مسجلاً في سجلات بولـــيس القاهرة بضلوعه في تجارة الرقيق الأبيض White Slave Traffic وقصـــة القـــبض علـــى قاتله وشريكة في تجارة الرقيق الأبيض (سندنيكو)

Sindnicow الشـــهير (بـــيانكو) في (المكسيك) التي هرب اليها بعد ارتكابه للجريمة. (٢٩)

وتفـــيد تقاريـــر المعتمدين البريطانيين خلال العقد الأول والثاني من القـــرن العشرين بتزايد حركة تجارة الرقيق الأبيض بين أوروبا ومصر عن طريق ميناء الإسكندرية.

ففي سنة ١٩٠٤ ثم ضبط ١٧ فتاة لدي إنزالهن إلى ميناء الإسكندرية وتم نفي ٣٩ قواداً.

وفي سنة ١٩٠٩ ضبط ١٢٠٠ فتاة من صغيرات السن لدي إنزالهن إلـــى ميناء الإسكندرية، وتبين تورط ٤٠ شخصاً اغلبهم من الرعايا الأجانب في هذه الحادثة.

وفي سنة ١٩١٢ ضبط ١٢٩٢ فتاة من صغيرات السن لدي انزالهن إلى ميناء الإسكندرية وكانت جنسيات الفتيات كالآتي :

٨٧٥ مسيحيات ويهوديات عثمانيات.

٧٥ تركيات مسلمات.

٣٤٢ أوروبيات.

كما تم إنقاذ ١٨٨ أخريات قبل تشغيلهن في البغاء، وضبط ٨١ تاجر رقيقي نفي منهم ٢١.

وفـــي ســـنة ١٩١٣ تـــم ضـــبط ٨٤٣ فـــتاة لدي إنزالهن إلى ميناء الإسكندرية كان منهن ١١٣ اوروبيات، ٦٨٤ مسيحيات ويهوديات عثمانيات، ٤٠ مســـلمة تركـــية، كما تم انقاذ ٩٥ فتاة قبل تشغيلهن في نشاط البغاء، وتم القبض على ٧٤ تاجراً من تجار الرقيق الأبيض نفي منهم ٢١.

أما في سنة ١٩١٣ فقد قبض على ٧٤ تاجراً وتم نفي ٥٢ منهم.(٣٠)

وبحســـبة بســـيطة فـــإن تجارة الرقيق الأبيض في الفترة ١٩٠٤ – ١٩١٣ شملت (٣٦٣٥) فتاة و ٢٣٤ تاجراً وقواداً.

وقـــد أثبت تقرير (لجنة الخبراء الخصوصية التابعة لعصبة الأمم عن الإتجار بالنساء الراشدات والقاصرات) والصادر في عام ١٩٢٧، عن وجود شـــبكة ضـــخمة لـــتجارة الرقيق الأبيض من أوروبا إلى مصر عبر المواني المصرية (الإسكندرية – بورسعيد). وكشف التقرير عن قدوم نساء فرنسيات إلـــى مصـــر لاحـــتراف الـــبغاء عـــن طريق بواخر شركات ملاحية معينة وبمســـاعدة بحـــارة هذه البواخر اللذين يخفون هاته النسوة في عنابر الفحم. وتحـــدث التقرير عن اعتراف مسئول السلطة الإدارية في القنال بأن رجاله قبضـــوا فـــي عـــام ١٩٢٧ على خمس نساء في بورسعيد بينما كن يحاولن النزول إلى البر قادمات من مرسيليا. وأكد التقرير على حقيقة وجود (تنظيم)

لجلــب النســاء إلــى مصــر من أوروبا لممارسة البغاء، وأن لهذا التنظيم مســاعدين في مصر يأتون وقت وصول البواخر للمساعدة في انزال الرقيق الأبــيض الى البر، وأن ميناء الاسكندرية كان هو الميناء المفضل لعصابات الإتجــار بالنساء لرسو البواخر على الرصيف مباشرة وليس في وسط القنال كمــا هــو الحال في ميناء بورسعيد الذي كان يستخدم ايضاً لاستقبال النساء القادمــات الــى مصــر للعمل. وتبين من التقرير ان موسم الشتاء هو الأكثر رواجــاً للنساء والفتيات اللاتي كان لهن خبرة في العمل في نشاط البغاء في اوروبــا. كمــا تبين أن طريقاً ثالثاً كان يستخدم لجلب النساء هو (بيروت) ثم القدوم الى مصر براً.

وعــن معدل توريد النساء قال احد محترفي هذه التجارة في التحقيق الــذي أجرته لجنة خبراء عصبة الأمم المشار إليها في السطور السابقة، أنه يجلــب من فرنسا ثماني فتيات كل سنة فيبيعهن لصاحبات المنازل التي تدار للــبغاء بســعر ٥٠ جنيه للواحدة، كما ان بعض القوادين كانوا يشترون هاته النسوة لحسابهم.

وقــال آخــر ممــن شــملهم التحقيق ان قدوم النساء الى مصر كان متواصــلاً، وأنــه أتي في بداية الموسم بثمانية عشرة أجنبية كطلب القوادين، وكــن كلهــن قاصــرات تتراوح سنهن بين ١٨ – ١٩ سنة. وقد تبين من الــتقرير أن تجــارة الرقيق الأبيض في مصر كانت تنتعش مع ارتفاع سعر القطــع (الكامبيو) للبضائع والمحاصيل التصديرية، وكان يزداد معها الإقبال علــى طلــب المومســات، وكان المصريون والزوار الأجانب ينفقون مبالغ ضخمة على هذا النوع من التجارة، وكان اصحاب المواخير والكرخانات[٣١] يدفعون ما بين ٥٠ – ١٠٠ جنيه للحصول على امرأة او فتاة أجنبية.

وقــد حــدد تقريــر عصــبة الأمم ان جنسيات الأجنبيات اللاتي كن يستقدمن الى مصر كانت تتراوح ما بين اليونانية والفرنسية والإيطالية.

كمــا أن (رســل) ذكــر ان مــنطقة (وش البركة) وهي حي البغاء الأوروبي في القاهرة كانت تضم نساء اوروبيات من كل السلالات والاعراق (European women of all breeds and races)، لكــنه عــاد وذكر أن معظم هاته النسوة كن من مستوي الدرجة الثالثة اللاتي لفظتهن مرسيليا، أي أن اغلب الموسات الاوروبيات كن فرنسيات.

وذكــرت تقارير المعتمدين البريطانيين في العقدين الأول والثاني من القــرن ان جنسيات الفتيات اللاتي كن يأتين إلى مصر للعمل كمومسات كانت (مسيحيات ويهوديات عثمانيات) و (تركيات مسلمات ، وأوروبيات).[٣٢]

ولــم تتعرض تقارير بوليس مدينة القاهرة لتحديد جنسيات المومسات الأجنبــيات بــل كانــت تشير اليهن بعبارة غامضة (عدد النساء من جنسيات مخــتلفة) اللاتــي ضبطن بالشوارع لتحريض المارة على الفسق [٣٣]، لكن تقاريـــر حكمدارية بوليس القنال كانت اكثر دقة في هذا المقام، فقد حدد تقرير ســنة ١٩٣٦ جنسيات المومسات الأجنبيات بسوريات وفرنسيات وفلسطينيات ويونانــيات وتركــيات وإيطاليات ورومانيات ودانماركيات وروسيات. وكان تقريــر ســنة ١٩٣٥ قد ذكر (الإسرائيليات) واستبدل كلمة (الشاميات) بكلمة (الســوريات والفلســطينيات)، كمــا ورد فــيه ذكر (للنمساويات) ولم يذكر (الروسيات). [٣٤]

وتكشــف الجداول التالية حجم نشاط البغاء الأوروبي في مصر على مــدي الفــترة ١٩١٦ – ١٩٤٤، والــتطورات التــي أصابت نشاطه العلني والسري بالسلب أو الإيجاب. وأبدأ بالنشاط العلني أو المرخص به.

جدول (٨-١١): اعداد المومسات الأوروبيات المقيدات في الدفاتر خلال الفترة ١٩١٦ – ١٩٤٤ [٣٥]

السنة	عدد المومسات المسجلات	عدد من حذفت أسماؤهن	الباقي منهن في آخر السنة	الوافدات الجدد خلال السنة
١٩١٦	٦٥٩	٢٣٤	٤٢٥	
١٩١٧	٥١٩	١٥٦	٣٦٣	
١٩١٨	٤٤٠	٤٨٠	٣٩٢	
١٩١٩	٤٣٧	٩٠	٣٤٧	
١٩٢٠	٣٩٣	١٢٦	٢٦٧	
١٩٢١	٣٢٦	٧٢	٢٥٤	٥٩
١٩٢٢	٣٠٨	١٠٥	٢٠٣	٥٤
١٩٢٣	٢٨٣	٥١	٢٣٢	٨٠
١٩٢٤	٤٣٤	١٤٧	٢٨٧	٢٠٢
١٩٢٥	٤٧٥	١٣٩	٣٣٦	١٨٨
١٩٢٦	٣٩٢	١٢٦	٢٦٦	٥٦
١٩٢٧	٣٣٠	١١٤	٢١٦	٦٤
١٩٢٨	١٩٩	٦٠	٢١٩	٨٠
١٩٢٩	٢١٩	٣٤	٢٢٨	٤٣
١٩٣٠	٢٣٣	٥٨	٢١٢	٣٧
١٩٣١	١٩٩	٦٨	١٨٠	٤٩
١٩٣٢	١٨٣	٨٤	١٦٤	٦٥

السنة	عدد المومسات المسجلات	عدد من حذفت أسماؤهن	الباقي منهن في آخر السنة	الوافدات الجدد خلال السنة
١٩٣٣	١٦٠	٥٣	١٤٠	٣٣
١٩٣٤	١٣٦	٤١	١٣٥	٢٢
١٩٣٥	١١٨	٤٢	٩٧	٢٠
١٩٣٦	١١٩	٢٨	١١٠	١٩
١٩٣٧	٩٠	٢٩	٨٦	٢٥
١٩٣٨	٨٦	٣٩	٦٥	٧
١٩٣٩	٦٥	١٣	٥٢	-
١٩٤٠	٥٢	٤	٤٨	-
١٩٤١	٦١	١١	٥٧	٧
١٩٤٢	٥٤	٧	٥١	١٠
١٩٤٣	٣٣	-	٣٣	-
١٩٤٤	٤٧	٢	٤٥	-

ويقـــدم الجـــدول الســـابق أكثر من دلالة في مجال نشاط المومسات الأوروبيات في مصر :

أ- أن الحـــرب العظمـــي ١٩١٤ – ١٩١٨ ثم ثورة ١٩١٩ واضطراب الأحوال السياسية عطلت حركة التزويد بمومسات من الخارج.

ب-إن نشـــاط تجـــارة الرقـــيق اخذ يتضح مع عام ١٩٢١ واتخذ شكلاً مـــتزايداً ليصـــل إلـــى رقم غير مسبوق في تاريخ النشاط الأوروبي لتجارة الرقيق في مصر (٢٠٢).

ج- إن نشاط هذه التجارة بدأ يتراجع في العشرينيات المتأخرة. وهو وإن كـــان واضحاً، إلا أن حركة التزويد بدماء جديدة كانت مستمرة رغم انخفاض اعداد الوافدات الجديدات.

د- ان تأثير توقيع معاهدة ١٩٣٦ وبداية انحسار الإمتيازات الأجنبية بعد توقـــيع اتفاقـــية (مونترو) لإلغاء الامتيازات الاجنبية كان شديداً على حـــركة وحجـــم الـــبغاء الاوروبي على مختلف التصنيفات، فأعداد المومســـات المرخص لهن اخذ في الانخفاض مع حلول عام ١٩٣٧، كذلك انخفض عدد المتبقيات منهن في السوق تدريجياً، كما أن اعداد الوافدات الجدد انخفض.

ه- تسببت الحرب العالمية الثانية في خفوت حركة البغاء الاوروبي المرخص به بشكل كبير، وجفت منابع التوريد فلم يعد هناك وافدات جدد في سنوات ١٩٣٩ - ١٩٤٠ - ١٩٤٣ - ١٩٤٤.

ومع هذا فإن حركة البغاء السري لم تتأثر بشكل لافت، مع الإعتراف بأن قيود البغاء المرخص به لم تكن تسري على الأوروبيات من المومسات بفضل الإمتيازات الاجنبية التي كانت تحصنهن ضد الضبط والكشف الطبي في المشافي المصرية (الحوض المرصود على سبيل المثال) إلا بعد ١٥ اكتوبر ١٩٣٧ عندما أصبحن يخضعن للكشف الطبي أسوة بالمومسات المصريات تطبيقاً لاتفاقية (مونترو) الموقعة في مايو سنة ١٩٣٧.

والجدول الآتي يبين شكل وحجم حركة البغاء السري بين المومسات الأجنبيات.

جدول(٩-١١): بيان أعداد النسوة الاوروبيات اللاتي ضبطن يمارسن تحريض المارة على الفسق في الفترة ١٩٢٦-١٩٤٦(٣٦)

السنة	العدد	السنة	العدد	السنة	العدد
١٩٢٦	١٨٨٤	١٩٣٣	٣١٨٣	١٩٤٠	٤٩٥٩
١٩٢٧	٢٠٤٦	١٩٣٤	٢٩٣٣	١٩٤١	٢٩٤٧
١٩٢٨	٢٨٧٥	١٩٣٥	٣٠٤٠	١٩٤٢	٤٢٢٥
١٩٢٩	١٧٢٣	١٩٣٤	٣٧٤٠	١٩٤٣	٦٢٤٥
١٩٣٠	١٦٨٥	١٩٣٧	٣٨٤١	١٩٤٤	٣٥٧٩
١٩٣١	١٥٨٦	١٩٣٨	٤٨٣٤	١٩٤٥	١٧١٠
١٩٣٢	٢١٠٣	١٩٣٩	٤٧٠١	١٩٤٦	١٣٧٤

ويمكن أن يعزي أمر التزايد الهائل في أعداد هاته النسوة من المومسات الاوروبيات في مجال البغاء السري إلى انهن فضلن العمل خارج وصاية القوادين الأجانب اللذين كانوا يسيطرون على منطقة البغاء المصرح لهن بالعمل بها (وش البركة) - ويسومونهن العذاب الذي كان بعض أشكاله القاء حامض الكبريتيك Vitriol (ماء النار) على وجوههن أو تشويه وجوههن بالموس Razor (٣٧)، كذلك إلى صدور قرار وزارة الصحة في ٢٦ مارس ١٩٣٨ بعدم قبول مومسات جدد وعدم فتح بيوت جديدة.

ولقـــد كــــان الهدف من هذا القرار محاولة تجفيف منطقة البغاء حتي ينتهـــي أمـــر هاتـــه المومسات بمضي الوقت. لكن هذا الإفتراض كان بعيد التحقيق لأن معظم المومسات كن في سن صغيرة.

ولقـــد كـــان لتوقـــيع معاهدة ١٩٣٦ ثم اتفاقية مونترو اثر كبير في انخفاض اعداد المومسات المرخص لهن، إذ أن حركة التضييق عليهن زادت وأغلـــق مكتـــب الكشـــف الطبـــي المخصص لهن بشارع وجه البركة (وش البركة)، وأصبحن ملتزمات بالذهاب إلى (مستشفي الحوض المرصود) أسوة بالمومسات المصريات.

بدا هذه الأثر واضحاً في انكماش أعداد المومسات الاوروبيات إلـــى (١٢) فـــي (الأزبكـــية) فـــي سنة ١٩٤٠، وشطب أسماء (١١) منهن خلال الســـنة. ومن المقبول عقلاً أن تتحول هاته النسوة إلى العمل سراً [٣٨]. لكن اقتراب الأربعينيات من نهاياتها وصدور القوانين الخاصة بإلغاء البغاء العلني (١٩٤٩) ثـــم تجريم البغاء، وتضاؤل فرص العمل أمام الأجانب بصفة عامة، ورحـــيل القـــوات البريطانـــية عن القاهرة إلى منطقة القنال في عام ١٩٤٦، وتنامي المشاعر غير الودية تجاه الأجانب بصفة عامة واليهود بصفة خاصة نتـــيجة للمواقـــف المـــنحازة للـــدول الأوروبـــية لإسرائيل بعد عام ١٩٤٨، واضـــطراب الشارع المصري وتنامي حركته الإحتجاجية ضد امور كثيرة، وتعـــدد حـــوادث تفـــيجر المحـــال العامة ودور اللهو والمنشآت الاقتصادية الأجنبـــية... كـــل هذا كان مسئوولاً عن اختفاء نشاط المومسات الأجنبيات، وتحول أنشطتهن إلى إدارة البنسيونات، والفنادق الصغيرة، والمشاغل وبيوت الحـــياكة والتطريز وما ماثل ذلك من الانشطة، حتي لم يعد مقامهم مريحاً في البلاد مع السنوات التالية فرحلوا إلى بلاد أخري بعد سنة ١٩٥٢.

هوامش الفصل الحادي عشر

(١) عماد هلال (البغايا في مصر – دراسة تاريخية اجتماعية) – العربي للنشر والتوزيع – القاهرة – ٢٠٠١ – ص ١٩.

– عبدالوهاب بكر (مجتمع القاهرة السري) – العربي للنشر والتوزيع – القاهرة – ٢٠٠٠ – مواضع متفرقة.

(٢) عبدالوهاب بكر (مجتمع القاهرة السري) – مرجع سبق ذكره – ص ٣٤.

(٣) نفسه – ص ٤.

(٤) فيليب يوسف جلاد (قاموس الإدارة والقضاء) – الإسكندرية – ١٨٩٢ – ص ١١٨٩.

(٥) نظام البوليس والإدارة – مرجع سبق ذكره – (لائحة بشأن بيوت العاهرات عام ١٩٠٥).

(٦) نفسه.

(٧) محمد نيازي حتاته(جرائم البغاء-دراسة مقارنة)-القاهرة-١٩٦١- مواضع متفرقة.

(٨) الحكومة الملكية المصرية (تقرير لجنة بحث موضوع البغاء المرخص به بالقطر المصري المشكلة بمقتضي قرار مجلس الوزراء – الصادر في ١٢ ابريل سنة ١٩٣٢ – طبع بالمطبعة الأميرية – ببولاق – القاهرة – ١٩٣٥.

(٩) مجتمع القاهرة السري – مرجع سبق ذكره – ص ١٤.

(١٠) جرائم البغاء – مرجع سبق ذكره – ص ٢٣٥ – ٢٣٨.

(١١) البغايا في مصر – مرجع سبق ذكره – ص ٧٨ – ٩٨.

– نيازي حتاتة (ظاهرة البغاء في مدينة القاهرة) – مجلة الأمن العام – العدد ٦٦ – سنة ١٩٥٩. وقد ضمت منطقة العاهرات بالأزبكية الأعداد التالية من المومسات والمنازل المرخص لها بالدعارة.

سنة ١٩٢٨	٤٩٥ مومس	٨٨ منزل	سنة ١٩٣٤	٤٧٢ مومس	٧٣ منزل
سنة ١٩٢٩	٥٣٢ مومس	٩٩ منزل	سنة ١٩٣٥	٤٧٢ مومس	٩٠ منزل
سنة ١٩٣٠	٦٥٦ مومس	٩٩ منزل	سنة ١٩٣٦	٤٥٨ مومس	٩٠ منزل
سنة ١٩٣١	٣٤٤ مومس	٩٨ منزل	سنة ١٩٣٧	٣٩٩ مومس	٩٠ منزل
سنة ١٩٣٢	٤٧٨ مومس	٩٨ منزل	سنة ١٩٣٨	٣٦٥ مومس	٩٠ منزل
سنة ١٩٣٣	٤٩٥ مومس	٩٣ منزل	سنة ١٩٣٩	٢٧٥ مومس	٥٠ منزل
			سنة ١٩٤٠	٣٣٥ مومس	٣٨ منزل

– تقرير عن حالة الأمن العام بقسم الأزبكية سنة ١٩٤٠ مرفوع من الصاغ مكاوي شرف الدين – مطبعة المعارف ومكتبتها بمصر – ١٩٤١.

(١٢) البغايا في مصر – مرجع سبق ذكره – ص ٩٣ – ١٩٦.

(١٣) المصدر نفسه – ص ٩٩.

(١٤) مجتمع القاهرة السري – مرجع سبق ذكره – ص ٣٧.

(١٥) البغايا في مصر – مرجع سبق ذكره – ص ٩٩.

(١٦) تقريـــر لجــنة بحث موضوع البغاء المرخص به بالقطر المصري – مرجع سبق ذكره – ص ١٧٨ – ١٧٩.

(١٧) تقويم الدولة المصرية لسنة ١٩٣٣ – وزارة المالية – المطبعة الأميرية – ص٧٦.

(١٨) تقريـــر لجــنة بحث موضوع البغاء المرخص به بالقطر المصري – مرجع سبق ذكره – ص ١٨٨ – ١٨٩.

(١٩) نفسه.

(٢٠) وزارة الصـــحة العمومـــية – الـــتقرير السنوي العام عن سنة ١٩٣٧ – طبع بدار الطـــباعة الفياضة – القاهرة – ١٩٣٩. وقد استعنت من التقرير بأعداد المومسات في النشاطين فقط.

(٢١) محمد نيازي حتاته (بوليس الآداب – تاريخه وعمله ومقوماته) – مجلة الأمن العام – العدد ٥ – ١٩٥٩.

(٢٢) وزارة الداخلية – تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٤٣ – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٤٥.

(٢٣) وزارة الداخلـــية – تقرير عن حالة الامن العام بالمملكة المصرية عن سنتي ١٩٤٨ و ١٩٤٩ – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٥٠.

(٢٤) وزارة الداخلـــية – تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٥٠ قضائية – المطبعة الأميرية بالقاهرة – سنة ١٩٥١.

– وزارة الداخلية – تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٥١ قضائية – المطبعة الأميرية بالقاهرة – سنة ١٩٥٢.

(٢٥) الجدول من اعداد المؤلف.

(٢٦) جرائم البغاء – مرجع سبق ذكره – ص ١٤٦ ، ١٦٢ حاشية ٢.

(٢٧) فيليب يوسف جلاد (قاموس الإدارة والقضاء) – ج٣ – مادة ضبطية.

(٢٨) Egyptian Service-Op.Cit.,-pp.,180-181.

(٢٩) الأهرام – ١٩٤٩/٦/٢٣ (من مذكرات رسل باشا – رحلة إلي المكسيك).

- Egyptian Service-Op.Cit., pp., 184 – 189.

(٣٠) Egypt No.1 (1906), Egypt No.1 (1908), Egypt No. 1 (1910) : Egypt No. 1 (1913), Egypt No. 1 (1914).

(٣١) كـــرخانة كلمة فارسية من شقين، (كار) Kar أي عمل أو نشاط أو مهنة أو حرفة، و(خانــــة) Hane وتعنـــي نُـــزل او مســـتودع او مصـــنع – المفروض ان تكتب (كارخانـــة) Kyar-Khane. في العامية تكتب (كرخانة) Ker-Khane . تعني في إطـــار الدلالـــة المـــنحطة للكلمات (ماخور) الذي هو في التركية (عموم – خانة) Umum-hane. ومـــع هذا فهي تعني في التركية (ماخور) أيضاً، أي أن الأتراك والعـــرب استخدموا الكلمة بدلالة منحطة تعني مكان ممارسة الرذيلة، واشتق منها

مهـنة إدارة مكـان الـرذيلة فاصبح (كارخانة جي) وهو الشخص الذي/التي تدير الكارخانـة، والتـي يقابلهـا مصـطلح (العايقة) و(البادرونا) في مصر في الفترة موضوع الدراسة.

- جـيمس ردحـاوص الإنكليزي (كتاب معاني لهجة) - القسطنطينية - ١٨٩٠ - ص ١٤١٥.

(٣٢) المكتـب الدولي لمنع الإتجار بالنساء والأطفال - بحث في منع الدعارة المرخص بهـا من الحكومة - عني بنشره المكتب المركزي للقطر المصري - مطبعة الثغر سنة ١٩٣١ - ص ٢١ - ٢٢.

- Egyptian Service-Op.Cit., pp., 178 – 179.

- Egypt No.1 (1906), (1908), (1910), (1913), (1914) Op. Cit.,

(٣٣) وزارة الداخلـية - بولـيس مدينة القاهرة - التقرير السنوي لسنة ١٩٢٦، ١٩٢٨، ١٩٢٩، ١٩٣٠، ١٩٣١، ١٩٣٢، ١٩٣٣، ١٩٣٤ ، ١٩٣٥، ١٩٣٦، ١٩٣٧، ١٩٣٨، ١٩٣٩، ١٩٤٠، ١٩٤٢، ١٩٤٤.

(٣٤) وزارة الداخلـية - حكمداريـة بوليس القنال - تقرير أعمال بوليس القنال عن سنة ١٩٣٦ - طبع بالمطبعة الأميرية ببولاق - ١٩٣٧.

- وزارة الداخلـية - حكمدرية بوليس القنال - تقرير اعمال بوليس القنال عن سنة ١٩٣٥ - طبع بالمطبعة الأميرية ببولاق - ١٩٣٦.

(٣٥) وزارة الداخلـية - مصـلحة الصحة العمومية - التقرير السنوي عن اعمال تفتيش صحة القاهرة لسنة ١٩٢٢.

- وزارة الداخلـية - مصـلحة الصـحة العمومية - التقرير السنوي عن اعمال تفتيش صحة القاهرة في سنة ١٩٢٥.
- المملكة المصرية - وزارة الداخلية - بوليس مدينة القاهرة - التقرير السنوي لسنة ١٩٣٣ - القاهرة - المطبعة الاميرية ببولاق - ١٩٣٤.
- المملكة المصرية - وزارة الداخلية - بوليس مدينة القاهرة - التقرير السنوي لسنة ١٩٣٥ - المطبعة الأميرية ١٩٣٦.
- وزارة الصـحة العمومية - التقرير السنوي العام عن سنة ١٩٣٦ - المطبعة الأميرية ببولاق - ١٩٣٩.
- وزارة الداخلـية - بولـيس مديـنة القاهرة - التقرير السنوي لسنتي ١٩٤٢، ١٩٤٣ - المطبعة الأميرية بالقاهرة - ١٩٤٤.
- وزارة الداخلـية - بولـيس مديـنة القاهرة - التقرير السنوي لسنة ١٩٤٤ - المطبعة الأميرية بالقاهرة - ١٩٤٤.

(٣٦) بولـيس مديـنة القاهـرة - التقارير السنوية لسنوات ١٩٢٦، ١٩٣٠ ، ١٩٣٣ ، ١٩٣٥ ، ١٩٣٧ ، ١٩٤٢ ، ١٩٤٣ ، ١٩٤٤ ، ١٩٤٦ - مراجع سبق ذكرها.

- تقرير عن حالة الأمن العام بقسم الازبكية - مرجع سبق ذكره.

ويلاحظ اننا قد اعتمدنا النسوة الواردة اعدادهن في هذا الجدول من المومسات رغم انهن صنفن تحت عنوان (ضبطن يمارسن تحريض الماره).

(٣٧) Egyptian Service-Op.Cit.,-p., 181.

(٣٨) تقرير عن حالة الأمن العام بقسم الأزبكية – مرجع سبق ذكره.

النتائج

ليس من السهل قياس مدى الجريمة من خلال الإحصاءات الجنائية ولو بذل المختصون أقصى جهودهم. فليست كل جريمة تقع يبلغ عنها، وما يبلغ للسلطات المعنية لا يتجاوز ٣٠% من الجرائم التى تقع على الأشخاص و٣٦% من الجرائم التى تقع على الممتلكات.

وليست كل زيادة فى حجم الجريمة فى سنة ما تعد معيارا أو دليلا على اختلال الأمن، فيمكن من خلال إدخال تعديلات على قانون العقوبات أن يحدث تأثيم لأفعال لم تكن معتبرة جرائم من قبل، كما يمكن تعديل وصف لجريمة ما لتدخل فى عداد الجنايات بدلا من الجنح.

ومع هذا فإن الإحصاء لاغنى عنه، وقد اعتمدت هذه الدراسة فى المقام الأول عليه. لكن دراسة الأحوال الاقتصادية فى مصر خلال الفترة موضوع الدراسة واستخلاص ظروف معيشة الشعب من خلال الدراسة أثبتت حقيقة تلازم ارتفاع حجم الجريمة مع تدنى أحوال الناس او زيادة الفقر.

ولقد أثبتت الدراسة الإقتصادية للفترة أن قطاعات عريضة من المصريين كانت تعيش تحت خط الفقر، وأن الكثيرين كانوا لا يستطيعون تدبير قوت يومهم ولا مسكنهم او علاجهم أو ملبسهم، وأن البديل كان – منطقيا – هو اللجوء للجريمة.

صحيح أن الأحوال الاقتصادية السيئة المتمثلة فى انخفاض أسعار المحاصيل الأساسية والأزمات الاقتصادية العالمية والمحلية كانت تقدم التفسير المنطقى لارتفاع معدل الجريمة فى البلاد، ولكن هذا ليس معناه أن الأحوال الاقتصادية كانت هى السبب الوحيد لزيادة الجريمة فى الفترة١٩٠٠ -١٩٥٢. لقد كان للإضطرابات السياسية –الحروب–المعارك السياسية فى الداخل–الثقافة – الجهل – التعليم – الإعتماد على محصول ريعى واحد – الأحوال العائلية – التراكيب النفسية للمجتمع – البطالة – نظام توزيع الثروة – توافر الأسلحة فى البلاد فى أعقاب الحروب – تعارض المصالح – تزايد أعداد السكان – الفساد – التغييرات التشريعية، كان لكل هذا وغيره دور كبير فى تزايد معدلات الجريمة فى مصر أثناء الفترة موضوع الدراسة. وقد خلص أكثر من رأى إلى أن ازدياد الجريمة لا يمكن أن يعزى إلى سبب بعينه.

وقد اختلفت نوعية الجرائم وفقا لاختلاف المجتمع. فظهرت الجريمة المدينية ذات الطابع المادى cupidité، والجريمة ذات الطابع الإنتقامى فى الريف passion، وأدى هذا الى جعل الكتلة الإجرامية فى مصر هى (القتل

والشــروع فــيه والضرب المحدث للعاهة والضرب المفضى للموت) وكلها جرائم انتقامية.

وتمــيزت الجــريمة فــى المديــنة بالتطور والتقدم والتحديث نتيجة لظــروف المجتمع المديني وتوافر ظروف التحديث وأسبابه من وجود أجنبى يــرفد بمــا لديه من أساليب التقدم على مجتمع كان لايزال يبحث عن أسباب الــتطور، إلــى جانــب الإشعاع الحضارى والثقافى والعلمى الذى يتوفر فى المديــنة، ومظاهــر المدنــية مــن دور اللهــو والسينما والمسرح والكتاب والصــحيفة. وفــى المقابل فقد ظلت جريمة الريف تتسم بالبساطة والسذاجة وغياب التطور.

وقــد شــهدت الفترة موضوع الدراسة نوعا من الإجرام الذى اتخذ أصــحابه من الجريمة حرفة كباقى الحرف A Trade Like Anyother، يتعيشــون مــنها أو يؤجــرونها لمن يرغب في الانتقام من خصمه (الإجرام لحســاب الغــير)، كما وجد (المجتمع الإجرامي) أو (مجتمع الجريمة)، ذلك المجــتمع الــذي تكــون الجريمة وما يتحصل عليه منها هي القيمة Value الوحيدة عنده، فلا حرج ولا ألم من توالد الأجيال عند هذا المجتمع والجريمة عندهم هي محور حياتهم.

ولــم تكن قد ظهرت في ذلك الوقت تلك الدراسات الجديدة التي تعمل فــي إطار تقويم المجتمع وعاداته Behavior Therapy. وقد تعددت الآراء حــول تفسير ظاهرة (مجتمع الجريمة) هذا، فمنها من رده إلى (تحليل البناء الاجتماعي لهذا المجتمع ودراسة قوانينه في نشأتها وتطورها على أساس أن الملكــية والإنتاج هما اللذان يحددان السلوك سواء أكان هذا السلوك اجتماعياً او فردياً، وهو اتجاه ماركسي.

ومــنهم مــن قــدم (نظرية المخالطة المتغيرة) التي تقول إن الأفراد يصــبحون مجرمين تبعاً لانتمائهم إلى (الجماعة الإجرامية) التي تغذي فيهم ثقافة الجريمة وتدعم إنماط السلوك الإجرامي، وهو اتجاه سوسيولوجي.

ولــم يكن الوجود الأجنبي في مصر كله خيرا، فقد وجد الأشرار إلى جانب الأخيار.

ساهم الأجانب اللذين كانت مصر موئلا كريما لهم بفضل الامتيازات الأجنبــية وروح التسامح المصرية، ساهموا في الجريمة في مصر، وبرزوا فــي جــرائم (الرقــيق الأبــيض) و(الدعارة) و(التهريب) و(تجارة الخمور) و(بيوت القمار) و(تجارة المخدرات) و(البلطجة) و(تزييف النقود وتزويرها).

كمــا طــوروا الجريمة وأساليبها وأدخلوا أنواعاً من الجرائم لم يكن للشارع المصري أي صلة بها من قبل. وساعدت الحربين العالميتين (١٩١٤

– ١٩١٨) و (١٩٣٩ – ١٩٤٥) ومـا سـببتاه مـن امـتلاء البلاد بالقوات المـتحالفة، ساعدت على تبادل الخبرات الإجرامية بين الأجانب والمصريين، وتطورت الجريمة – وخاصة في المدينة – تطوراً كبيراً.

وقـد عرفت مصر ظاهرة تعاطي المخدرات منذ أزمان طويلة، فكان الحشـيش والأفـيون همـا المخدرين المفضلين لدي المتعاطين، حتي أدخل الأجانـب الـى مصر تلك العقاقير الكارثة (المخدرات البيضاء) كالهيروين والكوكاييـن، فأقـبل علـيها المصريون بشراهة، وابتلعت في جوفها نصف مليون مدمن ومجنون وخربت الإقتصاد.

وظهر (بارونات المخدرات) Drug Barons من الجنسيات المختلفة بعصـاباتهم الدولـية، وسـيطروا على هذه التجارة من خلال شبكات عالمية تتولـي غمـر البلاد بشحنات المخدرات البيضاء، في ظل حماية الامتيازات الأجنبـية. ورغـم انـتهاء هذه المرحلة من تاريخ المخدرات في مصر بقيام الحـرب العالمية الثانية، فإن البديل كان جاهزاً عبر البلاد العربية المجاورة، فأغرقـت الـبلاد بسيل جارف من المخدرات السوداء تنقلها سيارات القوات المـتحالفة عبر فلسطين، ويعبر بها بدو سيناء عبر قناة السويس إلى الداخل. ولـم يفـت اسـرائيل التي قامت في مايو ١٩٤٨ أن تساهم في هذا النشاط، فـازدادت كميات المخدرات الواردة إلى البلاد وزاد عبء مكافحة هذا الداء الفتاك.

وقـد تعددت الأفكار والتفسيرات لظاهرة تعاطي المخدرات في مصر – وهـي ظاهـرة ذكورية – وما إذا كان لها صلة بتأثير مرضي البلهارسيا والإنكلسـتوما اللذيـن كانـا يأتـيان عن طريق مياه الري Water Born Diseases، ومـا يحدثانه في الفلاح المصري من آثار تدمر صحته وحيويته Virility ، ومحاولـته التخلص من آثار هذه الأمراض بتعاطي المخدر الذي يمـنحه إحساساً كاذباً بالحيوية والقوة. أم أن تعاطي المخدرات يرتبط بقضية خـتان الإنـاث ورغبة الرجال في إيجاد نوع من التآلف الجنسي مع الطرف الآخـر. أم ان المخـدر – وخاصة المخدرات المثبطة كالحشيش والأفيون – كان عاملاً مساعداً على نسيان المتاعب بكافة أشكالها وأنواعها، وتوفير عالم خاص من الخدر ينسي معه المتعاطي عالمه الواقعي ليعيش ولو للحظات في عالم من السعادة الزائفة.

ولقد كان البغاء هو أقبح أشكال الانحراف في مصر بفضل ما وفرته إباحـته بشكل رسمي من انتشار بؤر الفساد والمواخير في كافة أنحاء البلاد، وتـزايد نشـاطه العلني والسري، وتفشي تجارة الرقيق الأبيض التي سيطر عليها القوادون والنخاسون الأجانب.

ومرة أخري يثور الجدل حول تنظيم البغاء أو تحريمه، وعقاب البغى أو مستغلو بغائها من القوادين والقوادات والبلطجية، واعتبار البغي ضحية تستأهل الرعاية الإجتماعية والصحية، أم أن قوانين التشرد والاشتباه هي الجزاء الذي تستحقة.

وعلى خلفية هذه المجادلات ظل البغاء عملاً غير مؤثم في مصر على مدي الفترة موضوع الدراسة تقريباً وحتي عام (١٩٥١)، وظل العقاب قاصراً على مخالفة القواعد التي تنظمه فقط.

ويبقي السؤال بلا إجابة : هل يحقق التجريم اختفاء الظاهرة أم انه يزيد من حجمها ؟ لقد اثبتت هذه الدراسة أن مجرد وضع ضوابط تنظيمية للبغاء، او التضييق على البغايا كان يؤدي إلى زيادة البغاء السري. مما يدفع إلى التساؤل حول حقيقة مشكلة البغاء .. باعتبارها قضية اجتماعية اقتصادية ثقافية.

ومع هذا فان ما تضمنته هذه الدراسة من تتبع حجم الجريمة وكتلتها وأشكالها ودوافعها وتطورها وسذاجتها في بعض الأحيان، ومراحل تطور القوانين تجاه السلوك البشري، وصلة السلوك البشري بالأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تؤكد أن من المستحيل دراسة أي ظاهرة اجتماعية – والجريمة واحدة من هذه الظواهر – في ظل ظروف فحواها إسقاط التفسير الاجتماعي لهذه الظاهرة.

مصادر الدراسة

١- الوثائق :

غير المنشورة :

- **دار المحفوظات العمومية :**

• ملف خدمة حسن فهمي رفعت (٥٧٠٠٧ / ٥٥٦٥ – ٤ / ٢٢١).

- **المتحف القضائي :**

• القضية ١٠٧١ جنايات قصر النيل سنة ١٩٥١.

• القضية ١٨٤ مصر القديمة سنة ١٩٥٣ (١٠ كلي سنة ١٩٥٣).

المنشورة :

- **بالعربية :**

• الحكومة الملكية المصرية (وثائق مؤتمر الغاء الإمتيازات – مونترو ٤/١٢ – ٥/٨ / ١٩٣٧) – المطبعة الأميرية ببولاق- ١٩٣٩.

• الحكومة الملكية المصرية (تقرير لجنة بحث موضوع إلغاء البغاء المرخص بـه بالقطر المصري المشكلة بمقتضي قرار مجلس الوزراء الصادر في ١٩٣٢/٤/١٢) – المطبعة الأميرية ببولاق – القاهرة – ١٩٣٥.

بلغات أجنبية :

- Egypt No. 5(1887) Report by Sir Henry Drummond Wolff on the Administration of Egypt – Dated Feb. 2 – 1886.
- Egypt No. 2 (1890) Furhter Correspondence Respecting Finances & Condition of Egypt –No. 76 – Cairo, March 12 – 1890.
- Egypt No. 3 (1892) Report on the Administration, Finances and Condition of Egypt and the Progress of Reforms.
- Egypt No. 1 (1900) Reports by Her Majesty's Agent and Consul General on the Finances, Administration, and Condition of Egypt and the Soudan.
- Egypt No. 1 (1901 – 1902 – 1903 – 1904 – 1905 – 1906 – 1907 – 1908 – 1909 - 1910 – 1911 – 1912 – 1914) Reports by His Majesty's Agent and Consul Genral on the Finanaces, Administration and Condition of Egypt and the Soudan.
- Egypt No. 1 (1921) Reports by His Majesty's Agent and Consul General on the Finances, Administration and Condition of Egypt and the Soudan (in DT. 107. 8 – Russell Papers – St. Antony's College – ME Center – Oxford University.
- Return of Crimes & Delits for 6 months ending 30^{th} June 1894 Compared with Same period in 1893.
- Cairo City Police (Annual Report – 1893).
- Cairo City Police (Annual Report – 1894).

٢- التقارير الرسمية :

- وزارة الداخلية – بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لسنة ١٩٢٦ – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٢٧.
- وزارة الداخلية – بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لسنة ١٩٢٨ – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٢٩.
- وزارة الداخلـية – بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لسنة ١٩٢٩– المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٣٠.
- وزارة الداخلـية – بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لسنة ١٩٣٠– المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٣١.
- وزارة الداخلـية – بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لسنة ١٩٣١– المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٣٢.
- وزارة الداخلـية – بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لسنة ١٩٣٢– المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٣٣.
- وزارة الداخلية – بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لسنة ١٩٣٣ – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٣٤.
- وزارة الداخلـية – بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لسنة ١٩٣٤– المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٣٥.
- وزارة الداخلية – بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لسنة ١٩٣٥ – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٣٦.
- وزارة الداخلـية – بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لسنة ١٩٣٦– المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٣٧.
- وزارة الداخلـية – بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لسنة ١٩٣٧– المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٣٨.
- وزارة الداخلية – بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لسنة ١٩٣٨ – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٣٩.
- وزارة الداخلـية – بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لسنة ١٩٣٩– المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٤٠.
- وزارة الداخلـية – بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لسنة ١٩٤٠– المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٤١.
- وزارة الداخلية – بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لسنتي ١٩٤٢ ، ١٩٤٣ – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٤٤.

- وزارة الداخليــة – بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لسنة ١٩٤٤– المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٤٤.
- وزارة الداخليــة – بوليس مدينة القاهرة – التقرير السنوي لسنة ١٩٤٥– المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٤٦.
- وزارة الداخليــة – حكمدارية بوليس القنال – تقرير أعمال بوليس القنال عن سنة ١٩٣٥ – المطبعة الأميرية ببولاق – القاهرة – ١٩٣٦.
- وزارة الداخليــة – حكمدارية بوليس القنال – تقرير أعمال بوليس القنال عن سنة ١٩٣٦ – المطبعة الأميرية ببولاق – القاهرة – ١٩٣٧.
- وزارة الداخليــة – إدارة عمــوم الأمن العام – تقرير عن الأمن العام في القطر المصري عام ١٩٢٧ – مطبعة مصر – ١٩٢٧.
- وزارة الداخليــة – إدارة عمــوم الأمن العام – تقرير عن الأمن العام في القطر المصري عام ١٩٢٨ – مطبعة مصر – ١٩٢٩.
- وزارة الداخليــة – إدارة عمــوم الأمن العام – تقرير عن الأمن العام في القطر المصري عام ١٩٢٩ – مطبعة مصر – ١٩٣٠.
- وزارة الداخليــة – إدارة عموم الأمن العام – تقرير عن حالة الأمن العام في القطر المصري عن المدة من سنة ١٩٣٠ إلى سنة ١٩٣٧ – المطبعة الأميرية ببولاق– ١٩٣٩.
- وزارة الداخليــة – إدارة عموم الأمن العام – تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عام ١٩٣٨ – المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٣٩.
- وزارة الداخليــة – تقريــر عــن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عام ١٩٣٩ – المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٤٠.
- وزارة الداخليــة – تقريــر عــن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عام ١٩٤٠– المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٤١.
- وزارة الداخلية – تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٤٣ – المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٤٥.
- وزارة الداخلية – تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٤٤– المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٤٦.
- وزارة الداخلية – تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٤٧– المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٤٩.
- وزارة الداخليــة – تقريــر عــن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنتي ١٩٤٨ ، ١٩٤٩ – المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٥٠.

- وزارة الداخلية – تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٥٠ قضائية– المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٥١.
- وزارة الداخلية – تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٥١ قضائية – المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٥٢.
- وزارة الداخلية – تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٥٢ قضائية – المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٥٣.
- وزارة الداخلية – تقرير عن حالة الأمن العام بالجمهورية المصرية عن سنة ١٩٥٦ – المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٥٧.
- وزارة الداخلية – الإقليم المصري – تقرير الامن العام ١٩٥٩ – الهيئة العامة لشئوون المطابع الأميرية – القاهرة – ١٩٦٠.
- وزارة الداخلية – مصلحة الصحة العمومية – التقرير السنوي عن اعمال تفتيش صحة القاهرة لسنة ١٩٢٢ – المطبعة الأميرية – القاهرة – ١٩٢٥.
- وزارة الداخلية – مصلحة الصحة العمومية – التقرير السنوي عن اعمال تفتيش صحة القاهرة لسنة ١٩٢٥ – المطبعة الأميرية – القاهرة – ١٩٢٨.
- وزارة الداخلية – مصلحة الصحة العمومية – التقرير السنوي عن اعمال تفتيش صحة القاهرة لسنة ١٩٢٨ – المطبعة الأميرية – القاهرة – ١٩٢٩.
- وزارة الصحة العمومية – التقرير السنوي العام عن عام ١٩٣٦ – المطبعة الأميرية ببولاق. ١٩٣٩.
- وزارة الصحة العمومية – التقرير السنوي العام عن عام ١٩٣٧ – طبع بدار الطباعة الفياضة – القاهرة – ١٩٣٩.
- الحكومة المصرية – مكتب المخابرات العام للمواد المخدرة – التقرير السنوي عن سنة ١٩٣٠ – المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٣١.
- المملكة المصرية – مكتب المخابرات العام للمواد المخدرة – التقرير السنوي عن سنة ١٩٣٢ – المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٣٣.
- المملكة المصرية – مكتب المخابرات العام للمواد المخدرة – التقرير السنوي عن سنة ١٩٤٢ – المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٤٣.
- المملكة المصرية – مكتب المخابرات العام للمواد المخدرة – التقرير السنوي عن سنة ١٩٤٣ – المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٤٤.

- المملكـــة المصـــرية – مكتب المخابرات العام للمواد المخدرة – التقرير السنوي عن سنة ١٩٤٤– المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٤٥.
- المملكـــة المصـــرية – مكتب المخابرات العام للمواد المخدرة – التقرير السنوي عن سنة ١٩٤٥– المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٤٦.
- جمهوريـــة مصر – ادارة مكافحة المخدرات – التقرير السنوي عن سنة ١٩٥٢ – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٩٥٤.

٣- المؤلفات :

باللغة العربية :

- إبراهيم نافع (كارثة الإدمان) – مركز الأهرام للترجمة والنشر – القاهرة – ١٩٨٩.
- احمـــد عـــبد الرحيم مصطفي (مصر والمسألة المصرية من ١٨٧٦ إلى ١٨٨٢) – دار المعارف بمصر – القاهرة – ١٩٦٥.
- أحمـــد عبدالوهاب (باشا) (مذكرة مقدمة إلى حضرة صاحب الدولة وزير المالـــية بشأن وسائل تخفيض أسعار حاجيات المعيشة – المطبعة الأميرية – القاهرة – ١٩٣١.
- احمـــد فـــؤاد عـــبد المجيد (محاضرات في التحقيق الجنائي العملي) – مدرسة البوليس والإدارة – ١٩٢٧ – ١٩٢٨.
- ارتيمـــيس كوبر (القاهرة في الحرب العالمية الثانية – ١٩٣٩ – ١٩٤٥) – ترجمة محمد الخولي – دار الموقف العربي – القاهرة – ١٩٩٦.
- آرثـــر جولـــد شـــميث (قاموس تراجم مصر الحديثة) – ترجمة وتحقيق عبدالوهاب بكر – المجلس الأعلي للثقافة – المشروع القومي للترجمة – القاهرة – ٢٠٠٤.
- اســامة محمـــد بـــدر (مواجهة الارهاب – دراسة في التشريع المصري والمقارن) القاهرة – ٢٠٠٠.
- الكسندر بورجزانو (الهيدكونستابل) (أسرار النشالين وما يتخذ لمكافحتهم) – مطبعة مصر – القاهرة – ١٩٣١.
- انـــور العمروســـي (المخـــدرات، آثارهـــا – جرائمها – عقوباتها) مكتبة الخانجي – د.ت. – القاهرة.

- جـون كينيـث جالبريـث (تـاريخ الفكر الاقتصادي - الماضي صورة الحاضر) - ترجمة احمد فؤاد بلبع - عالم المعرفة - ٢٦١ - الكويت - ٢٠٠١.
- جـون مـارلو (تـاريخ النهب الإستعماري لمصر ١٧٩٨ - ١٨٨٢) - تـرجمة عبدالعظـيم رمضـان - الهيئة المصرية العامة للكتاب - كتاب الساعة - القاهرة - ١٩٧٦.
- حسـين عـبدالعزيز حلمـي وطـارق عمـيرة (مـبادئ في الإحصاء واستخداماتها) - دار النهضة العربية - القاهرة - ١٩٨٩.
- دوجـلاس بـيكر (القائمـام) وآخـرون (المباحث الجنائية على الطريقة الانجليزية MO) - الطبعة الأولي - مطبعة المدرسة الصناعية الإلهامية - يناير ١٩٢٦.
- راشـد الـبراوي ومحمد حمزة عليش (التطور الإقتصادي في مصر في العصـر الحديـث) الطبعة الثالثة - مكتبة النهضة المصرية - القاهرة - ١٩٤٨.
- سـعد المغربي (سيكولوجية تعاطي الأفيون ومشتقاته) - الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة - ١٩٨٦.
- سـيد الـبحراوي (محمـد علي مؤسس الحداثة التابعة) - فعاليات ندوة الجمعـية المصـرية للدراسات التاريخية (مصر في عصر محمد علي - إصلاح ام تحديث) - المجلس الأعلي للثقافة - القاهرة - ٢٠٠٠.
- صـالح زكي (اليوزباشي) (أساليب الإجرام في مصر وطرق الوقاية منها ووسائل منعها) - الطبعة الأولي - غير معروف جهة النشر - القاهرة - ١٩٣٩ - ١٩٤٠.
- طـارق البشـري (الحركة السياسية في مصر ١٩٤٥ - ١٩٥٢) الطبعة الأولي - الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة - ١٩٧٢.
- عاصـم الدسـوقي (مصر في الحرب العالمية الثانية) - الطبعة الثانية - دار الكتاب الجامعي - القاهرة - ١٩٨٢.
- عبدالوهاب بكر (البوليس المصري ١٩٢٢ - ١٩٥٢) - الطبعة الثانية - دار الزهراء للنشر - القاهرة - ١٩٩٣.
- ـــــــــ (أضواء على النشاط الشيوعي في مصر ١٩٢١ - ١٩٥٠) - دارة المعارف - القاهرة - ١٩٨٣.

- ـــــــــ (مجـتمع القاهرة السري ١٩٠٠ – ١٩٥١) – العربي للنشر والتوزيع – القاهرة – ٢٠٠٠.
- عزيــز خانكي (شئوون مصرية) – الطبعة الثانية – المطبعة العصرية – القاهرة – د.ت.
- على بركات (الملكية الزراعية بين ثورتين ١٩١٩-١٩٥٢) – الأهرام – مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية – ديسمبر ١٩٧٨.
- عمــاد هــلال (الــبغايا في مصر – دراسة تاريخية اجتماعية) – العربي للنشر والتوزيع – القاهرة – ٢٠٠١.
- لطفــي عــثمان (المحاكمة الكبري في قضية الإغتيالات السياسية) – دار النيل للطباعة – القاهرة – ١٩٤٨.
- محمد البابلي (بك) (الإجرام في مصر – أسبابه وطرق علاجه) – مطبعة دار الكتب المصرية – القاهرة – ١٩٤١.
- محمــد عبدالمنعم عبدالخالق (المنظور الديني والقانوني لجرائم الإرهاب) – الطبعة الأولي – دار النهضة العربية – القاهرة – ١٩٩٩.
- محمــد عــبدالهادي الجندي (بك) (التعليقات الجديدة على قانون العقوبات الأهلي) الطبعة الثانية – مطبعة على سكر أحمد – القاهرة – ١٩٢٣.
- محمــد فتحــي عيد (كارثة المخدرات في مصر والعالم) – نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع – الطبعة الثانية – القاهرة – ١٩٩٥.
- محمــد متبولي صفا (اليوزباشي) (الأمن العام – بحث في علله وعلاجها) مطبعة على سكر – القاهرة – ١٩٢١.
- محمد نيازي حتاته (جرائم البغاء – دراسة مقارنة) – غير معروف جهة النشر – القاهرة – ١٩٦١.
- محمــود حسن (بك) (التحقيق الجنائي العملي والفني) غير معروف تاريخ وجهة النشر.
- محمــود محمــد سـليمان (الأجانب في مصر – دراسة في تاريخ مصر الإجتماعــي) – الطــبعة الأولــي – عيــن للدراسة والبحوث الإنسانية والإجتماعية – القاهرة – ١٩٩٦.
- مــرقص فهمــي (القائمقــام) (أقــتراحات القائمقام مرقص فهمي المفتش ببوليس مدينة مصر في تحسين حالة الأمن العام وأقلام المباحث الجنائية بــالمدن والاقالــيم وإصلاح حالة رجال البوليس) – القاهرة – ١٩٣٧ – غير معروف جهة النشر.

- مصـــطفي يوسف (المخدرات والمجتمع - نظرة تكاملية) - عالم المعرفة - الكويت - ١٩٩٦.
- مكـــاوي شرف الدين (الصاغ) (تقرير عن حالة الأمن العام بقسم الأزبكية سنة ١٩٤٠ - مطبعة المعارف ومكتبتها مصر - القاهرة - ١٩٤١.
- نجـــوي عانوس (شخصية العمدة في المسرح المصري) - غير معروف جهة النشر - القاهرة - ١٩٨٩.

بلغات أجنبية :

- Charles Issawi (Egypt at Mid-Century-an Economic Survey) – Oxford University Press – 1954.
- ------------ (Egypt : An Economic and Social Analysis) Oxford University Press – 1947.
- Daniel Crecelius (The Roots of Modern Egypt) – Bibliotheca Islamica – Mineapolis & Chicago – 1981.
- Ferdinand Henrique (Prostitution and Society) London – 1974.
- Joel Beinin & Zachary Lockman (Workers on the Nile : Nationalism, Communism, Islam, and the Egyptian Working Class 1882 – 1954) Princeton, University Press – 1987.
- Joseph William McPherson (The Man Who Loved Egypt) – Ariel Books – BBC, 1983.
- Karin Van Nieuwkerk (A Trade Like Any Other-Female Singers and Dancers in Egypt) University of Texas press – Austin – 1995.
- Michel Foucault (The History of Sexuality) New York – 1978.
- Nathan Brown (Peasant Politics In Modern Egypt – The Struggle Against The State) – Yale University Press – New Haven & London – 1990.
- Ronald Seth (Russell Pasha) William Kimber – London – 1970.

- Thomas Russell Pasha (Egyptian Service – 1902 – 1946) – John Murray – London – 1949.

٤- الدراسات المتخصصة :

- ابراهيم محمد الفحام (الرائد) (تطور اساليب الشرطة في بداية هذا القرن) – مجلة الامن العام – العدد ٢٤ – يناير ١٩٦٤.
- احمد علي المجدوب (الدكتور) (التفسير النظري لظاهرة الجريمة في طهواي) – مجلة الامن العام – العدد ٥٦ – اكتوبر ١٩٧٢.
- احمد فتحي بهنسي (الغيبوبة من موانع المسئوولية في الشريعة الإسلامية) – مجلة الأمن العام – العدد ١٦ – يناير ١٩٦٢.
- احمد كمال الديب (المقدم) (سرقات السيارات) – مجلة الأمن العام – العدد ٢٠ – يناير ١٩٦٣.
- حسين محمد علي (العقيد) (جريمة الحريق العمد) – مجلة الأمن العام – العدد ١٩– أكتوبر ١٩٦٢.
- ———— (النزاع على الري وأثره في الإجرام في الريف) – مجلة الأمن العام – العدد ١٧– أبريل١٩٦٢.
- ———— (البكباشي) (النشل – اساليبه ومواسمه في مدينة القاهرة) – مجلة الأمن العام – العدد ٥ – أبريل ١٩٥٩.
- ———— (البكباشي) (اساليب اللصوص في سرقة المتاجر) – مجلة الامن العام – العدد ٣ – اكتوبر ١٩٥٨.
- ———— (المقدم) (جريمة الخطف في محافظة قنا) – مجلة الأمن العام – العدد ١٥ – اكتوبر ١٩٦١.
- ———— (المقدم) (سرقة الماشية في مصر – دراسة تحليلية) – مجلة الامن العام – العدد ١٦ – يناير ١٩٦٢.
- رابح لطفي جمعة (الأستاذ) (إتلاف المزروعات) – مجلة الأمن العام – العدد ٢٣ – اكتوبر ١٩٦٣.
- سالم على هيكل (الرائد) (مظاهر الإجرام في محافظة القاهرة) – مجلة الأمن العام – العدد ٢٠ – يناير ١٩٦٣.
- سيد عويس (الدكتور) (بعض معالم جريمة القتل في مديرية اسيوط كما تبدو من الإحصائيات الجنائية) – مجلة الأمن العام – العدد ١٧ – ابريل ١٩٥٩.

- عبدالفـــتاح الطرانيسي (العقيد) (ما الذي حققة قانون المخدرات الجديد) – مجلة الأمن العام – العدد ١١ – اكتوبر ١٩٦٠.
- المجلـــس القومـــي لمكافحـــة وعلاج الإدمان (المخدرات) – الطبعة ٢ – القاهرة – ١٩٩٩.
- محمـــد عـــزت حجـــازي (الأستاذ) (ظاهرة الثأر في الاقليم المصري) – مجلة الأمن العام – العدد ١٣ – ابريل ١٩٦١.
- محمـــد نـــبوي اسماعيل (الرائد) (عوامل الإجرام المشتركة بين العاصمة وضواحيها) – مجلة الامن العام – العدد ١٤ – يوليو ١٩٦١.
- محمـــد نـــيازي حـــتاتة (البكباشـــي) (بولـــيس الآداب – تاريخه وعمله ومقوماته) – مجلة الأمن العام – العدد ٥ – ابريل ١٩٥٩.
- محمد نيازي حتاته (اللواء الدكتور) (حول ظاهرة الجريمة في طهواي) – مجلة الأمن العام – العدد ٥٥ – اكتوبر ١٩٧١.
- المركـــز القومـــي للـــبحوث الإجتماعية والجنائية (الحلقة الأولي لمكافحة الجريمة) – يناير ١٩٦١.
- مصطفي كمال شفيق (الكيميائي الشرعي) (الكتابة الكامنة) – مجلة الأمن العام – العدد ١٤ – يوليو ١٩٦١.
- المكتـــب الدولـــي لمـــنع الإتجار بالنساء والاطفال (بحث في منع تجارة الدعارة المرخص بها من الحكومة – عني بنشره المكتب المركزي للقطر المصري – مطبعة الثغر – ١٩٣١).

٥ – الرسائل الجامعية :

- نـــادي عـــبدالغفار عبدالعظـــيم (الجريمة في الريف المصري ١٨٨٢ – ١٩٥٤) رســـالة ماجستير غير منشورة – كلية الآداب – جامعة الزقازيق – ٢٠٠٣.

٦ – الكتب الحكومية والقوانين :

- تقويـــم الدولة المصرية سنة ١٩٣٣ – وزارة المالية – المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٣٣.
- تقويـــم الدولة المصرية سنة ١٩٣٥ – وزارة المالية – المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٣٥.

- قـــانون العقوبـــات الأهلي (القانون نمرة ٢٧ لسنة ١٩٢٣ بإضافة أحكام لقانون العقوبات الأهلي).
- القانون رقم ٥ لسنة ١٩٠٨.
- قـــانون العقوبات الأهلي مع التعديلات الطارئة عليه لغاية سبتمبر ١٩٢٦ – القاهرة – المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٢٦.
- قانون العقوبات الأهلي رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧.
- القانون رقم (١٥) لسنة ١٩٠٩ (قانون النفي الإداري).
- نظـــام البولـــيس والإدارة – القـــانون رقم ٢١ لسنة ١٩٢٨ بوضع نظام للإتجار بالمخدرات واستعمالها – المطبعة الأميرية ببولاق – ١٩٣٦.

٧- الدوريات :

- الأهرام – ١٩٤٩/٦/٢٣.
- الأهرام – ١٩٤٩/٩/٨.
- الأهرام – ١٩٤٩/٩/١٥.
- الأهرام – ٢٠٠١/٧/١٩.
- الأهرام – ٢٠٠٢/٤/٦.
- الأهرام – ٢٠٠٣/١٠/٢٩.
- جـــريدة وقـــائع البوليس – العدد ١٠٨ – السنة الخامسة – قسم الضبط – نظارة الداخلية – ١٨٩٦.
- جـــريدة وقائع البوليس – العدد ٢١٢ – قسم الضبط – نظارة الداخلية – ١٩٠٢.

٨- المراجع العامة والقواميس ودوائر المعارف :

- جـــيمس ردحـــاوص الانكلـــيزي (كتاب معاني لهجة) – القسطنطينية – ١٨٩٠.
- فيليـــب يوسف جلاد (قاموس الادارة والقضاء) المجلد ٢ – الطبعة الثالثة – مطبعة دار الكتب والوثائق القومية – القاهرة – ٢٠٠٣.

- Lexicon Universal Encyclopedia – Lexicon Publicaitons Inc.-New York 1983 – Vols. 1-3-5-6-8-11-13.

٩- الحوارات :

- بعض عمد ومشايخ البلاد المتقاعدين بمحافظة الشرقية- اغسطس٢٠٠٢.
- امـــام حسن (اسم مستعار لمدمن مخدرات في منطقة الحسين بالقاهرة) – يناير ٢٠٠٢.

المحتويـات

صدر فى هذه السلسلة

١- الأصول التاريخية لمسألة طابا ، دراسة وثائقية .
د. يونان لبيب رزق .
٢- مجمع اللغة العربية ، دراسة تاريخية .
د. عبد المنعم الدسوقى الجميعى .
٣- التيارات السياسية والاجتماعية بين المجددين والمحافظين دراسة فى فكر الشيخ محمد عبده
د. زكريا سليمان بيومى .
٤- الجذور التاريخية لتحرير المرأة المصرية فى العصر الحديث .
د. محمد كمال يحيى .
٥- رؤية فى تحديث الفكر المصرى ، الشيخ حسين المرصفى وكتابة رسالة الكلم الثمان مع النص الكامل للكتاب.
د. احمد زكريا الشلق .
٦- صياغة التعليم المصرى الحديث ، دور القوى السياسية والاجتماعية والفكرية ١٩٢٣- ١٩٥٢.
د. سليمان نسيم .
٧- دور مصر فى افريقيا فى العصر الحديث .
د. شوقى عطا الله الجمل .
٨- التطورات الاجتماعية فى الريف المصرى قبل ثورة ١٩١٩ .
د. فاطمة علم الدين عبد الواحد .
٩- المرأة المصرية والتغيرات الاجتماعية ١٩١٩ - ١٩٤٥ .
د. لطيفة محمد سالم
١٠- الأسس التاريخية للتكامل الاقتصادى بين مصر والسودان، دراسة فى العلاقات الاقتصادية المصرية السودانية ١٨٢١ - ١٨٤٨ .
د. نسيم مقار .
١١- حول الفكرة العربية فى مصر ،دراسة فى تاريخ الفكر السياسى المصرى المعاصر .
د. فؤاد المرسى خاطر .
١٢- صحافة الحزب الوطنى ١٩٠٧ - ١٩١٢، دراسة تاريخية.
د. يواقيم رزق مرقص .
١٣- الجامعة الأهلية بين النشأة والتطور .
د. سامية حسن ابراهيم .
١٤- العلاقات المصرية السودانية ١٩١٩ - ١٩٢٤.
د. أحمد دياب .
١٥- حركة الترجمة فى مصر فى القرن العشرين .
د. أحمد عصام الدين .

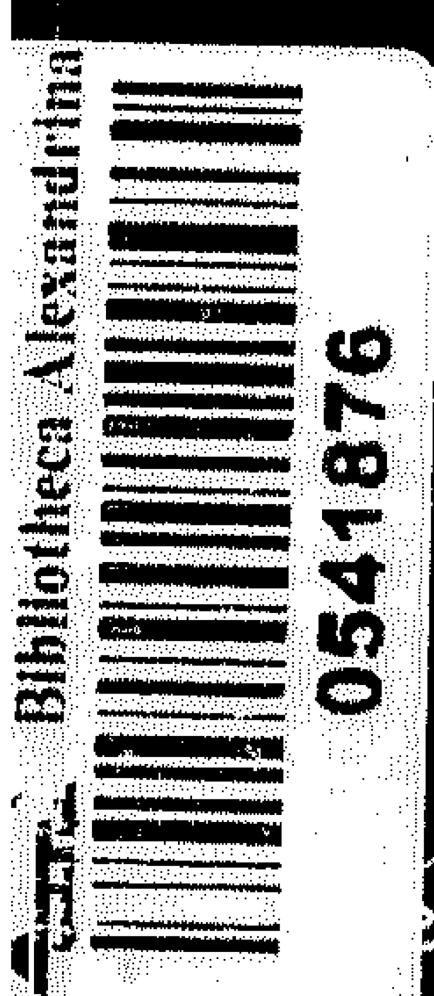
١٦- مصر وحركات التحرر الوطنى فى شمال أفريقيا .
د. عبد الله عبد الرازق ابراهيم .
١٧- رؤية فى تحديث الفكر المصرى، دراسة فى فكر أحمد فتحى زغلول.
د. أحمد زكريا الشلق .
١٨- صناعة تاريخ مصر الحديث ، دراسة فى فكر عبد الرحمن الرافعى.
د. حمادة محمود إسماعيل .
١٩- الصحافة والحركة الوطنية المصرية ١٩٤٥- ١٩٥٢، من ملفات الخارجية البريطانية .
د. لطيفة محمد سالم .
٢٠- الدبلوماسية المصرية وقضية فلسطين ١٩٤٧ - ١٩٤٨ .
د. عادل حسن غنيم .
٢١- الجمعية الوطنية المصرية سنة ١٨٨٣،جمعية الانتقام.
د. زين العابدين شمس الدين نجم .
٢٢- قضية الفلاح فى البرلمان المصرى ١٩٢٤ - ١٩٣٦
د. زكريا سليمان بيومى .
٢٣- فصول فى تاريخ تحديث المدن فى مصر ١٨٢٠ - ١٩١٤ .
د. حلمى أحمد شلبى .
٢٤- الأزهر ودوره السياسى والحضارى فى أفريقيا .
د. شوقى الجمل .
٢٥- تطور النقل والمواصلات الداخلية فى مصر فى عهد الاحتلال البريطانى ١٨٨٢ - ١٩١٤ .
د. فاطمة علم الدين عبد الواحد .
٢٦- جمعية مصر الفتاه ١٨٧٩، دراسة وثائقية .
د. على شلش .
٢٧- السودان فى البرلمان المصرى ، ١٩٢٤ - ١٩٢٦ .
د. يواقيم رزق مرقص .
٢٨- عصر حككيان
د. أحمد عبد الرحيم مصطفى .
٢٩- صغار ملاك الأراضى الزراعية فى مديرية المنوفية ١٨٩١ - ١٩١٣ .
د. حلمى أحمد شلبى .
٣٠- المجالس النيابية فى مصر فى عهد الاحتلال البريطانى .
د. سعيدة محمد حسنى .
٣١- دور الطلبة فى ثورة ١٩١٩ .
د. عاصم محروس عبد المطلب .
٣٢- الطليعة الوفدية والحركة الوطنية ١٩٤٥ - ١٩٥٢ .
د. إسماعيل محمد زين الدين .

٤٩- حدود مصر الغربية، دراسة وثائقية .
د. فاطمة علم الدين عبد الواحد .
٥٠- الدور الأفريقى لثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ .
د. شوقى الجمل .
٥١- مصر فى كتابات الرحالة الفرنسيين فى القرن التاسع عشر ١٨٠٥ - ١٨٧٩ .
د. الهام محمد على ذهنى .
٥٢- الصحافة المصرية والحركة الوطنية من الاحتلال إلى الاستقلال ١٨٨٢ - ١٩٢٢ .
د. رمزى ميخائيل .
٥٣- المؤرخون والعلماء فى مصر فى القرن الثامن عشر .
د. عبد الله محمد عزباوى .
٥٤- الحزب الديمقراطى المصرى ١٩١٨ - ١٩٢٣.
د. أحمد زكريا الشلق
٥٥- الخطاب السياسى الصوفى فى مصر
د. محمد صبرى الدالى
٥٦- الطيران المدنى فى مصر
د. عبد اللطيف الصباغ
٥٧- تاريخ سيناء الحديث
د. صبرى العدل
٥٨- الجسد والحداثة: الطب والقانون في مصر الحديثة
د. خالد فهمى
٥٩- مصطفى النحاس رئيساً للوفد
د. مختار أحمد نور
٦٠ - الفرنسيون فى صعيد مصر
د. ناصر أحمد إبراهيم
٦١- حزب الكتلة الوفدية
د. منصور عبد السميع منصور
وبين يديك العدد (٦٢)
٦٢- الجريمة فى مصر فى النصف الأول من القرن العشرين
د.عبد الوهاب بكر

يكتسب هذا العمل أهمية خاصة يستمدها من حداثة مجاله فى الكتابة التاريخية، كما يستمدها من أمتلاك المؤلف خبرة بحثية بدراسة مثل هذه الموضوعات، لم يكتسبها فقط من اشتغاله بالتأريخ لها، وإنما، قبل ذلك، من دراسته القانونية فى كلية البوليس واشتغاله فترة عملية في مجال الشرطة.

لقد بدأ الدكتور عبد الوهاب بكر دراسته بفصول عرض من خلالها تطور أنواع وأساليب الجريمة فى سياقها التاريخى، فبداء بدراستها منذ بداية القرن العشرين حتى بداية الحرب العالمية الأولى عام ١٩١٤، ثم انتقل إلى دراسة تطور الجريمة منذ بداية الحرب حتى فترة الكساد الإقتصادى العالمى عام ١٩٢٩ وانعكاسها على المجتمع المصرى، ليدرس بعدها وضع الجريمة منذ بداية الثلاثينيات وحتى نهاية الحرب العالمية الثانية وآثارها السلبية، ثم درس تداعياتها حتى قيام ثورة يوليو ١٩٥٢، وقدم فصولاً مهمة عالج فيها أسباب الجرائم واختلافها تاريخيا، والمناخ الذى يؤدى إلى زيارتها أو نقصانها، وطبيعة الإختلاف بين جرائم المدينة وجرائم الريف.. كما سلط أضواء التحليل العلمى على ظاهرة احتراف الإجرام ونموها، والتشريعات العقابية التى استهدفت الدفاع عن المجتمع.

لقد نجح المؤلف فى جذبنا إلى «الشوارع الخلفية» وأسرارها وخباياها، حيث تفرخ الجريمة وتبيض، فأمتعنا بقدر ما أفادنا علمياً، بالكشف عن ذلك الجانب من التاريخ الإجتماعى لمصر المعاصرة.



مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالق...
(١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م)